

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة 8 ماي 1945 قالمة  
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية  
قسم التاريخ



عنوان المذكرة:

# الشرطة في الإسلام

- منذ صدر الإسلام الى نهاية العصر العباسي الأول -  
(1-232هـ / 622-847م)

(مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في التاريخ الوسيط)

اشراف الدكتور:

رابح أولاد ضياف

اعداد الطالب:

أيوب مشايرية

## اللجنة العلمية المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الصفة	الجامعة
أ. سناء عطابي	أستاذ محاضر "ب"	رئيسا	8 ماي 1945 قالمة
أد. رابح أولاد ضياف	أستاذ محاضر "أ"	مشرفا ومقررا	8 ماي 1945 قالمة
أد. كمال بن مارس	أستاذ التعليم العالي	عضوا مناقشا	8 ماي 1945 قالمة

السنة الجامعية:

1438-1439هـ / 2017-2018م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الله تعالى:

الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ

لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾

سورة الأنعام الآية: 82.

# الدعاء

الى امام الأول والقدوة العظمى سيد الخلق وحبیب الحق محمد صلى الله عليه وسلم.  
الى كل اتباعه والسائرين على دربه...  
الى شهداء رجال الأمن...  
الى ملاكي في الحياة... الى معنى الحب والى معنى الحنان والتفاني ... الى بسمه الحياة  
وسر الوجود.

الى من كان دعائها سر نجاحي وحنانها بلسم جراحي .

## أمي الحبيبة

الى من علمني النجاح والصعاب، إلى من علمني العطاء بدون انتظار..... إلى من  
احمل اسمه بكل افتخار ... و كلماته نجوم أهتدي بها اليوم والغد والى الأبد.

## والدي العزيز

الى رفقاء دربي في هذه الحياة، معهم أكون أنا وبدونهم أكون مثل أي شيء... الى  
من أرى فيهم التفاؤل بعينه والسعادة في ضحكتهم الى بسمه الحياة وسر الوجود اخوتي  
وأخواتي.

أشرف - أكرم - فاطمة - زينب حفظهم لي الله تعالى.

الى كل عائلتي وأهلي مشايرية و بوعزيز.

إلى من تحلو بالإخاء وتميزوا بالوفاء والعطاء، وبرفقتهم في دروب الحياة الحلوة  
والحزينة، الى من عرفت كيف أجدهم وعلموني أن لا أضيعهم .

أصدقائي وزملائي .

أهدي لكم جميعا بثمرة هذا العمل المتواضع.

## أيوب

# شكر وتقدير

الحمد لله حمد الشاكرين واشكره شكر العارفين فهو سبحانه الذي عرف أهل العلم، وهو الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

انطلاقاً من قوله تعالى "لئن شكرتم لأزيدنكم" سورة إبراهيم: الآية 7 ، وما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من لا يشكر الناس لا يشكر الله". سنن ابن داود.

يسعدني في البداية أن أتقدم بعميق شكري للأستاذ الدكتور " أولاد ضيف رابح " الذي تفضل بقبول الاشراف على بحثي، ولم يدخر جهداً في شحذ همتي ونصحي وإرشادي وقد تشرفت بصحبته وتعلمت على يديه وهو الذي حبابي بكرمه منذ وطأت أقدامي هذا الصرح التعليمي والذي رعى هذا البحث طيلة مدة اعداده ومنحني من جهده ووقته وعلمه الشيء الكثير فله مني كل التقدير والوفاء.

كما وأتقدم بالشكر والتقدير الى الأساتذة المناقشين الأفاضل، كل من الأستاذة الفاضلة " عطابي سناء " و الأستاذ الدكتور " كمال بن مارس " وأشكرهم على جهودهم، بقبول مناقشة هذه الرسالة فلهم مني كل التقدير.

والشكر الموصول للأساتذة الأفاضل في قسم التاريخ بجامعة  
قالمة رئيسا وأعضاء هيئة التدريس على جهودهم المعتبرة سواء في التدريس  
والنصح أو التوجيه أو الارشاد وخاصة على الذين تتلمذت على يديهم، وكل العاملين  
في جامعة قالمة.

و عرفان مني بالجميل فاني أتقدم بالشكر إلى والدي العزيزين و جدتي الغالية رحمة الله عليها  
" مشايرية يمينة " وجدي " لخضر بوعزيز " رحمة الله عليه،  
و " طرشون مباركة " اللذين وقفوا بجانبني في مواصلة مشواري العلمي، فلم مني كل  
الإخلاص والوفاء.

وأتوجه بالشكر الى كل عائلتي وأصدقائي وزملائي في الدراسة واعتذر لمن نسيه القلم في  
ذكره سهوا فالجميع مني خالص الشكر والتقدير.

" أيوب "

## خطة البحث

**الفصل الأول: مفهوم الشرطة وارهاسات نشأتها في الإسلام.**

أولاً: معنى الشرطة (لغة واصطلاحاً).

ثانياً: ظهور الحاجة الى التنظيم الأمني في عهد النبي صلى الله عليه وسلم.

ثالثاً: التنظيم الأمني في زمن الخلفاء الراشدين.

(40/11هـ-661/633م)

أ- في خلافة أبو بكر الصديق رضي الله عنه.

ب- في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

ج- في خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه.

د- في خلافة علي ابن أبي طالب رضي الله عنه.

**الفصل الثاني: خطة الشرطة في العصر الأموي 132/41هـ-750/662م**

أولاً: إدارة جهاز الشرطة في العهد الأموي.

أ- أهمية نظام الشرطة بالنسبة للأمويين.

ب- مواصفات صاحب الشرطة.

ج- اختصاصات الشرطة.

ثانياً: مهام الشرطة في العصر الأموي.

أ- دور الشرطة في حماية مؤسسة الخلافة.

ب- المحافظة على الأمن الداخلي ومعاينة الخارجين عن سلطة الدولة.

ج- اضطلاعهم بالمهام العسكرية ضد القوى المناوئة.

د- دور الشرطة في تحقيق أهداف القضاء والحسبة والمظالم.

ثالثا: انعكاسات نظام الشرطة على الدولة الأموية.

## الفصل الثالث: نظام الشرطة في العصر العباسي الأول

(232/132هـ - 845/750م)

أولا: تنظيم جهاز الشرطة:

أ- تعيين صاحب الشرطة.

ب- تهيئة الشرطة وتدريبهم.

ج- أعوان صاحب الشرطة.

ثانيا: رسوم رجال الشرطة ومخصصاته المالية:

أ- دار الشرطة.

ب- لباس وإشارات صاحب الشرطة وصفاته.

ج- المخصصات المالية للشرطة.

ثالثا: وظائف الشرطة وعلاقتها بالخطط الأخرى:

أ- وظائف الشرطة في العصر العباسي الأول.

1- حراسة الخلفاء وولاية الأقاليم.

2- دور الشرطة في تحقيق الأمن والاستقرار.

3- إقامة الحدود الشرعية.

4- مساعدة الجيش ضد أعداء الدولة العباسية.

ب- علاقة الشرطة بالخطط الأخرى

1- القضاء.

2- الحسبة.

3- المظالم.

4- الحجابة.

## الفصل الرابع: خطة الشرطة في المغرب والأندلس

أولاً: الشرطة في المغرب الإسلامي: (232/50هـ - 847/671م)

أ- الشرطة في عصر الولاة.

ب- الشرطة في عهد الدولة الرستمية.

ج- الشرطة في دولة الأغالبة.

ثانياً: تنظيم خطة الشرطة بالأندلس في عهد الدولة الأموية الثانية

(232/138هـ - 847/756م)

أ- أهمية منصب صاحب الشرطة في الأندلس.

ب- أقسام وأنواع الشرطة في الأندلس.

# المقدمة

الحمد لله رب العالمين، على ما وهب وما قدر وما قضى زين الكون بنظامه المحكم  
الإتقان ونظمه البديع الإحسان ثم الصلاة والسلام على أشرف المرسلين وإمام المجاهدين  
محمد سيدنا الكريم وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد:

باعتبار أن الإسلام دين ودولة عقيدة وشريعة فقد فرض الله على المسلمين قوانين دولتهم  
وعليها تأسست حضارتهم وفي إطارها تطورت نظمهم السياسية والاقتصادية والاجتماعية  
والإدارية مصداقا لقوله تعالى ﴿وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا<sup>1</sup>﴾.

لذا فإن الدولة الإسلامية في كل زمان ومكان فهي بحاجة أن تضبط أحوال رعيئها  
حتى لا يحدث الإفراط والتفريط وتحدد عن مسار المرسوم لها وتسعى لتحقيق العدالة  
الاجتماعية، وتقوم يتعقب المجرمين والمنحرفين من درء شرهم وحظرهم ليعيش الناس آمنين  
من أسامهم، لهذا وجدت إحدى الخطط التي تحفظ ذلك بل وتعتبر القوة التنفيذية لها والتي  
اصطلح عليها باسم الشرطة.

وقد شكل تاريخ هذه الخطة وتطور اختصاصاتها وتشكيلاتها جانبا مهما من جوانب  
الحضارة الإسلامية حيث لعبت دورا مهما في استتباب الأمن وحفظ النظام العام .

من أجل هذا جاءت هذه الدراسة بعنوان: " الشرطة في الإسلام منذ صدر الإسلام  
إلى نهاية العصر العباسي الأول (1 - 232هـ/623 - 847م) .

ولمعالجة هذا الموضوع والبحث في حيثياته لأبد النظر في بعض الإشكاليات المتعلقة به  
ومحاولة الإجابة عن بعض التساؤلات التي راودتني طيلة بحثي و لعل من أهم هذه  
الإشكاليات والتساؤلات:

<sup>1</sup>سورة الكهف، الآية 49.

- ما هي البوادر الأولى لنشأة النظام الأمني في الدولة الإسلامية؟
- ما أهمية ومكانة خطة الشرطة في البنية التنظيمية الإدارية للدولة في العصر الأموي والعباسي الأول؟
- فيما تتمثل اختصاصاتها وأدوارها؟ وهل كان لها بعض التجاوزات؟
- ما طبيعة العلاقة التي تربط جهاز الشرطة بخطط السلطانية الأخرى؟.
- و يا ترى هل كانت تمثل جهاز قائم بذاته في المغرب و الأندلس؟ وهل للشرطة مراتب وأنواع أم لا؟.

### أهمية الدراسة:

بما أن الجانب الأمني يعد من أهم الجوانب التي تهّم الدولة والمجتمع في نفس الوقت جاءت هذه الدراسة لتبيان هذا الجانب المهم من خلال تتبع إسهامات الدولة الإسلامية في هذا الجانب الأمني المتعلق بالشرطة، زد إلى ذلك فان تسليط الضوء على هذا الموضوع بذاته ما هو إلا تقديم صورة واضحة وبسيطة عن الشرطة في الدولة الإسلامية ومعرفة إرهابات نشأتها وتطورها في صدر الإسلام والدولة الأموية والعصر الذهبي للدولة العباسية أي العصر العباسي الأول، وحتى المغرب والأندلس.

### أهداف الدراسة:

تطمح هذه الدراسة لإثراء المكتبة الجامعية 8 ماي 1945 - قالمة - التي تفتقر لمثل هذه الدراسات المتخصصة في الجانب الأمني والاستفادة منها لجميع القراء سواء الطلاب أو حتى رجال الأمن، ناهيك أن هذه الدراسة تطمح لعرض نماذج وأدوار قامت بها الشرطة في الإسلام.

منهج الدراسة:

يستند البحث على المنهج التاريخي الوصفي والتحليلي حيث قمت بجمع المادة العلمية المتناثرة في بطون الروايات التاريخية التي انفردت بها المصادر وتحليلها، والاعتماد على ما تضمنته الدراسات التاريخية الحديثة.

كما استعنت بالمنهج الإحصائي في محاولة مني تبيان بعض الأرقام لتدعيم مضمون

الدراسة.

حدود الدراسة:

الدراسة كانت وفق الحدود الموضوعية والزمنية كما يلي:

الحدود الموضوعية وهي: تدرس نشأة وتطور الشرطة في الدولة الإسلامية والمتمثلة في مفهومها واختصاصاتها، تشكيلاتها، وظائفها ورسومها وتنظيمها وعلاقتها بالخطط الأخرى كالقضاء والحسبة، أو الحجابة وولاية للمظالم.

وأما الحدود الزمنية: فان الدراسة تبحث في أهم فترة في تاريخ الحضارة الإسلامية وتستهدف تتبع حدود هذه المؤسسة الأمنية من عصر الرسالة إلى نهاية العصر العباسي الأول (232-1 هـ / 623-847م)، وهي فترة الدولة الإسلامية في عهد النبوة والخلافة الراشدة والعصر الأموي وفترة العصر العباسي الأول ويدخل ضمن الحيز التاريخي المغرب والأندلس على اعتبار أنهما دار الإسلام والمسلمين.

مبررات الدراسة:

يعود اختيارنا لهذا الموضوع إلى جملة من المبررات وهي فيما يلي:

1- شغفي وحبّي لجهاز الشرطة هو الحافز الأكبر لدراسة هذا الموضوع.

2- الرغبة القوية في معرفة تاريخ هذه المؤسسة الأمنية في الدولة الإسلامية، ومعرفة كيف سارت تنظيماتها الأمنية الأولى في الفترة النبوية والخلافة الراشدة.

3- إبراز مكانة وأهمية هذا الموضوع بين الدراسات التاريخية فهو على أهمية لم يأخذ حقه من الدراسة.

4- رغبتني في معرفة هل فعلا أن الشرطة في الدولة الإسلامية قد سارت معظمها على النهج الإسلامي أم هناك بعض التجاوزات لها؟

### الدراسات السابقة للموضوع:

ظهرت في العصر الحديث العديد من الأبحاث العامة التي تعرضت لدراسة جوانب تتصل بولاية الشرطة، ودراسات مقارنة بين القانون الوضعي والشرطة الإسلامية بالإضافة إلى دراسات فقهية في مصر والكويت والمملكة العربية السعودية لهذا نشير إلى أهمها:

دراسة لدكتور: نمر محمد الحميداني تحت عنوان " ولاية الشرطة في الإسلام" دراسة فقهية تطبيقية تقدم بها المؤلف لنيل درجة الدكتوراه في السياسة الشرعية من المعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، ونوقشت يوم السبت 1412/11/7 هـ ، 1991/05/19م واستفدت منها في بحثي خاصة ما يتعلق بمصطلح الشرطة، وورد اللفظ في الكتاب والسنة النبوية.

دراسة للباحث: سهيل أحمد أبو لبدة بعنوان "تطور جهاز الشرطة في صدر الإسلام والعهد الأموي (1هـ-132هـ / 622م-750م)" وهي رسالة ماجستير في التاريخ 1432هـ/2011م بالجامعة الإسلامية غزة، وكانت استفادتي منها في ضبط خطة البحث، وفي توضيح دور الشرطة في تحقيق أهداف القضاء والحسبة وولاية المظالم في العصر الأموي.

دراسة أخرى لباحث عبد الحفيظ حيمي "نظام الشرطة في الغرب الإسلامي 2-6هـ / 8-12م" رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الوسيط في جامعة وهران ونوقشت بتاريخ 09-02-2015م، وأفادنتي خاصة في الفصل الأخير الشرطة في المغرب والأندلس، وفي ضبط إشكالية الموضوع.

بالإضافة إلى دراسة فقهية مقارنة لباحث رائد خالد عبد الله أبو مخدة والتي كان عنوانها "الأعمال الشرطية، دراسة فقهية مقارنة"، رسالة ماجستير في الفقه المقارن من كلية الشريعة والقانون في الجامعة الإسلامية بغزة، 1433هـ/2012م.

كما ظهرت دراسات غير منشورة من الجامعة الأردنية من أهمها دراسة لباحث سعيد أحمد سيف الطنجي "الشرطة في الدولة الإسلامية نشأتها وتشكيلاتها في نهاية العصر الأموي" جامعة الشارقة قسم التاريخ والحضارة الإسلامية 1430هـ/2009م، وبصراحة أفادنتي في ضبط خطة البحث خاصة في الفصل الأول.

على غرار الرسائل الجامعية اعتمدت على العديد من المجالات منها:

\* مقال للباحث: دريد عبد القادر نوري، الشرطة في العراق خلال العصر العباسي الأول، مجلة المؤرخ المصري، العدد 299، السنة الثانية عشر، 1987.

\* مقال للباحث: شوكة محمد عليان، أستاذ السريعة الإسلامية بعنوان الشرطة ودورها في منع الجريمة، مجلة الأمن والحياة، العدد 219، شعبان 1421هـ.

وغيرها من الدراسات السابقة التي استقت منها في موضوع البحث.

### خطة البحث:

يشمل البحث على مقدمة وأربعة فصول وخاتمة، وقائمة المصادر والمراجع، ولقد أفردت المقدمة بدراسة نطاق البحث، يتناول الفصل الأول مفهوم الشرطة وإرهاصات نشأتها

في الإسلام وتضمن العنصر الأول معنى الشرطة لغة واصطلاحاً، أما العنصر الثاني خصصته لظهور الحاجة إلى التنظيم الأمني في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، في حين العنصر الثالث تطرقت إلى التنظيم الأمني في زمن الخلفاء الراشدين.

واختص الفصل الثاني بدراسة خطة الشرطة في العصر الأموي، 41 هـ / 132 م من خلال إبراز إدارة جهاز الشرطة في العهد الأموي كتوضيح أهمية نظام الشرطة ومواصفاته وطريقة تعيينه، والاختصاصات المستحدثة في الشرطة كنظام المراقبة، نظام الاستخراج، نظام البطاقات الشخصية، نظام الأحداث، وأشارت إلى مهام الشرطة في هذا العصر وخاصة في حماية مؤسسة الدولة الأموية، والمحافظة على الأمن الداخلي ومعاقبة الخارجين عن القانون بل واضطاعه بالمهام العسكرية ضد القوى المناوئة، ودور الشرطة في تحقيق أهداف القضاء والحسبة والمظالم واختتمته بانعكاسات نظام الشرطة على الدولة الأموية.

أما الفصل الثالث، فقد كان الحديث عن نظام الشرطة في العصر العباسي الأول، 132هـ-232هـ / 750م-847م وعالجت فيه عدة عناصر، العنصر الأول تضمن تنظيم جهاز الشرطة في العصر العباسي الأول من طريقة تعيين صاحب الشرطة وكيفية تدريبهم وحتى أعوان صاحب الشرطة كنائبه، وصاحب السجون، وأصحاب الأرباع، التوابون، أما العنصر الثاني سلطت فيه الضوء على رسوم رجال الشرطة ومخصصاته المالية، وتعرضت فيه إلى دار الشرطة ولباس وإشارات صاحب الشرطة وصفاته، والراتب الذي يتقاضاه.

في العنصر الثالث حاولت تطرقت فيه إلى وظائف الشرطة وعلاقتها بالخطط السلطانية الأخرى ويشمل حراسة الخلفاء وولاية الأقاليم، دور الشرطة في تحقيق الأمن والاستقرار ، وإقامة حدود الشريعة، ومساعدة الجيش ضد أعداء الدولة العباسية وذكرت في الأخير علاقة الشرطة بالقضاء والحسبة وولاية المظالم والحجابة في العصر العباسي الأول.

ولتكون دراسة متكاملة عن الموضوع لقد خصصت فصل رابع بعنوان الشرطة في المغرب والأندلس 50-232 هـ / 671-847م واحتوى على عنصرين، العنصر الأول، كان يتعلق بدراسة الشرطة في المغرب خاصة في عصر الولاة والدولة الرستمية وجزء من الدولة الأغلبية، العنصر الثاني، تطرقت فيه إلى تنظيم خطة الشرطة في الأندلس في عهد الدولة الأموية الثانية، من خلال إبراز أهمية منصب صاحب الشرطة وأنواع الشرطة التي ظهرت في الأندلس.

وأخيرا خاتمة تضمنت أهم النتائج والاستنتاجات التي انبثقت عن موضوع البحث.

### صعوبات الدراسة:

بطبيعة الحال كل باحث مبتدأ ستواجه صعوبات أثناء إعداد أي دراسة وبصفتي باحث فقد واجهت أثناء انجاز هذا الموضوع بعض الصعوبات والعقبات من أهمها:

- صعوبة الحصول على المادة العلمية المتناثرة في بطون المصادر المختلفة مما تطلب مني جهدا كبيرا لجمعها.

- كما واجهت في إعداد هذه الدراسة صعوبة دراسة عنصرين مهمين في البحث، انعكاسات نظام الشرطة على الدولة الأموية، والمخصصات المالية للشرطة في العصر العباسي الأول، بحيث أغفلت المصادر والمراجع الحديث حول هذا الأمر.

### نقد المصادر:

لقد تعددت وتنوعت الكتب التي أسهمت في بناء البحث فشملت مصادر التاريخ العام وكتب السيرة والسياسة الشرعية والطبقات والتراجم وكتب التنظيم الإسلامية وغيرها من المراجع الحديثة التي أسهمت في جوانب متعددة من تاريخ الشرطة وفي الصفحات التالية سأعرض أهم المصادر التي اعتمدت عليها في بناء هيكل البحث:

## كتب التاريخ العام:

- كتاب تاريخ الرسل والملوك: للعلامة ابن جعفر محمد بن جرير الطبري، (ت 310 هـ / 924م)، من كتب التاريخ المهمة واغنها ثلثا والكتاب يؤرخ من بدأ الخلق إلى نهاية سنة 302 هـ وبصراحة أفادني كتابه هذا في جميع فصول البحث، بدأ من المجلد الثاني الذي ذكر فيه أدوار قام بها الصحابة في حراسة المدينة وحراسة النبي صلى الله عليه وسلم في الغزوات إلى غاية المجلد التاسع الذي ذكر فيه أحداث عن الشرطة وعن وظائفها سواء في العصر الأموي أو العباسي، كما أن مصنفه المعروف، "جمع البيان في تأويل القرآن" الذي ألفه في أواخر القرن الثالث للهجري استندت منه في شرح بعض آيات القرآن.

- كتاب الكامل في التاريخ: لأبي الحسن علي بن أبي كرم محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري المعروف بابن الأثير (ت 630 هـ / 1232م) ، من أهم مؤلفاته الكامل في التاريخ الذي هو تاريخ للأخبار ملوك الشرق والغرب بإحدى عشرة مجلداً، وقد أفادني في دراستي لما أورده من أحداث اضطلعت بها الشرطة خاصة في العصر الأموي والعباسي الأول، هذا بالإضافة إلى ذكر من ترجم لهم من رجال الشرطة.

- كتاب البداية والنهاية: لمؤلفه عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر البصري الدمشقي، (ت 747 هـ / 1372 م ، ومؤلفه البداية و النهاية هو موسوعة ضخمة تضم تاريخ منذ بداية الخلق إلى القرن الثامن للهجري، بحيث أمدني هذا الكتاب وخاصة الجزء الثامن بمعلومات مفصلة عن الدولة الأموية فقد أضاف إلينا العديد من المعلومات حول من توسع في اتخاذ الشرطة والحرس و العمل على تطويرها، على غرار ما أورد فيه من التراجم والأعلام المشهورين.

- كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر: لصاحبه عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، (ت 808 هـ / 1406 م)، وهو تاريخ عام يحتوي على مادة عزيزة لا يستغنى عنه الباحث في تاريخ العصر الوسيط. أفادني

الكتاب في مقدمته وبأجزائه خاصة الجزء الثاني في ملخص بالتعريف بخطة الشرطة وفي أهميتها ومكانتها في الدولة الأموية والعباسية وفي المغرب والأندلس، وفي ما يتعلق بتعيين صاحب الشرطة ومواصفاته.

### كتب الطبقات:

- كتاب الطبقات: لمؤلفه محمد بن سعيد بن منبغ الزهري الهاشمي أبو عبد الله البصري المعروف بابن سعد (ت230هـ/844م) ألف ابن سعد عددا من الكتب أهمها وأشهرها الطبقات الكبرى قدم لي هذا الكتاب معلومات مفصلة عن عصر النبوة والراشدي والعصر الأموي في ثنايا التراجم الموسعة التي قدمها عن الطبقات الصحابة والتابعين، وقد أثنى البحث خصوصا الجزء الثاني والثالث والرابع والخامس بتقديم معلومات لمن تسلم وظيفة صاحب الشرطة من الصحابة والتابعين، وذكر تراجم من ولي إمارة الشرطة في خلافة معاوية بن أبي سفيان.

- كتاب طبقات علماء إفريقية: للمؤلف محمد بن أحمد بن تميم التميمي المغربي الإفريقي أبو العرب (ت333هـ/945م)، أفادني هذا الكتاب في الفصل الأخير في معرفة أول من تولى الشرطة في المغرب.

- كتاب طبقات الخليفة لابن خياط (ت640هـ/1243م) الذي يعتبر أقدم تاريخ حولي وصل إلينا الذي أبدى فيه المؤلف اهتمام بوضع جداول بأسماء الولاة والموظفين في الدولة الإسلامية غيرهم وكثرة ما فيه من روايات علماء الحديث التي تجعل منه مصدرا للباحثين في صدر الإسلام.

إذا تحدث عن الاستفادة من هذا الكتاب يمكن القول أنه أفادني كثيرا خاصة حيث قدم لنا معلومات عامة عن الشرطة وذكر أسماء الحرس الخلفاء الولاة في عصر الخلافة الأموية.

- كتب التراجم واليسر:

-كتاب سير أعلام النبلاء المؤرخ شمس الدين أبي عبد الله محمد بن قاسم الذهبي (ت748هـ/1348م) يعتبر كتابه سير أعلام النبلاء من أمتع كتب التراجم الذي يستفيد منها القارئ والباحث وهو عبارة عن موسوعة تاريخية التي تبحث في التراجم وحتى الطبقات والتي تخص ما يزيد عن سبعة قرون.

أفاد هذا الكتاب في الدراسة في ترجمة أشهر أعلام وملك تراجم الخلفاء والقادة السياسيين والإداريين، وبخاصة الجزء التاسع حيث غطى هذا الجزء فترة من 141هـ/160هـ وهي فترة حكم العباسيين الأوائل، كما أفادني كثيرا .كتابه "العبر في خبر من غير" موضوع الدراسة خاصة جزئه الأول.

- كتاب الإصابة في تمييز الصحابة: لأحمد بن علي محمد بن حجر العسقلاني (ت852هـ/1449م) أفادني هذا الكتاب خاصة في الفصل الأول من الدراسة التنظيم الامني في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين حينما ترجم عدد من الصحابة الذين تولوا منصب صاحب الشرطة وهو مرتب عن حروف المعجم مما سهل الاستفادة منه.

#### - كتب الرحلة والجغرافيا:

كتاب معجم البلدان لصاحبه الجغرافي أبو عبد الله شهاب الدين بن عبد الله الرومي الحموي (ت 626 هـ / 1229 م)، يعد هذا الكتاب من أهم كتب الجغرافيا فيها تعرض فيها المؤلف لبيان الأقاليم الجغرافيا وما تحتوي عليه من مدن، وقد أفادت الدراسة منه في التعريف بالعديد من المصطلحات المبهمة وتحديد بعض المواقع.

#### - كتب السياسة الشرعية:

-كتاب الأحكام السلطانية والولايات الدينية: لصاحبه أبي الحسن علي بن محمد حسيب النصري البغدادي الماوردي (ت 450هـ / 1058 م) مفكر إسلامي من وجوه الفقهاء الشافعية وإمام فقه الأصول والتفسير ويصير بالعربية ، كان من رجال السياسة البارزين في

الدولة العباسية و خصوصا من مرحلتها الأخيرة ،نشأ بالبصيرة وتعلم وسمع الحديث من جماعة العلماء و تولى القضاء في كورة ، و من أشهر كتبه في مجال السياسة ،قوانين الوزارة و سياسة الملك ،تسهيل النظر و تعجيل الظفر ، الأحكام السلطانية الذي يعد من أشهر كتب الماوردي و أعظمها أثرا:

أفادني هذا الكتاب في دراسة البحث عن الولايات وأنواعها وشروطها من الوجهة الفقهية والولايات المستفادة من القضاء، وفيما يخص الشروط التي يجب أن تتوفر في أصحاب الخطط السلطانية وعلاقتها بخطة القضاء.

### نقد المراجع:

اعتمدت على العديد من المراجع في دراسة هذا البحث وتتنوع بين النظم الإسلامية والإدارية، ومراجع متخصصة في مجال البحث.

من أهمها دور نشأة وتطور الشرطة في الدولة الإسلامية للدكتور إسماعيل النقرش الذي تضمن هذا المرجع دراسة لشرطة عبر العصور الإسلامية وقد استفادت منه في دراستي كثيرا كونه يتقاطع في كل محاوره مع ما نبحت فيه كما أفادني في ضبط خطة البحث.

- كتاب الشرطة في النظم الإسلامية والقوانين الوضعية: لمحمد إبراهيم الإصبعي استفادت منه البحث في مواطن متعددة من تاريخ الشرطة، ومن تولاها سوى في العصر الأموي أو العباسي.

- كتاب الشرطة في العهد الأموي لارسن موسى أفادني هذا المرجع إلى فترة محددة ألا وهي الفترة الأموية، كما تضمن تعريف بمصطلح الشرطة والبدايات الأولى نشأة هذا النظام في العصر الإسلامي ومعرفة تطورات الشرطة في العصر الأموي، وكتاب منهج إدارة الشرطة في الإسلام عثمان صالح الدوسري واستفادة منه في معرفة الشرطة في العصر العباسي الأول.

- من كتب النظم الإسلامية نجد كتاب أنور الرفاعي بعنوان النظم الإسلامية والذي عرض فيه الحديث على نشأة وتطوير الشرطة وعن أدوار ومهامها في سبيل تحقيق الأمن والاستقرار في الدولة الإسلامية، واعتمدت على مقال الباحث دريد عبد القادر نوري بعنوان الشرطة في العراق خلال العصر العباسي الأول.

- من كتب النظم كذلك نجد كتاب نظام الشرطة في الإسلام إلى أواخر القرن الرابع للهجري واستفادتي منه كانت في الفصلين الثالث والرابع، والاستفادة منه في الملاحق.

- كتاب الشرطة في الإسلام للواء عبد الله المعلمي.

وفي الأخير أشكر الله عز وجل أن أكون قد وفقت في انجاز هذه الدراسة، وأرجو أن تكون هفواتي معدودة، فهذه أول دراسة علمية أقوم بها ومهما يكن من حرص على إحسانها فإن القدرة البشرية لا تعرف الكمال فهو لله وحده، والله يرعانا جميعا ويتولانا لهديه وتوفيجه.

ولله التوفيق.

# الفصل الأول:

## مفهوم الشرطة وارهاسات

## نشأتها في الإسلام

أولاً: في معنى الشرطة (لغة واصطلاحاً).

ثانياً: ظهور الحاجة الى التنظيم الأمني في عهد النبي صلى الله عليه وسلم.

ثالثاً: التنظيم الأمني في زمن الخلفاء الراشدين.

(40/11هـ - 661/633م)

أ- في خلافة أبو بكر الصديق رضي الله عنه.

ب- في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

ج- في خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه.

د- في خلافة علي ابن أبي طالب رضي الله عنه.

أولاً: في معنى الشرطة (لغة واصطلاحاً):

أ/ لغة:

اختلف اللغويون حول مصطلح الشرطة من حيث كونه عربي من عدمه وكان المستشرق الألماني شاخت<sup>1</sup> هو من قال أنها مشتقة من كلمة (Chorot) في تعليقه على كتاب Tyan المعني بالمؤسسات القانونية في معرضه رده على المعجمين العرب لكن لم يقدم دليلاً على صحة ما قاله.<sup>2</sup>

ويرد لنا أرسن موسى أن شاخت قال: كلمة الشرطة واحدة من المصطلحات العديدة تمت استعارتها إلى اللغة العربية، قبل الإسلام من اللغة اللاتينية والإغريقية وأنها تتصل بالقضايا العسكرية.<sup>3</sup>

في حين ذهب المستشرق الهولندي "دوزي" أن القول بأن كلمة الشرطة جاءت مشتقة من كلمة الشرط وجمعها أشراط وهي عربية الأصل.<sup>4</sup> وأشار المستشرق بارتولد بأن كلمة الشرطة تعني البوليس العسكرية وهي كلمة مأخوذة من الفرس على حد قول جميع الرتب مأخوذة من الإيرانيين.<sup>5</sup>

<sup>1</sup>- شاخت مستشرق ألماني متخصص في دراسة التراث الإسلامي ولد 15 مارس 1902م له عديد من الدراسات والمؤلفات في دراسة **الفقه الإسلامي** وعديد من المخطوطات العربية حاصل على دكتوراه التأهيل. من جامعة اوكسفورد، عمل أستاذ في الجامعة المصرية سنة 1925م كان حريصاً دائماً على الدقة العلمية في عرض المذاهب الفقهية. عبد الرحمان البدوي: موسوعة المستشرقين، دار العلم للملايين، ط3، بيروت، 1993، ص 366.

<sup>2</sup>- عبد الكريم السمك: نظام الشرطة في الدولة الإسلامية، العدد 01، 2014، ص 02.

<sup>3</sup>- رشيد أرسن موسى: الشرطة في العصر الأموي، مكتبة السندس، ط1، الكويت، 1990، ص 15.

<sup>4</sup>- رينهات دوزي: تكملة المعاجم العربية، تح: محمد سليم البعتي، دار الرشيد، ط1، 2011، ص 292.

<sup>5</sup>- بارتولد: تاريخ الحضارة الإسلامية، تر: حمزة الطاهر، دار المعارف، ط2، مصر، دت، ص 70.

وبالرجوع إلى الكلمة في لسان العرب فنقول: الشرط بفتح الشين المشددة وسكون الراء أو فتحها إلزام الشيء والتزامه في البيع والشرط<sup>1</sup>. أما الفيروز أبادي فيذكر أن: الشرطة بالضم ما اشترطت، يقال خذ شرطك وواحد الشرط. هم طائفة من أعوان الولاة، وأن شرطي بوزن تركي، لأنهم أعلموا أنفسهم<sup>2</sup>.

والشرط بفتح الشين المشددة والراء العلامة، والجمع أشرطا وأشرط الساعة أعلامها ومنه قوله تعالى "فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا"<sup>3</sup>، كما تعني رذال المال وشراره الواحد قال جرير الطبري:

تساق من المعزى مهور نسائهم <sup>٤</sup> ومن شرط المعزى لهن مهور<sup>4</sup>

وتطلق أيضا على الدون من الناس اللذين هو أعظم منهم ليسوا بشرط، بفتح الراء، والأشرط، الأردال<sup>5</sup>.

الزمخشري هو كذلك يقول الشرطة من الأشرط هي أوائل الأشياء أي صاحب الشرطة<sup>6</sup>.

أما عن ورود اللفظ في القرآن الكريم فيمكن القول أن الشرطة لم ترد في القرآن الكريم بصريح اللفظ وإنما تلميح لشرطة في قوله تعالى:

1- جمال الدين ابن منظور الأنصاري: لسان العرب، دار صادر، ط3، بيروت، 1414هـ، ج3، ص329.  
2- محمد الدين محمد بن يعقوب الفيروز بادي: القاموس المحيط، تح: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، ط8، 1426هـ، ص673.  
3- سورة محمد: الآية، 18.  
4- نمر محمد الحميداني: ولاية الشرطة في الإسلام، دراسة فقهية تطبيقية، دار عالم الكتب، ط1، الرياض، 1993، ص17.  
5- الأردال نسبة لشرطة لذلك لأنهم يتحدثون عن أردال الناس وسلفتهم من مال له من اللصوص ونحوهم. أبي العباس أحمد القلقشندي: الصبح الأعشى في صناعة الانشا، دار الكتب الحيوية، ط1، القاهرة، 1915م، ج5، ص450.  
6- أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري: أساس البلاغة، تح: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1419هـ/ 1998م، ج1، ص502.

"أَرْجُهُ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلُ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ"<sup>1</sup>، ويرجع لتفسير هذه الآية عند الطبري في وأرسل في مدائن ملكك من يحشر السحرة في جمعهم إليك، قال ابن عباس: أي أرسل الشرط<sup>2</sup>.

وفي الحديث عن السنة النبوية فقد وردت صور لهذا اللفظ ونذكر منها: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لِيَأْتِينَ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءُ يَقْرَبُونَ شَرَارَ النَّاسِ، وَيُؤْخِرُونَ الصَّلَاةَ عَلَى مَوَاقِيتِهَا فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْهُمْ، فَلَا يَكُونَنَّ عَرِيفًا وَلَا شَرْطِيًّا وَلَا جَابِيًا وَلَا خَازِنًا"<sup>3</sup>.

ومن خلال هذا الحديث نلاحظ أن لفظ الشرطة جاء صريحا لطائفة من الرجال، وقد أكد الزبيدي عن ذلك فيقول "هم فئة من الرجال كانوا في ظل الخليفة يعاونون ولاية الأقاليم في حفظ الأمن والنظام العام"<sup>4</sup>.

وبالتالي بعد تتبعي لكلمة الشرطة من حيث اللغة واللفظ في المعاجم اللغة العربية وما انفردت به المصادر على أن أصل كلمة الشرطة عربية صرفة، وأن لم ترد في القرآن الكريم إلا أنها وردت أشراط وهذا كفيلا بأنها أخذت الشرط منها.

### ب/ اصطلاحا:

تعددت تعاريف مصطلح الشرطة عند المؤرخين وفقهاء القانون وعلماء المحدثين فيعرفها ابن خلدون بقوله "وظيفة مرؤوسة لصاحب السيف في الدولة وحكمه نافذ في

<sup>1</sup>-سورة الأعراف: الآية، 111.

<sup>2</sup>-جعفر محمد بن جرير الطبري: جامع البيان في تأويل أي قرآن، تح: محمد علي الصابوني، مكتبة الرحاب، ط1، الجزائر، 1963، ج1، ص277.

<sup>3</sup>-محمد ناصر الدين الألباني: سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف، ط1، الرياض، 1995م، ص360.

<sup>4</sup>-محمد مرتضى الزبيدي: تاج العروس من جواهر القاموس، تح: مصطفى حجازي، وزارة الإرشاد والأنباء، دط، 1969، ج5، ص164.

صاحبها في بعض الأحيان وكان أصلها في الدولة العباسية لمن يقيم أحكام الجرائم في حال استبعادها أولاً ثم الحدود بعد استئنائها<sup>1</sup>.

أما ابن الأثير فقد أشار بقوله " أن الشرطة أعوان السلطان لتتبع أحول الناس وحفظهم و لإقامة الحدود، وعقاب المسيء، سموا بذلك لأنهم خواصه ومعتمدوه، أو لأن لهم علامات يعرفون بها أولاً لأنهم أعدوا لذلك"<sup>2</sup>.

وإذا حددنا تعريف مصطلح الشرطة عند الدارسين المحدثين فقد عرفها حسن إبراهيم حسن " هم الجند الذي يعتمد عليهم الخليفة أو الوالي في استتباب الأمن وحفظ النظام العام، والقبض على الجناة والمفسدين وما إلى ذلك من أعمال الإدارية التي تكفل سلامة الجمهور وطمانينتهم"<sup>3</sup>.

أما الشرطة في الفكر القانوني فتعني حق الإدارة على الأفراد قيوداً تحد بها حرياتهم بقصد حماية النظام العام والنظام العام يقصد به ثلاثة فروع<sup>4</sup>:

- الأمن العام وهو كل ما يطمئن الناس على حرياتهم وأموالهم.
- الصحة العامة وهي كل ما من شأن أن يحفظ صحة الجمهور وبقية أخطار.
- السكينة العامة وهي المحافظة على الهدوء والسكون في الطرق والأماكن العامة.

فعلى الدولة أن تمنع ما من شأن تعكر صفو الأمن والإضرار بصحة الناس أو تعرضهم لمضايقات الغير ولدولة في سبيل ذلك الحق في فرض قيود على الأفراد بقدر الذي

<sup>1</sup>- عبد الرحمن بن محمد خلدون ولي الدين بن خلدون: ديوان المبتدأ و الخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، تح: عبد الله درويش، دار يعرب، ط1، دمشق، 1980، ج1، ص335.

<sup>2</sup>-محمد الدين ابن السعادات المبارك ابن الأثير الجزري: جامع الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، تح: عبد القادر الأرناؤوط، مطبعة الملاح، 1391هـ، ج6، ص656.

<sup>3</sup>-حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، دار الجيل، ط1، بيروت، 1992، ج1، ص474.

<sup>4</sup>- ناصر الأنصاري: تاريخ أنظمة الشرطة في مصر، دار الشروق، ط1، القاهرة، 1990، ص12.

يمكنها على أداء واجبها ولها أن تمنح هذا الحق للهيئات التي تدخل في جهازها العام ويكون من واجبها تحقيق أي هدف من الأهداف الثلاثة وجهاز الشرطة هو الجهاز المنوط بممارسة هذا الحق من حقوق الدولة<sup>1</sup>.

وعليه فمفهوم الشرطة في الدولة الإسلامية اصطلاحاً يعني "الجند الذي يعتمد عليهم الخليفة أو الوالي في استتباب الأمن وحفظ النظام والقبض على الجناة والمفسدين والمحافظة على الأمن الداخلي بمنع وقوع الجرائم وعمل التحريات اللازمة وتنفيذ العقوبة التي يحكم بها القضاة وأحكام الحدود وما إلى ذلك من أعمال الإدارية التي تكفل سير الأمور وفق الأحكام وذلك سلامة وطمأنينة"<sup>2</sup>.

وإذا نظرنا للمعنى اللغوي والاصطلاحي لكلمة الشرطة نجد صلة بينهما فمعنى اللغوي الشرط بفتح الشين المشددة وسكون الراء - هو التقيد والالتزام، والاصطلاحي الشرطة التي تقوم بحمل الناس على التزام بين الشريعة والتنفيذ بالمواثيق والعهود والنظام العام<sup>3</sup>.

<sup>1</sup>-ناصر الأنصاري: المرجع السابق، ص15.

<sup>2</sup>- إسماعيل النقرش: نشأة وتطور الشرطة في الدولة الإسلامية، وزارة الثقافة، ط1، عمان، 2015، ص14. عبد الحسن مهدي الرحيم: تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، الجامعة المفتوحة، دط، طرابلس، 1995، ص376.

<sup>3</sup>- نمر محمد الحيمداني: المرجع السابق، ص29.

## ثانيا: ظهور الحاجة إلى التنظيم الأمني في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم:

بعدما أصبحت المدينة عاصمة الدولة الإسلامية أرسى الرسول صلى الله عليه وسلم قواعدها وشكل النواة الأولى لمجتمع يقوم على أساس العدل والمساواة وللحفاظ على هذه الدولة مادامت في بداية نشأتها ظهرت الحاجة الأمنية في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم لحماية هذا المجتمع وتحقيق الاستقرار والأمن كما تدعوا الحاجة لمراقبة الأعداء اللذين يثيرون الفوضى ويحاولون الاعتداء على دين الله ويسفكون الدماء وينتهكون أعراض الناس.

بغض النظر عن التاريخ الذي استعملت فيه كلمة "شرطة" مما لاشك فيه أن الحاجة إلى وظيفة الشرطة يرجع إلى زمن الرسول صلى الله عليه وسلم فقد ورد حديث عن أبي هريرة رضي الله عنه قال "أن قيس بن سعد عبادة كان يكون بين يدي الرسول صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرطة من الأمير"<sup>1</sup>.

وبالرجوع إلى ما قاله العلماء في شرح هذا الحديث نراهم ذكر أن قيس رضي الله عنه أراد تشبيهه ما مضى من حدث بعده، لأن صاحب الشرطة لم يكن موجودا في العهد النبوي عند أحد من العمال، وإنما حدث في دولة بني أمية، فشبّه بما يعاهدونه<sup>2</sup>.

ولعل الصفات التي اجتمعت في قيس بن سعد هي التي أهلته لهذه الوظيفة وجعلت النبي يختاره لها دون سواه.

فقد ذكر أن قيس كان ضخما حسنا طويلا، إذا ركب حمارا خطت رجلاه الأرض وكان حاملا راية الأنصار مع الرسول صلى الله عليه وسلم وكان من ذوي الرأي من الناس ويقال

<sup>1</sup> -أحمد بن علي حجر العسقلاني: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تح: عبد القادر شيبه أحمد، مكتبة الملك الوطنية، ط1، السعودية، 2011، ج13، ص143. شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تح: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، ط1، 1989، ج4، ص287.

<sup>2</sup> -أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري: صحيح البخاري بحاشية السندي، دار الأحياء الكتب العلمية، دط، القاهرة، دت ، ج3، ص236.العسقلاني:المصدر السابق ،ج13،ص146.

انه خدم الرسول صلى الله عليه وسلم عشر سنين، وفي الغالب كان يقوم بهذا العمل بمفرده دون أن يكون له معاونون وبدون أن يطلق عليه لفظ الشرطة أو صاحب الشرطة.<sup>1</sup>

وبهذا يتضح لنا أن البدايات الأولى لظهور الشرطة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم لكن ليس بلفظ الشرطة، كما كانت بعض الأعمال التطوعية التي كان يقوم بها المسلمون عامة والصحابة خاصة باعتبار مسؤولية أمنية من ذلك الحراسة الليلية أو أثناء الخروج للجهاد أو ما عرف بالعسس<sup>2</sup>، واستخدام الحرس والعسس الليلي يعتبر النواة الأولى لنشأة النظام الأمني في الدولة الإسلامية.

وعن مدى استعمال الحرس والعسس في عهد النبي صلى الله عليه وسلم تذكر لنا المصادر التاريخية، ما أورده الإمام مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: ارق الرسول صلى الله عليه وسلم ليله قدومه من المدينة فقال "ليت رجلا يحرسنا الليلة، إذ سمعنا صوت السلاح، قال "من هذا؟" قال سعد<sup>3</sup>: يا رسول الله جئت أحرسك، فنام النبي صلى الله عليه وسلم حتى سمعنا صوته النائم المرتفع<sup>4</sup>. هذا دليل ونص صريح يدل على استخدام الرسول صلى الله عليه وسلم للحرس وان كان ذلك يدخل ضمن الاحتراس وترك الإهمال.

<sup>1</sup> - صلاح الدين التجاني حمودي: نشأة وتطور الشرطة في الدولة الإسلامية، مجلة الدراسات العربية، العدد الأول، 2011، ص63.

<sup>2</sup> - العسس: كلمة عربية يعس عسا وعس ويطلق عليه أحيانا على الشرطة أو ما يطوف بالليل لتبع أهل الريب وهي نوع من أنواع الحرس تابع لشرطة تختص بحراسة ليلا ومنه حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه "كان يعس بالمدينة ويحرس بالليل. محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي: مختار الصحاح، مكتبة لبنان، دط، لبنان، 1986، ص181. ابن منظور المصدر السابق، ج6، ص139. الفيروزآبادي، المصدر السابق، ص558.

<sup>3</sup> - سعد بن أبي وقاص: هو سعد بن مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي، من السابقين للإسلام وعشرة المبشرين بالجنة، توفي سنة 55هـ. صلاح الدين الخالدي: موسوعة أعلام المسلمين، دار القلم، ط1، دمشق، 2003، ص23.

<sup>4</sup> - أبي الحسن مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري: صحيح مسلم، دار السلام، ط2، السعودية، 2000، ص1062.

وعن مدى الحاجة إلى الأمن والتنظيم في الدولة الإسلامية عند التأسيس لقد اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم رجالا يحرسون الناس ويتبعون أهل الفسق ومن يريد إفساد الأمن في المدينة، فكان الصحابة يحرسون الناس ويحرسون النبي صلى الله عليه وسلم كبديل بن ورقاء<sup>1</sup> وأوس بن ثابت<sup>2</sup> ورافع بن حديج<sup>3</sup> وتعد هذه الحراسة نوعا من الحراسة العامة لتوفير الأمن والطمأنينة.

وقد روي لنا الطبري في "كتابه تاريخ الرسل والملوك" أن هناك مجموعة من الصحابة من قام بحراسة النبي صلى الله عليه وسلم في أثناء الغزوات وقد أمر ما في العسكر مما جمع الناس في جمع فاختلف المسلمون فقال من جمعه هو لنا فقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم نفر كان امرئ ما أصاب، فقال للذين كانوا يقاتلون العدو ويطلبونهم، لولا نحن ما أصبتموه لنحن تشغلنا القوم عندكم حتى أصبتم ما أصبتاهم، فقال للذين يحرسون رسول الله صلى الله عليه وسلم مخافة أن يخالف العدو... ولقد رأينا أن نأخذ المتاع حيث لم يكن دونه من يمنع، ولكن خفنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كرة العدو فقمنا دونه.<sup>4</sup>

ويذكر "ابن هشام" أن نفر الذين كانوا يحدقون برسول الله صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ حيث كان قائما على باب العريش الذي كان فيه الرسول صلى الله عليه وسلم متوحشا بالسيف في نفر يحرسه من كرة عدو.<sup>5</sup>

<sup>1</sup>-بديل بن ورقاء بن عمرو بن ربيعة بن عبد العزى بن ربيعة بن جزي بن عامر بن مازن الخزاعي وهو ابن عبد الله حكيم بن حزام اسلم يوم فتح مكة. ابن الأثير: أسد الغابة في معرفة الصحابة، دار ابن حزم، ط1، بيروت، 2011، ص104.

<sup>2</sup>-أوس بن ثابت هو مالك بن ثابت الأنصاري، حرس المدينة في غزوة بدر توفى في غزوة احد. العسقلاني: الإصابة في تمييز الصحابة، تح: عادل عبد الوجود، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1995، ص294.

<sup>3</sup>-رافع بن حديج هو رافع بن عدى بن زيد بن هيثم بن الحارث بن الخرج بن عمرو بن مالك الأنصاري. ابن الأثير، أسد الغابة، ص373.

<sup>4</sup>-الطبري: تاريخ الرسل والملوك، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، ط1، بيروت، دت، ج2، ص257-258.

<sup>5</sup>-ابن هشام: السيرة النبوية، تح: عمر بن عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، ط1، 1990، ج2، ص294.

وخلال عودة المسلمين من بدر إلى المدينة بات الرسول صلى الله عليه وسلم بالأثيل<sup>1</sup> فقال لأصحابه من رجل الليلة يحفظنا فكان ذكوان بن عبد قيس<sup>2</sup> يحرس المسلمين في تلك الليلة.<sup>3</sup>

كما استعمل النبي صلى الله عليه وسلم الحرس في أثناء غزوة "أحُد" محملة بخمسين رجلا يطوفون بالعسكر.<sup>4</sup> و في نفس الغزوة مد الرسول صلى الله عليه وسلم يده الكريمة بسيف و قال : من يأخذ هذا السيف بحقه فقام عدد من الصحابة و لكن النبي صلى الله عليه وسلم كان يريد يختار رجلا يرى فيه الشجاعة والكفاءة لقيام بمهمة الحرس فقدم له سماك بن خرشة الخزرجي الأنصاري الذي كان يعصب رأسه بعصابة حمراء من اجل حفظ الأمن و النظام في الجيوش و القيام بالتنظيم العسكري.<sup>5</sup>

و ما أورده المؤرخون عن غزوة الأحزاب 5هـ/627 م أن النبي صلى الله عليه وسلم، أرسل سلمه بن أسلم في مائتي رجل و زيد بن حارثة في ثلاثمائة رجلا يحرسون المدينة يحظرون الكثير معهم خليل المسلمين لان النبي صلى الله عليه وسلم يخاف من الذراري من بني قريضة (اليهود)، مثل خوفه من قريش و غطفان.<sup>6</sup>

1-الأثيل: تصغير لأثيل موضع قرب المدينة وهناك عين الأثيل عين ماء جعفر بن أبي طالب بين بدر ووادي الصفراء ويقال له ذو أثيل. شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت الحموي الروحي البغدادي: معجم البلدان، دار صادر، د ط، بيروت، 1971م، ص94.

2-ذكوان بن قيس بن خلدة بن مخلد بن عامر بن رزيق الأنصاري الخزرجي شهد العقبة الأولى والثانية وبدرا وقتل شهيد يوم احد. ابن الأثير: أسد الغابة، ص379.

3-محمد بن عمر بن واقد الواقدي: المغازي، تح مارسدن جونس، منشورات مؤسسة الأعلى لمطبوعات، د ط، 1966، ج1، ص103.

4- نفسه، ص217.

5-محمد ابن واصل الحموي: تجريد الأغاني، تح: طه حسين، مطبعة مصر، ط1، القاهرة، دت، ج1، ص1636.

6-محمد بن سعد بن منيع الزهري: الطبقات الكبرى، تح: علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، ط1، القاهرة، 2001، ج2، ص67، تقي الدين أحمد بن علي المقرئ: إمتاع الإسماع بما لرسول من الأنبياء والأموال والحفدة والمتاع، تح: محمود محمد بن شاكر، مطبعة لجنة التأليف، د ط، القاهرة، 1941، ج1، ص227.

وكان من حرسه في غزوة خيبر ليلة من بني صفية أبو أيوب و أبو قتادة، و من حرسه أيضا سعد بن مالك و عائد بن عمرو المزني<sup>1</sup>. وما ذكره مسلم بن عباس بن عبد المطلب أنه قال: " شهدت مع الرسول صلى الله عليه و سلم يوم حنين فلزمنا أنا و أبو سفيان بن حارث فلم نفارقه أبدا<sup>2</sup>.

إن معرفة هذه النصوص ليس الغرض منها معرفة الصحابة و إنما استنباط دلائل مهمة على مدى حرص النبي صلى الله عليه و سلم لتنظيم الجانب الأمني داخل و خارج المدينة.

و في نطاق آخر شهد في عهد الرسول صلى الله عليه و سلم أناس يقومون بتبليغ الأوامر له و يفيدونه في كل صغيرة و كبيرة و منه قوله عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: " لما فتح الرسول صلى الله عليه و سلم خيبر، أصبنا حمرا خارجا من القرية قط بحثا منها فنادي منادي إن رسول الله صلى الله عليه و سلم إلا أن الله و رسوله ينهاكم عنها<sup>3</sup>.

نلاحظ أن هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه و سلم بعث مناديا يخبر أصحابه بتحريم لحوم الحمر الأهلية و إبلاغ الأوامر من صميم أعمال الشرطة بل وجدت كثير من الأعمال في عهد النبي صلى الله عليه و سلم كمطاردة و القبض على المفسدين و إزالة المنكرات و كلها تدخل في اختصاصات الشرطة.

هذا و قد أمر النبي صلى الله عليه و سلم بالحبس في البيوت و المساجد حيث تروي لنا كتب السيرة أن الرسول صلى الله عليه و سلم حبس بني قريضة في دار بيت الحارث و هي امرأة من الأنصار و حبس بن حاتم أخت عدى بن حاتم في خيطيرة المسجد و كما

1- شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري: نهاية الأرب في فنون الأدب، تح: عبد المجيد ترحلين، دار الكتب العلمية، د ط، بيروت، 1978، ج18، ص158.

2- نمر محمد الحميداني: المرجع السابق، ص65.

3 - النووي: المصدر السابق، ج3، ص94 . محمد مهدي شمس الدين: نظام الحكم والإدارة في الإسلام، المؤسسة الجامعة للدراسات والنشر، ط1، بيروت، 1955، ص35.

ذكرنا فقد حرس المسلمون على القيام بواجبات العسس و الحراسة الليلية و الأحاديث في هذا المجال كثيرة يكفي أن نذكر منها قوله صلى الله عليه و سلم : " حرس ليلة في سبيل الله أفضل من ألف ليلة بقيام ليلتها و صيام نهارها"<sup>1</sup>.

و أخيرا فان من المهم أن نشير إلى قيام الصحابة رضي الله عنهم بتنفيذ الأحكام الخاصة بإقامة الحدود الشرعية التي أمر النبي صلى الله عليه و سوف نذكر منها، من بين أمره صلى الله عليه و سلم لبلال بن رباح بقطع يد إحدى النساء بعد ثبوت جريمة السرقة عليها<sup>2</sup> و ترد لنا كثير من الأحاديث متواترة قيام الصحابة بتنفيذ ما طلب منهم من إنقاذ أحكام شرعية لجرائم عقوبتها القتل و الرجم نذكر منها تكليف النبي صلى الله عليه و سلم لأحد الصحابة عم البراء بن عازب لحد السيف<sup>3</sup>، هذا و استخدم النبي صلى الله عليه و سلم رجالا يقومون بخدمة الحماية و الأمن في المدينة أمثال عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، و سعد بن العاص رضي الله عنه، و على بن أبي طالب رضي الله عنه<sup>4</sup>.

وعليه يمكن القول بان النواة الأولى لنشأة النظام الأمني كان في عهد الرسول صلى الله عليه و سلم حيث عرفت في عهده جميع الضروريات الأمنية من حرس و عسس و اخذ الحيطة و الحذر، ونقل الأخبار و المعلومات، و تتبع كل من يترصده بالمسلمين شرا ، دليل على وجود ما يشير على القيام بأعمال الشرطة و إن لم يطلق عليها باسم الشرطة.

<sup>1</sup> - محمد إبراهيم الأصبغي: الشرطة في النظم الإسلامية والقوانين الوضعية، دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون، المكتب العربي الحديث، د ط، الإسكندرية، د ت ، ص60.

<sup>2</sup> - ابن الأثير:جامع الأصول، ج13، ص562.

<sup>3</sup> - عم البراء بن عازب هو الحارث بن عمرو بن ثعلبة بن هيثم الباهل السهمي. ابن الأثير: أسد الغابة، ص974.

<sup>4</sup> - عبد الرحمان الصحيانى: النظم الإسلامية وحاجة البشرية إليها، دار المآثر، ط1، المدينة المنورة، 2002، ص107.

ثالثاً: التنظيم الأمني في زمن الخلفاء الراشدين (11هـ-40/633-661م)

مدخل:

ينظر المسلمون إلى عصر الخلافة الراشدة باعتباره أميز العصور في تاريخهم بعد عصر النبوة حيث تولى الحكم كبار الصحابة المقربين من النبي صلى الله عليه و سلم ممن شهد لهم السابقة و الفضل و لاشك أن أساليب الحكم و الإدارة و التوجيه التي ابتدعوها وضحت جوانب النظام الإسلامي و صارت مثال يحتذي به و إن كان قد ازدادت خطة الشرطة في عهدهم وضوحاً<sup>1</sup>.

أ- في خلافة أبو بكر الصديق رضي الله عنه 11- 13 هـ :

باشر الخليفة الراشدي أبو بكر الصديق رضي الله عنه على المنوال الذي رسمه الرسول صلى الله عليه و سلم في إدارة الدولة الإسلامية و لذلك أعطى اهتماماً للمجال الأمني في إدارة الدولة الإسلامية في شبه الجزيرة العربية، و لعل أهم حدث في عهده هو حرب المتمردين وما كان له اثر كبير على المسلمين و خاصة في مدينة الرسول صلى الله عليه و سلم، و لعل مزاد هذا الحدث خطورة على المسلمين نار الردة<sup>2</sup> شعلت فكان لازماً على الخليفة الراشدي أن يقر الأمن و يحفظ دولة الإسلام فقال في هذا " لو منعوني عقالا لحاربتهم عليه"<sup>3</sup>.

وأمام حركة الفتوح الإسلامية والتي أرسلها في شبه الجزيرة العربية لمحاربة المرتدين فكان الجيش بعيداً عن المدينة عاصمة الدولة الإسلامية و أمام هذه الأوضاع السائدة التي

<sup>1</sup> -أكرم ضياء العمري: الخلافة الراشدة محاولة لنقد الرواية التاريخية وفق منهاج المحدثين، مكتبة العبيكان، دط، مصر، د ت، ص122.

<sup>2</sup> - عمر فروخ: تاريخ صدر الإسلام والدولة الأموية، دار العلم لملايين، ط1، بيروت، 1970، ص94.

<sup>3</sup> -ابن خياط: تاريخ الخليفة ابن خياط، تح: أكرم ضياء العمري، دار طيبة، ط1، الرياض، 1985، ص101.

شهدتها المدينة من المرتدين قام أبو بكر الصديق بإجراءات أمنية لسد الثغرة العسكرية<sup>1</sup> فعين حرس على المدينة: علي بن أبي طالب، الزبير بن العوام، طلحة بن عبد الله، سعد بن أبي وقاص، عبد الرحمان بن عوف و عبد الله بن مسعود<sup>2</sup>.

نفهم من هذا أن أبو بكر الصديق قد أراد حراسة المدينة خشية من القبائل المرتدة بعد ان ابتعدت الجيوش الإسلامية مسافات شاسعة.

و بالرجوع إلى العسس يمكن القول انه تطور نوعا ما فيذكر المؤرخون أن عبد الله بن مسعود كان أميراً على العسس و بأنه كان يقوم بالعسس ليلاً<sup>3</sup> و تولى أيضا عمر بن الخطاب العسس<sup>4</sup> و نقل أيضا أن في مواسم الحج كان العسس يطوفون بالحجيج ليلا و يعرفون الأخبار و ما عسى أن يقع من شجار<sup>5</sup> و تطورت معها الحراسات الليلية<sup>6</sup>.

هذا و لم يكتفي الخليفة أبو بكر الصديق رضي الله عنه على هذا التنظيم فحسب بل تعداه في مجالات أخرى في مجال التنفيذ الحدود روي الإمام مالك" عن صفية بنت أبو عبيد قالت: أتى أبو بكر رضي الله عنه برجل وقع على جارية فاحبلها ثم اعترف بنفسه بالزنا، فأمر أبو بكر فجلد الحد<sup>7</sup>.

1- الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج3، ص244.

2 -الحافظ علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي ابن العساكر: تاريخ مدينة دمشق، تح: مجد الدين بن أبي السعد العمري، دار الفكر، دط، بيروت، ج23، ص160.

3 -السيد محمد عبد الحي الكتاني الإدريسي الحي الفاسي: نظام الحكومة النبوية المسمى بالتراتب الإدارية، تح: عبد الله خالدي، دار الأرقم، ط2، بيروت، دت، ج1، ص393.

4- دريد عبد القادر نوري: الشرطة في العراق خلال العصر العباسي الأول، مجلة المؤرخون العرب، العدد 29، 1976، ص212.

5- الكتاني: المرجع السابق، ج1، ص394.

6 -أبي الفرج عبد الرحمان ابن الجوزي: كشف من المشكل من حديث الصحيحين، تح: علي حسين البواب، دار الوطن، ط1، الرياض، 1997، ج3، ص322.

7- نمر محمد الحميداني: المرجع السابق، ص98.

و في نطاق الحجابة التي تدخل في صميم أعمال الشرطة انه كان لأبي بكر الصديق حاجب يدعى شديد أو سديف و هو مولى له<sup>1</sup>.

و لم يكن في عهده سجن و كان يحبس في المسجد و الدهاليز كما فعل النبي صلى الله عليه و سلم النبي كان يسجن في بعض الأحيان في المساجد و أحيانا في البيوت<sup>7</sup>.  
و يتضح لنا مما سبق إن عهد الخليفة الراشدي أبو بكر الصديق بدأت تزداد أهمية الشرطة و نظام العسس بدى أكثر وضوحا و رسوخا مما كان عليه في عهد الرسول صلى الله عليه و سلم.

#### ب- في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه 13- 23 هـ :

بعد وفاة الخليفة الراشدي أبو بكر الصديق رضي الله عنه تولى الخلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه و استمر على النهج الذي رسمه النبي صلى الله عليه و سلم و أبو بكر الصديق على تنظيم أمور الدولة الإسلامية و الحرص على وحدة الأمة، مع العلم أن خلافته كانت طويلة مقارنة بخلافة أبو بكر الصديق، و الدولة اتسعت أرجاؤها وزادت أعباؤها و تعددت المسؤولية الملقاة على عاتقها و تطورت نظمها و توسعت فتوحاتها. فكان على الخليفة أمير المؤمنين إلا أن يعمل على تسيير أمور دولته في المجال الداخلي و الخارجي فبذل جهدا كبيرا في وضع أسس التنظيمات الإدارية و الاقتصادية و القضائية، و عمل على حماية المجتمع الإسلامي من خلال الترتيب الأمنية سواء في داخل المدينة أو خارجها.

1- علي بن محمد أحمد موسى أبو الحسن الوزاني الخزاعي: تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم من حرف والصنائع والعملات البشرية تح: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 1978، ص66.

7- سهيل احمد أبو لبة: تطور جهاز الشرطة في صدر الإسلام و العهد الأموي ، مذكرة ماجستير، الجامعة الإسلامية ، غزة ، 2011، ص34.

على العموم أمام هذه الظروف ودخول الأمم إلى دين الله أفواجا وما لاشك فيه وجود ضعف الإيمان و المعرضين و المنافقين و أهل الريب و الشبهات مما استدعى إنشاء دوريات ليلية متجولة بصورة دائمة و منظمة لمحافظة على أرواح الناس و أعراضهم و أموالهم من أي آذى قد يلحق بهم. ولضمان الاستقرار عليها أطلق عليه لفظ "العسس" كما ذكرنا سابقا أما خلال النهار فقد كان الناس يقومون بأمورهم الأمنية بنفسهم<sup>1</sup>. لهذا يمكن القول أن عمر بن الخطاب أول من ادخل نظام العسس في الليل<sup>2</sup>، و وضع نظاما واضح المعالم للعسس و الشرطة<sup>3</sup>.

كما كان يتفقد الأسواق ليقف على صحة الموازين و المكايل وجودة البضائع مباشرة بذلك وظيفة المحتسب بنفسه في المدينة<sup>4</sup> و استعمل عبد الله بن مسعود على سوق المدينة<sup>5</sup>. وكان أول من اشتد على أهل الريب و التهم، و احرق بيت رويشد النقي و كان حانوتا، و غرب بن ربيعة بن خلف إلى خيبر، و كان صاحب شراب<sup>6</sup>.

و من هذه الأمثلة و غيرها إن دلت على شيء فإنها تدل على عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان شرطيا ومحتسبا و صاحب مظالم يشرف على أمور رعيته، فينتصر

1- محمد إبراهيم الإصبعي: المرجع السابق، ص 64.

2- حسن إبراهيم حسن: النظم الإسلامية، مكتبة النهضة المصرية، د ط، القاهرة، 1999، ص 223.

3- فاروق المجدلوي: الإدارة في عهد عمر بن الخطاب، دار روائع المجدلوي، ط 1، عمان، 1991، ص 247. مصطفى الرفاعي: حضارة العرب في عهود الإسلام الزاهرة، دار الكتاب اللبناني، د ط، لبنان، 1961، ج 2، ص 48.

4- إسماعيل النقرش: المرجع السابق، ص 23.

5- عبد الله بن عتبة أبو قيس بن مسعود الهذلي، ابن عبد الله بن مسعود، وقيل من تابعي بالكوفة، استعمله عمر بن الخطاب على سوق المدينة. أبي عمر يوسف عبد الله محمد بن عبد البر القرطبي: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تح: محمد علي الجاوي، دار الجيل، ط 1، 1992، ج 3، ص 940، علاء الدين بن الملتقى البرهانفوري: كنز العمال في سنن الأفعال والأفعال، دار المعارف، د ط، بيروت، د ت، ص 179.

6- ابن سعد: المصدر السابق، ج 3، ص 284.

المظلوم فكان دائما يشعر بالمسؤولية حتى قال: "أنا مسؤول عنهم في الآخرة" فكان هذا الشعور رائد في كل أعماله و أقواله<sup>1</sup>.

ولقد واصل الخليفة سياسته في الطواف والعسس ومتابعة أهل الأهواء والبدع فهناك وقائع تاريخية و مواقف منقولة منها ما أخرجه الإمام البخاري عن السائب بن زيد رضي الله عنه قال: "كنت نائما في المسجد فحسني رجل فنظرت فإذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال اذهب فأني بهذين فجئته بهما فقال من أنتما قالوا من أهل الطائف فقال لو كنتما من أهل البلاد لضربتكما لأنكما ترفعان صوتكما في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم"<sup>2</sup>.

بالإضافة ما أورده "الطبري" في تاريخه ذكرا لشرطة في عهد عمر بن الخطاب في ثنايا قصيدة شعرية لأبي شجرة عبد لعزى السلمي حينما اكتشف عمر بن الخطاب أن عدو الله و انه من المرتدين<sup>3</sup> فقال:

لما هربت أبا جفص و شرطته \* \* و الشيخ يفرع أحيانا فينحمق<sup>4</sup>

وهذا البيت يشير صراحة إلى وجود الشرطة صراحة في عهد عمر بن الخطاب إذ من الثابت خلال هذه الفترة أن اللفظ معروف وشائع الاستعمال في الكوفة والبصرة وسائر الأمصار الإسلامية.

فقد استخدم والي عمر بن الخطاب معاوية أبي سفيان لشرطة وولي عليها نصير بن عبد الرحمن بن يزيد<sup>5</sup> واستعان وليه على مصر عمر بن العاص بالشرطة وولي عليها خارجة بن حذاقة السهمي<sup>1</sup> وأبا مسلم المرادي<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> - إسماعيل النقرش، المرجع السابق، ص24.

<sup>2</sup> - العسقلاني:فتح الباري، ج1، ص560.

<sup>3</sup> - الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج3، ص267.

<sup>4</sup> - نفسه، 268 .

<sup>5</sup> نصير عبد الرحمان بن يزيد والد موسى بن نصير أحد القادة الفاتحين المنصورين. العسقلاني:الإصابة، ج3، ص584.

وما يجب تذكيره أن الشرطة في عهد عمر بن الخطاب ظهر ما يعرف بنظام الأحداث في البحرين<sup>3</sup> و هو نظام مشابه لنظام الشرطة.

وأشارت المصادر أن القاضي شريح<sup>4</sup> كان عنده جواز يدعى إبراهيم و قال: قدامه بن شهاب المازن حدثتنا ام داود الوانسية قالت رأيت شريحا على رأسه شرطي بيده سوط<sup>5</sup>. ويذكر المؤرخون بقولهم أن عمر بن الخطاب كان يتولى العسس ليلا بنفسه يتبع أهل الريب و يرتاد منازل المسلمين<sup>6</sup>.

وقد أكد السيوطي ذلك بقوله " أول من سمي أمير المؤمنين و أول من كتب التاريخ الهجري و أول من اتخذ بيت المال و أول سن قيام شهر رمضان و أول من عس بالليل<sup>7</sup> و أول من حمل الدرة و ضرب بها المخالفين حتى قبل درة عمر أهيب من السيف<sup>8</sup>.

1- خارجة بن خداقة السهمي بن عاتم بن عبد الله بن عوف عويج، كان يعد بألف فارس وهو من مسلمة الفتح وكان على شرطة عمر أخوه عبد الله بن خداقة، نفسه، ج4، ص170.

2- أبا مسلم المرادي رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم سكن مصر، وكان على شرطة مصر في عصر عمر بن العاص، نفسه، ج4، ص170.

3- نظام الأحداث أطلق على كل من يضطلع بأعمال العسكرية التي تعتبر وسيط بين أعمال الشرطة ونقابه الجيش. ا بن العباس أحمد بن يحيى البلاذري: فتوح البلدان، تح: عبد الله أنيس الطباع، مؤسسة المعارف، د ط، بيروت، 1978، ص626.

4- شريح بن الحارث بن قيس بن معاوية بن عامر بن حارث استقضاه عمر على الكوفة. ابن الأثير، أسد الغابة، ص548.

5- لوكيح محمد بن يخلف بن حيان: أخبار القضاة، عالم الكتب، د ط، بيروت، ج2، ص302.

6- موقف الدين ابن احمد ابن قدامة: المغني، تح: عبد الفاتح حلو، دار عالم الكتب، ط3، الرياض، 1997، ج7، ص33، ابن سعد: المصدر السابق، ج3، ص202، الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج4، ص205.

7- جلال الدين السيوطي: تاريخ الخلفاء، دار ابن حزم، ط1، بيروت، 2003، ص111.

8- أبي زيد عمر بن شبه النميري البصري: أخبار المدينة المنورة، تح: عبد العزيز بن أحمد المشيقع، دار العليان، د ط، الرباط، د ت، ص251. محمد عزة دروزة: تاريخ الجيش العربي، منشورات المكتبة العصرية، د ط، بيروت، 1962، ص326.

وأحس منذ قيامه مرارا بواجب حماية المسلمين من كل طارق بأهمية العسس و ضرورته بالفترة الليلية التي يهجع الناس فيه و يأوون إلى بيوتهم مما يخلق جوا مناسبا لمجرمين و أهل الريب فقد كان يقوم بمهمة العسس تارة و برفقة عبد الرحمان بن عوف و عبد الله مسعود<sup>1</sup>.

وروي انه مثلا جاء إلى عبد الرحمان بن عوف ليلا و هو يصلي في بيته فقال له عبد الرحمان بن عوف ما جاء بك يا أمير المؤمنين في هذه الساعة؟ فقال إن رفقة أي "جماعة" من المسلمين نزلوا ناحية السوق خشية عليهم سراق المدينة فانطلق نعههم فأتينا السوق و قعدنها على نشر من الأرض في مكان مرتفع و يحرسانهم<sup>2</sup>.

و قد استحدث عمر بن الخطاب الحبس عندما اشترى دار صفوان بن أمية في مكة و يشير "ابن حجر" على أن البيعة تمت بأربعة آلاف درهم و حوله إلى سجن عرف سجن عارم<sup>3</sup>، ثم أسس سجون مماثلة لها في المراكز الهامة لكل ولاية إسلامية، و أسندت مهمة إقامة الحدود بالسيف و السوط لعلي بن أبي طالب<sup>4</sup>.

وكذا وجدت حراسة بيت المال لاعتباره مؤسسة مالية هامة في عهد عمر بن الخطاب حيث كلف أربعمائة منهم لحراسة بيت المال والسجن في البصرة منذ ولاية أبي موسى الأشعري<sup>5</sup>.

وهكذا بين لنا القائد الإداري العظيم عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قد استطاع فعلا أن يضع النظام الإداري و الحفاظ على قواعد الدولة الإسلامية و تكملة بينهاها الشامخ الذي وضع لبناته الأولى محمد صلى الله عليه و سلم<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> - محمد إبراهيم الأصبغي : المرجع السابق، ص 65.

<sup>2</sup> - عامر الدين إسماعيل أبو الفدا : مختصر في أخبار البشر، دار القاهرة، ط 3، 1325هـ، ج 1، ص 165.

<sup>3</sup> - ابن حجر العسقلاني : فتح الباري، ج 7، ص 312.

<sup>4</sup> - إبراهيم بن محمد البيهقي: المحاسن والمساوي، تح: أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، د ط، القاهرة، دت، ص 519.

<sup>5</sup> - الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج 4، ص 136.

و اختتم حديث هذا بقول أن عمر لم يكن خليفة بقدر ما كان شرطياً<sup>2</sup> على حد قول المستشرقين و هذا القول أن استشهد به فإنما هو الحديث عن دور عمر في إقامة نظام العسس و ليس كما ظن بعض المستشرقين بالإساءة إليه باعتباره كان يقوم بمهام الشرطة بنفسه.

### ج- في خلافة عثمان بن عفان: 23 - 35 هـ

بعد مقتل الخليفة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب تولى الخلافة عثمان بن عفان أو الملقب بذي النورين<sup>3</sup>، وشهدت في بداية فترته اضطرابات أمنية مما اقتضى العناية بالجهاز الأمني في عاصمة الدولة الإسلامية وعمل على تقويته.

تتفق العديد من المصادر التاريخية أن عثمان بن عفان رضي الله عنه كان أول من اتخذ صاحباً للشرطة، ليميز بين الإدارة و القضاء و الشرطة<sup>4</sup> و عين عبد الله بن قنفذ التيمي القرشي عليها<sup>5</sup> وكان عمر بن أبان حاجبه له<sup>6</sup>.

وما يؤكد على قوة هذا الجهاز الأمني أن العديد من الصحابة قاموا بأعمال الشرطة و ما رواه " ابن سعد" في طبقاته عن عبد الرحمان بن يزيد انه قال " لما أتى بجنابة العباس بن عبد المطلب إلى موضع الجنائز تضايق الناس فتقدموا به البقيع وما رأيت مثل هذا الموضع ذلك الخروج على احد من الناس قط ، و ما يستطيع احد أن يقيموا من سريره، و

<sup>1</sup>- فوزي كمال إبراهيم: الإدارة الإسلامية دراسة مقارنة بين النظم الإسلامية والوضع الحديثة، دار النفائس، ط1، بيروت، 2001، ص203.

<sup>2</sup>- خالد عمر أحمد عمر: المدخل لإدارة الشرطة، مطبعة الفجيرة الوطنية، ط2، ، دبي، 1990، ص246.

<sup>3</sup>- عبد الستار الشتاح: عثمان بن عفان الحي ذو النورين، دار القلم، ط1، دمشق، 2014، ص06.

<sup>4</sup>- تاريخ الطبري، ج4، ص230، ابن الخياط، المصدر السابق، ص 179، السيوطي، المصدر السابق، ص132. أبو جعفر محمد بن حبيب:المحبر، تح: ايلزة ليختن، دار الآفاق الجديدة، د ط، بيروت، 2009، ص373.

<sup>5</sup>- عبد الله بن عقبة التيمي القرشي من قريش أول سمي صاحب شرطة. ابن الخياط، المصدر السابق، ص179.

<sup>6</sup>- عمر بن أبان هو عمر ابن صالح السلمى ويقال القرشي عين حاجب لعبد الله بن قنفذ التيمي . ابن خياط : المصدر السابق، ص 190.

غلب عليه بنو هاشم، فلما انتهوا من اللحد ازدحموا عليه فرأى عثمان بن عفان أن يبعث الشرطة لتفريق الناس عن بني هاشم<sup>1</sup>.

هذا وجعل تحت إمرة الولاة في الأمصار الإسلامية هيئة مماثلة للقيام بمهمة الحفاظ على الأمن فقد عين على الكوفة عبد الرحمن الاسدي<sup>2</sup> وعلى الشام كان نصير بن عبد الرحمن في عهد معاوية بن أبي سفيان، أما عبد الله بن عامر والي البصرة فعين زيد بن جلبة الاسدي صاحب لشرطة<sup>3</sup>.

هكذا أصبحت الشرطة لها أهمية كبيرة في حفظ الأمن و تقدمه حيث حدث مرة إلقاء الخليفة عثمان بن عفان خطبة في المسجد أن وقف احد المسلمين يرفع صوته على أمير المؤمنين و طلب الخليفة الصمت لكن رفض مما اضطر الخليفة إلى طلب رجال الشرطة إسكاته و إعادته مكانه في المسجد<sup>4</sup>. ومما هو جدير بملاحظة تزايد أعوان الشرطة في المدن الإسلامية لمواجهة التوسع و التطور الحاصل في المجتمع و العمل على ضمان نصره الضعفاء و كدح جماح الظالمين و حفظ بيوت المسلمين و مقاومة الفوضى التي ازدادت في الفترة الأخيرة من خلافة عثمان بن عفان، إلا أن الشرطة كانت تطوف عليهم بالعصا وتمنعهم من الفساد<sup>5</sup>.

وعليه يمكن القول بان التنظيم الأمني في عهد عثمان بن عفان قد أدخل عليه شيء جديد ما يعرف بصاحب الشرطة في المدينة والذي تزايد أعداده في الأمصار الإسلامية.

<sup>1</sup>-ابن سعد : المصدر السابق، ج4، ص32.

<sup>2</sup>- الطبري : تاريخ الرسل و الملوك ، ج4، ص323.

<sup>3</sup>-زيد بن جلبة الأسدي هو زيد بن الحارث بن الهجرسي الربيعي العبدي الأسدي أسلم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وقتل في معركة جمل .ابن الأثير: الكامل في التاريخ، تح: أبي الفداء عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1987، ج3، ص108.

<sup>4</sup>-إسماعيل النقرش: المرجع السابق، ص27.

<sup>5</sup>-صلاح التجاني حمودي:المرجع السابق، ص63.

د- في خلافة علي بن أبي طالب: 35هـ - 40هـ :

لقد شهدت الدولة الإسلامية بعد استشهاد عثمان بن عفان تدهورا كبيرا من الجانب الأمني وخاصة بعد أن ظهرت معارضة سياسية لعثمان أدت لمقتله ثم استلم علي ابن أبي طالب كرم الله وجهه الخلافة في ظروف صعبة عظمت فيها الفتنة واشتدت وانقسام المجتمع الإسلامي وانتقال الخلافة إلى عاصمتها الجديدة هي الكوفة وعلى الرغم من ذلك فقد اعتنى علي بن أبي طالب بالجانب الأمني<sup>1</sup>.

تؤكد على العديد من المصادر التاريخية على أن أساس وجود نظام الشرطة يعود بصورة فعلية إلى عهد الخليفة علي بن أبي طالب رضي الله عنه حيث قام هذا الأخير بإعادة تنظيم العسس كهيئة مخصصة سماها الشرطة وأطلق عليها اسم الشرطة وأوكل لها القيام بمهمة الدوريات الليلية و النهارية و متابعة أهل الريب و الشبهات و مراقبة الأسواق و التفتيش على المكابيل و الموازين، بالإضافة إلى واجب حراسة الخليفة والولاية العامة وكافة المؤسسات الحكومية<sup>2</sup>.

وكان صاحب الشرطة في عهده هو معقل بن قيس الرياصي سنة 35هـ/606م، ثم مالك حبيب اليربوعي<sup>3</sup> وقيس بن سعد بن عبادة<sup>4</sup> وكان عامل الشرطة الخليفة أبا الهياج<sup>5</sup>.

<sup>1</sup>- عبد الحفيظ حيمي: نظام الشرطة في الغرب الإسلامي (6-2هـ) (12-8م) رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في التاريخ الوسيط، كلية العلوم الإسلامية والاجتماعية والحضارة الإسلامية، جامعة وهران، 2015، ص67.

<sup>2</sup>- علي حسين الخربوطلي: الإسلام والخلافة، النظم الإسلامية، دار بيروت، دط، بيروت، 1969، ص137. محمد إبراهيم الأصبعي، المرجع السابق، ص66.

<sup>3</sup>- ابن خياط: المصدر السابق، ص200.

<sup>4</sup>- الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج5، ص95.

<sup>5</sup>- نمر محمد الحيمداني: المرجع السابق، ص105.

لكن المهم من كل هذا وما يجب توضيحه في هذه المدة بضبط ظهرت ما يسمى بشرطة الخميس<sup>1</sup> وبلغ عددها حسب ما أورده " البرقي" في كتابه الرجال ستة آلاف رجل<sup>2</sup> عين عليها في البداية الأصبع بن نباتة المجاشعي<sup>3</sup>.

وما يمكن أن يقال أن الخليفة علي بن أبي طالب بنا سجنا في الكوفة سماه نافعا لكن لم يكن مستوثق البناء فكان المسجونون يخرجون منه فهدمه وبنا بدلا منه سجن سمي مخيسيا<sup>4</sup> ويكون علي بذلك أول من بنى سجنا بصفة رسمية<sup>5</sup> بل وأكثر منه هذا أول من فعل بأهل السجون في طعامهم وأدمهم وكسوتهم في الشتاء والصيف خاصة في العراق<sup>6</sup>.

وازداد دور صاحب الشرطة في عهد علي بن أبي طالب فقد أمر صاحب الشرطة بتجميع وتنظيم القادرين على القتال من القبائل في الكوفة لمواجهة الجيش الشامي وأمره أن يقتل كل من يرفض الانضمام إلى الجيش فحدث فعلا أن رفض أحد الأفراد الاشتراك في الجيش فما كان صاحب الشرطة بقتله بتنفيذ الأوامر<sup>7</sup>.

بل وأكثر من هذا قامت الشرطة بتنفيذ وتطبيق العقوبات وهناك نماذج تحدثت عن دور الشرطة في عهد بن أبي طالب رضي الله عنه كثيرة منها ما أورده اصبع بن نباتة " أن شابا شكا إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه نفرا فقال: "إن هؤلاء خرجوا مع أبي في سفر فعادوا ولم يعد أبي عنه فسألتهم فقالوا " مات فسألتهم عن ماله فقالوا ما ترك شيئا و

<sup>1</sup>-الخميس يقال لهم أنهم كانوا انقسموا من الجيش انشقوا عنه وتبعوه وقاتلوا معه فصاروا بذلك أعلما فقليل في حقه  
شرطة الخميس. دريد عبد القادر النوري: المرجع السابق، ص217.

<sup>2</sup>-البدري بن أبي جعفر أحمد بن أبي عبد الله البرقي: كتاب الرجال، مصورات مكتبة الصدوق، د ط، إيران، د ت ،  
ص10.

<sup>3</sup>-ابن خياط:المصدر السابق، ص200.

<sup>4</sup>-الكتاني:المرجع السابق، ج1، ص294.

<sup>5</sup>-السيوطي:المصدر السابق، ص671.

<sup>6</sup>-أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم:الخراج، دار لمعرفة، د ط، بيروت، 1399هـ، ص149-150.

<sup>7</sup>-إسماعيل النقريش : المرجع السابق، ص30.

كان معه كثيرا و ترافعت إلى شريح. فاستحلفهم وخلقى لسبيلهم فدعا علي بالشرطة فوكل رجل رجلين و أوصاهم لا يتمكنوا لبعضهم بدنو من البعض. و لا يمكنوا أحدا فاقروا بالقصة وهذا دليل يحوي إلى وجود رجال الشرطة و مكانتهم المهمة في عهد علي بن أبي طالب رضي الله عنه<sup>1</sup>.

في مجال العقوبات حكم بقل امرأة قتلت زوجها قصاصا<sup>2</sup> وأشارت المصادر عقوبات أخرى وقعت في عهد علي رضي الله عنه عقوبة شرب الخمر في رمضان وكان العقوبة ثمانين جلدة بحد الخمر و هذا من صميم الشرطة و حكم بإحراق قرية كانت تبيع الخمر<sup>3</sup>. ومن هنا يتضح لنا أن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه قد استحدث احد الأنظمة الأمنية الهامة في الدولة الإسلامية ما يعرف بشرطة الخميس حيث قال: لهم شرطوا إنما اشارتكم على الجنة و ليس اشارتكم على ذهب و الفضة<sup>4</sup>.

و إن صاحب الشرطة في عهده قد توسعت اختصاصاته و صلاحياته كحفظ بيت المال المسلمين و حماية الولاة و الخلفاء و تنفيذ العقوبات و أكثر من هذا إن علي بن أبي طالب رضي الله عنه سار على نهج الرسول صلى الله عليه و سلم و الخلفاء الأوائل في تنفيذ العقوبات و الحدود و كلما يخالف الشريعة الإسلامية برغم من تدهور الأوضاع الأمنية في عهده إلا أن ما قام به في مجال الشرطة يعد مهما في تاريخ الدولة الإسلامية.

<sup>1</sup>-نمر محمد الحميداني: المرجع السابق، ص107.

<sup>2</sup>- سهيل أحمد أبو لبدة: المرجع السابق، ص48.

<sup>3</sup>- نفسه، ص50.

<sup>4</sup>- البرقي: المصدر السابق، ص11.

## الفصل الثاني:

# خطة الشرطة في العصر الأموي

41-132هـ / 662-750م

أولاً: إدارة جهاز الشرطة في العهد الأموي.

أ- أهمية نظام الشرطة بالنسبة للأمويين.

ب- مواصفات صاحب الشرطة.

ج- اختصاصات الشرطة.

ثانياً: مهام الشرطة في العصر الأموي.

أ- دور الشرطة في حماية مؤسسة الخلافة.

ب- المحافظة على الأمن الداخلي ومعاينة الخارجين عن سلطة الدولة.

ج- اضطلاع بالمهام العسكرية ضد القوى المناوئة.

د- دور الشرطة في تحقيق أهداف القضاء والحسبة والمظالم.

ثالثاً: انعكاسات نظام الشرطة على الدولة الأموية.

أولاً: إدارة جهاز الشرطة:

أ/ أهمية نظام الشرطة بالنسبة للأمويين:

تطور نظام الشرطة في عصر الأمويين تطوراً مهدت له الظروف السياسية والاجتماعية التي ظهرت بتولي معاوية بن أبي سفيان حكم الدولة الإسلامية عقب حرب دامية طويلة فترة خلافة الإمام علي ابن أبي طالب.

في خضم هذه الأوضاع الأمنية غير المستقرة برزت أهمية الشرطة و الحاجة إليها أكثر لقمع الثورات و الفتن و الاضطرابات التي نشبت في كافة أرجاء الدولة الإسلامية.<sup>1</sup>

لقد توسع معاوية بن أبي سفيان في اتخاذ الشرطة و تطويرها فأضاف إليه الحرس الشخصي<sup>2</sup> لهذا يعد أول من أتخذ الحرس و الشرطة في الحضارة الإسلامية.<sup>3</sup>

مهما يكن من الأمر فقد قيل أن معاوية صير على شرطته قيس بن حمزة الهمداني لكن سرعان ما عزله و استعمل زميله بن عامر العذري و يقال السكسكي<sup>4</sup>، و حدث في عهد معاوية تطور هام في تكوين الشرطة و في أهميتها وواجباتها ، فمن جهة لم تعد الشرطة تقتصر على حماية الخليفة فقط ، و إنما أصبح للأمصار أيضاً شرطتها و من أكبر الحوادث الدالة على ذلك نذكر هذه الرواية الذي يقول أن كاتب عقبة بن عامر كان لهم

<sup>1</sup>-محمد إبراهيم الأصبغي: المرجع السابق ، ص 69.

<sup>2</sup>- أبو العباس تقي الدين علي المقرئزي: المواظ و الاعتبار بذكر الخطط و الآثار ، مكتبة الثقافة الدينية، دط، القاهرة ج2، ص 187.

<sup>3</sup>-أبو الفداء الحافظ ابن كثير: البداية و النهاية، مكتبة المعارف، دط، بيروت، 1992، ج8 ، ص21.رحيم كاظم محمد الهاشمي: الحضارة العربية الإسلامية دراسة في تاريخ النظم،الدار المصرية اللبنانية ،دط، القاهرة، 2002،ص77.

<sup>4</sup>-الطبري: تاريخ الرسل و الملوك ج5، ص 330-339.

جيران مدمنون على الخمر<sup>1</sup> فنهيتهم فلم ينتهوا فقلت لعقبة بن نافع >>فانا داع لهم الشرطة <<<sup>2</sup> وهذا ما يشير إلى مكانة و أهمية نظام الشرطة في عهد الخليفة معاوية بن سفيان .

و كانت فاعلية هذه المؤسسة بداية العصر الأموي أن المغيرة بن شعبة والي معاوية بن سفيان على الكوفة استعان برجال الشرطة لبسط سيطرته على الكوفة و استطاع أن يضع بها حد للخوارج<sup>3</sup>.

هذا وحظيت الشرطة وازدادت العناية بها أكثر ففي البصرة عهد إلى زياد بن أبيه إلى الشرطة بوظيفة حفظ الأمن ومطارد اللصوص وقطاع الطرق والمتمردين والثوار فكان عملهم محليا لا علاقة له بالفتوح<sup>4</sup>.

فلقد ذكر أن زياد بن أبيه أنشأ حرسا خاصا عدد أفراده خمسمائة رجل و أسند قيادته إلى عبد الله بن حصن و شيبان بن عبد الله و هما من العرب البارزين في البصرة<sup>5</sup> و قد جعل لكل فرقة من الشرطة مسؤولية حفظ النظام و إقرار الأمن ليلا و نهارا<sup>6</sup> و قد بلغت الشرطة حسب ما أورده " الطبري " في البصرة وحدها أربعة آلاف<sup>7</sup>.

<sup>1</sup>-عقبة بن عامر صحابي مشهور، كان في المدينة عند قدوم الرسول صلى الله عليه وسلم، شهد الفتوح كان و شهد العقبة، ومعركة صفين مع معاوية ثم عينه معاوية على مصر مات في آخر خلافة معاوية بن أبي سفيان. "ابن سعد: المصدر السابق، ج 4، ص 344.343.

-احمد بن حنبل: مسند الإمام احمد بن حنبل، دار صادر، ط1، بيروت، 1969، ج4، ص147.<sup>2</sup>

<sup>3</sup>-إسماعيل النقرش : المرجع السابق، ص35.

<sup>4</sup>- أنور الرفاعي: النظم الإسلامية ، دار الفكر، دط، دمشق، 1973، ص 98. رحيم كاظم الهاشمي، المرجع السابق ص78.

<sup>5</sup>-نفسه، ص 99.

<sup>6</sup>-صلاح طهوب: موسوعة تاريخ الإسلامي العصر الأموي ، دار أسامة، ط 1 ، عمان، 2004، ص 84.

<sup>7</sup>-الطبري: تاريخ الرسل و الملوك ، ج5 ص 221. أنور الرفاعي المرجع السابق ص 99. دريد عبد القادر، المرجع السابق، ص 220.

يتسلحون بالعمد و الحراب و عليهم رئيس يسمى صاحب الشرطة<sup>1</sup>.

وما يمكن أن يقال أن زياد بن أبيه قد وفق في استتباب الأمن في ربوع ولايته حتى وصف زياد أنه من شد أمر السلطان وأكد الملك لمعاوية<sup>2</sup>، هذا الاهتمام بهذا النظام في بدايته قد ارتفع شأنه حتى أصبح صاحب الشرطة يتمتع بمنزلة كبيرة و نراه أحيانا يجمع بين الشرطة و القضاء مثل عباس بن سعيد المرادي 60هـ/679م أثناء ولاية مسلمة بن مجلد الأنصاري<sup>3</sup>. و لقد تطور نظام الشرطة في عهد الخليفة عبد الملك بن مروان وعامله الحجاج بن يوسف الثقفي و كان للشرطة أهمية واضحة، و تظهر في حرص الحجاج ورغبته الشديدة و الجدية في توفير الجو الملائم لصاحب الشرطة في العمل<sup>4</sup>.

حيث كان الحجاج الثقفي يعين رجلا على شرطته في الكوفة فان رأى منه كفاءة ضم إليه شرطة البصرة أيضا ,كما فعل بعبد الرحمان بن عبيد و في هذه الحالة , كان صاحب الشرطة يقضي فصل الصيف في الكوفة و فصل الشتاء في البصرة<sup>5</sup>. وهذا يشير إلى التنوع في أعمال الشرطة و بعد انتهاء من بناء مدينة واسط ابتداء الحجاج باستخدام أهل الشام لتولي منصب رئيس الشرطة فقد كان على شرطته بواسط : موسى بن وجيه الحميري و مهاجر بن سحيم الطائي و عكرمة بن الأوصافي الحميري<sup>6</sup>.

<sup>1</sup>-أنور الرفاعي : المرجع السابق، ص 100.

<sup>2</sup> -احمد فريد الرفاعي: عصر بني أمية، دار الكتب المصرية، ط1 ، القاهرة 1987، ص 300.

<sup>3</sup>-شوكت محمد عيان : الشرطة و دورها في منع الجريمة، مجلة الأمن و الحياة، العدد 19، 1421هـ، ص 02.

<sup>4</sup>-عبد الواحد ظنون طه: العراق في عهد الحجاج بن يوسف الثقفي ،دار العربية لموسوعات ، ط1 ، بيروت، 1985، ص120.

<sup>5</sup>-عبد الواحد ظنون طه :المرجع السابق، ص 123.

<sup>6</sup>-نفسه، ص126.

و يذكر " ابن خياط"<sup>1</sup> أن سفيان بن الأبرد<sup>2</sup> و رجلا يجلسان في مجلس الحجاج بواسط ومما لاشك فيه أنهما يقومان بمهام الشرطة ،ومن جهة أخرى في الكوفة سنة 66هـ/685م يقال صاحب الشرطة أخبر الوالي بتجميع الشيعة بقيادة المختار ابن عبيد الله الثقفي بهدف الاستيلاء على المدينة و هذا دليل آخر بين مدى فاعلية الشرطة و أهميتها في عهد الحجاج بن يوسف الثقفي .<sup>3</sup>

وفي ذلك العهد ظل ما كان للشرطة في مصر مكانة ونفوذ حيث يعد المنصب الثاني بعد الوالي وفما يروي لتأكيد ذلك أنه عندما خرج والي مصر عبد العزيز بن مروان لمقابلة الخليفة عبد الملك بن مروان حل محله في الحكم عباس بن سعد صاحب شرطة مصر.<sup>4</sup>

لهذا كانت الشرطة في مصر من أهم الوظائف، و كان صاحبها من عظماء الرجال و كان ينوب عن الوالي في الصلاة وحتى في توزيع الأعطيات.<sup>5</sup>

وفي خلافة عمر بن عبد العزيز ظهرت أهمية الشرطة أكثر و جعلها الخليفة الأموي من أهم أولويات العمل الإداري بل وجعلها مسؤولة للعمل في عهدة إلى جانب القاضي و الجند و الكتاب و الحاجب و صاحب الخاتم.<sup>6</sup>

<sup>1</sup>- ابن خياط : المصدر السابق ،ص 312.

<sup>2</sup>-سفيان بن الأبرد الكلبي هو احد قوام الشام الذين ساهموا في حرب شيب الخارجي . الطبري تاريخ الرسل و الملوك: ج 5 ،ص 594.

<sup>3</sup>-المقريزي : الخطط ، ج1، ص462.

<sup>4</sup>- إبراهيم الفحام: الشرطة في عصري الحنفاء الراشدين و الأمويين، مجلة الأمن العام، العدد 11 ، د ت، ص 65 . ناصر الانصاري : المرجع السابق، ص 45.

<sup>5</sup>- فتحية النيراوي: تاريخ النظم الإسلامية و الحضارة، دار الفكر العربي، ط1 بيروت، 2005، ص 132-133.

<sup>6</sup>-محمد بن مشيب بن سلمان القحطاني: النموذج الإداري المستخلص من إدارة عمر بن عبد العزيز، معهد البحوث العلمية، وأحياء التراث الإسلامي، د ط ،السعودية، 1418هـ.، ص401.

و نظرا لمكانة التي حظيت بها الشرطة في هذا العصر فقد تولاهما بعض القادة و الأمراء و الولاة في عام 110هـ/728م تولاهما خالد بن عبد الله فجمعت له مع ولاية البصرة.<sup>1</sup>

من خلال تتبعي التاريخي لنظام الشرطة في العصر الأموي يمكن القول أنه تطور تطورا كبيرا في نموه و رسوخه بصورة لم تعرف من قبل فقد ظهرت أهمية هذا النظام في تحمل مسؤوليته الكاملة و المباشرة في توفير الأمن وإقرار النظام العام، و أصبح ضرورة لا بد منه لمصلحة الحكام والمحكومين.

و قد أكد ابن خلدون على أهمية نظام الشرطة في هذا العصر فيقول <<و كانت الشرطة وظيفه عامة في صدرها الأول إلا أن معالمها تحددت في عهد خلفاء بني أمية و أصبحت أداة لتنفيذ و لا يقوم صاحبها إلا بعمل من قبل الخليفة أو الوالي >><sup>2</sup>.

#### ب/مواصفات صاحب الشرطة:

لاعتبارات أمنية وسياسية لقد حرص الأمراء والولاة الأمويين على انتقاء أصحاب الشرطة مما اشتهروا بالحزم والنزاهة والحنكة وحسن التدبير<sup>3</sup> وكان زياد بن أبيه يقول "ينبغي أن يكون صاحب الشرطة شديد الصولة، قليل الغفلة، وأن يكون صاحب الحرس مسنا، عفيفا، مأمونا، لا يطعن عليه وكان يتم اختياره من عليه هذا اللقوم وأهل للقوة".<sup>4</sup>

<sup>1</sup>- رايح أولاد ضياف: محاضرات في تاريخ النظم الإسلامية، مذكرة بيداغوجية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2015، ص 47.

<sup>2</sup>- ابن خلدون: المصدر السابق، ج1، ص 685.

<sup>3</sup>- نمر محمد الحيمداني: المرجع السابق، ص118.

<sup>4</sup>- احمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب ابن واضح: تاريخ اليعقوبي، تح: عبد الأمير ماهن، شركة الإعلامي لمطبوعات، ط 1، بيروت، 2010 ج2، ص135.

فلما أراد الحجاج بن يوسف الثقفي أن يولى قائدا للشرطة في الكوفة فقد اختاره بدقة و عناية بعد أن تحقق من توفر الشروط الملائمة فيه لقيام بعمله فقد روي أن الحجاج قال لجلسائه يوما دلوني على رجل استعمله على الشرطة و أريده رجلا دائم العبوس، طويل الجلوس و سمين الأمانة ، أعجف الخيانة ، يهون عليه سبال في الشفاعة رأي (أي لا يتأثر بالشفاعة) في المجرمين ،ف قيل له عليك بعد الرحمان التميمي<sup>1</sup> ، فتولى عبد الرحمان الشرطة فكان لا يحبس إلا في دين ، فرما قام أربعين يوما لا يؤتى إليه بمتهم و لم يرى صاحب الشرطة أهيب منه.<sup>2</sup>

لكن ما يجب الإشارة إليه أن بعض الأمراء و الولاة في الدولة الأموية لم يكونوا يلتزمون بشروط مواصفات التي يتحلى بها صاحب الشرطة ، فكان أن قيس بن عيلان العنسي النوفلي على شرطة معاوية وهو شيخ كبير لا يؤمن بالله و كان إذا عس لم يبقى أحدا إلا وقتله.<sup>3</sup>

يتضح لنا مما سبق بأن بني أمية لم يراعوا بعض الشروط و الصفات في اختيار صاحب الشرطة كصفة الدين فكان بعضهم يوليها من يحقق أغراضه الشخصية أو العامة للدولة الأموية.

و هذا يكفي أن نستدل برواية" ابن الربيع" الذي جمع فيه صفات صاحب الشرطة فيقول " يجب أن يكون صاحب الشرطة ذا وقار وورع و أناة و زهد ، ذكي فطنا عالما ، عاقلا عارفا بالأدب القضاء ، و أن لا بد و جل في الحكم قبل ثبوته "ففيها عتيقا خبيرا بمذاهب الناس و أن يكون ممارسا للأمور مستمرا في التسوية بين الخصوم ، صادقا

<sup>1</sup> - محمد كرد علي : الإدارة الإسلامية في عز العرب، مطبعة مصر، دط، القاهرة ، 1975، ص 99.

<sup>2</sup> - ابن قتيبة: المصدر السابق، ج 1، ص16. يحي عبد الله المعلمي: الشرطة في الإسلام وتطورها في القرن الرابع عشر هجري ، دار عكاظ، ط1، السعودية ، 1982، ص20.

<sup>3</sup> - عبد الحفيظ حيمي: المرجع السابق ، ص77.

بالحق , لا يأذن لأخذ الخصمين دون الآخر , طويل الصمت , شديد الاحتمال , و أن يكلف احد الخصوم حاجة , أن يجعل على الأموال و الأيتام و الوقوف و لمصالح حافظا , و يبالغ في التفتيش على الشهود و الوكلاء , و يعرف احوالهم.<sup>1</sup>

ربما هذه المواصفات التي كان يريد لها بني أمية في صاحب الشرطة.

على العموم لقد بلغ اهتمام الأمويين بالشرطة فلما أريد تولية عامل على إقليم إلا و قدمت له أحكام و نصائح تتعلق باختيار رجال للوظائف الإدارية و خاصته الشرطة فلما وجه عمر بن هبيرة<sup>2</sup> مسلم بن سعيد إلى خراسان في خلافة هشام بن عبد الملك سنة 106هـ/724م قال له "أوصيك بثلاثة : حاجبك فإنه وجهك الذي تلقى به الناس إن أحسن فأنت المحسن , و ان أساء فأنت المسيء , و صاحب شرطتك فإنه سوطك و سيفك حيث وضفتها فقد ضعتها و أعمال القدر , أي ذوي الشرف و الحسب ".<sup>3</sup>

و ما جاء كذلك فقد أوصى به الخليفة مروان بن محمد ابنه حيث قال: "ولَّ شرطتك و أمرك قوادك , و أظهرهم نصيحة لك , و أنقدهم بصيرة في طاعتك , و أقواهم شكيمة في أمرك و أمضاهم صريمة و أصدقهم عفافا و أجزأهم عناء , و أكفاهم أمانة و أصحهم ضميرا , و أرضاهم في العامة دينا ,....."<sup>4</sup> , كل هذا الحرص في تحديد واختيار صاحب الشرطة أن أدت بهم لتولي مناصب عليا في الدولة الأموية كقضاء والصلاة وأما

<sup>1</sup>- شهاب الدين احمد بن محمد بن ابي الربيع: سلوك المالك في تدبير الممالك، تح: عبد العزيز بن فهد بن عبد العزيز آل سعود، دار العانزية، دط، الرياض، 1416 هـ، ص 169.

<sup>2</sup>- عمر بن هبيرة ابن معاوية بن سكين أمير العارفين، كان ينوب ليزيد بن عبد الملك فعزله هاشم بن عبد الملك ، جمعت له العراق سنة 103هـ / 300م، مات 108هـ شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان الذهبي: سير أعلام النبلاء، تح: مأمون الصاعزجي ، مؤسسة الرسالة، ط1، بيروت 1982، ج 4، ص162.

<sup>3</sup>-احد بن محمد بن عبد ربه: العقد الفريد، تح: مفيد محمد قميحة، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، ج1، ص 19.

<sup>4</sup>-القلقشندي: المصدر السابق، ج10، ص215.

تعين صاحب الشرطة كان يتم من أهل العصبية فقد تم عبد الرحمان بن حميد من قبيلة اليمينية،<sup>1</sup> ثم صار فيما بعد ممن يوثق بهم من الموالي المخلصين للحاكم.<sup>2</sup>

من جهة أخرى إذا تعرفنا على زي أصحاب الشرطة في هذا العهد، فكان لهم زي خاص يختلف عن الزي العساكر، فكان لباسهم من القماش الفاخر والمطرز، وكان يحملون أسلحة كالسيف و مطاردة وترسة و السوط و كانت في بعض الأحيان توضع إشارات على الأسلحة التي كانوا يحملونها و يكون صاحب الشرطة اسمه ولقبه على سلاحه<sup>3</sup> ويحملون في الليل الفوانيس و يستحبون معهم كلاب الحراسة<sup>4</sup> وفي ما يخص عن المرتب الذي كان يتقاضاه الشرطي في العصر الأموي فان مصادر لم ترد لنا ذلك إلا إني وقعت على معلومة وردت في كتاب الشرطة في العصر الأموي "لارسن موسى" انه يقول إن راتب الشرطي عشرة دنانير<sup>5</sup> لكن يبقى راتب الشرطي في العصر الأموي علامة استفهام إذ قلنا أن ارسن موسى لم يذكر أين اقتبس هذه المعلومة.

### ج/ اختصاصات الشرطة:

ظهرت في العصر الأموي أنظمة و اختصاصات تولها رجال الشرطة لم تكن معروفة من قبل فقد استحدث معاوية بن أبي سفيان نظام "مراقبة المشبوهين" وقد أقام دار مستقلة لهذه الإدارة الشرطة وزودها بالإمكانات لحصر المشبوهين و تسجيلهم في سجلات خاصة في عاصمة الخلافة دمشق، كما كان لهذا النظام الأثر البالغ في القضاء على خصوم الخليفة ومداهمتهم قبل أن يتحركوا بفضل الجناح الآخر لنظام المراقبة وتتبع

<sup>1</sup>-اليعقوبي : المصدر السابق ج 3 ، ص 77.

<sup>2</sup>-ابن خلدون : المصدر السابق ج ،2 ص 625.

<sup>3</sup>-عفاف سيد صبرة: تاريخ الحضارة الإسلامية، النظم الإسلامية، العلوم والفنون، دار الميسرة، د ط، لبنان، 1999، ص 124.

<sup>4</sup>-رشيد ارسن موسى: المرجع السابق،ص23.

<sup>5</sup>-نفسه، ص23.

حركاتهم ومكافحة الجريمة قبل وقوعها.<sup>1</sup> بالإضافة إلى إحكام المراقبة الشخصية على الأجانب الذي يدخلون دار السلام.<sup>2</sup> ومما أسندت لهم هذه المهمة الجعد ابن قيس.<sup>3</sup>

كما عرف أيضا نظام "البطاقات الشخصية" الذي طبق في كافة أنحاء الدولة الإسلامية بمختلف أمصارها وخاصة مصر سنة 100 هـ / 718 م، حيث يعرف الفرد من هذا النظام اسمه وعشيرته و القبيلة التي يلجا إليها و المنطقة الأصلية التي منها ويعرف هذا الجهاز المشرف عليه بجهاز السجلات وقد التزم المواطنون بحمل بطاقات معهم أينما ذهبوا وكان من حق الشرطي القبض على من يتنقلون من بلد إلى آخر ولا يحملون معهم بطاقاتهم الشخصية.<sup>4</sup>

وكان هناك نظام "استبدال فاقد" لمن يفقد سجله أو يتلفه، ووضعوا لذلك رسما أو غرامة مالية قدرها خمسة دنانير يدفعها المواطن الذي أضاع بطاقته أو السجل الخاص به.<sup>5</sup> ولكثرة الأحداث في عصر الأمويين ادخل هاشم بن عبد الملك "نظام الأحداث" وكان يضطلع صاحبه بأعمال العسكرية التي تعتبر وسطا بين أعمال صاحب الشرطة والقائد، وأضيف له بعض الاختصاصات العسكرية فكان له حق استعمال القوة و إخماد الثورات و الفتن وقمع المجرمين.<sup>6</sup>

<sup>1</sup>-عثمان صالح الدوسري: منهج إدارة الشرطة في الإسلام، المركز العربي لدراسات الأمنية، دط ، الرياض، 1987، ص 54.

<sup>2</sup>-نمر محمد الحميداني: المرجع السابق، ص125.

<sup>3</sup>- عفاف سيد صبرة: المرجع السابق، ص 124.

<sup>4</sup>-إبراهيم الإصبعي: المرجع السابق، ص 70، عثمان صالح الدوسري: المرجع السابق، ص 55. نمر محمد الحميداني: المرجع السابق، ص 125.

<sup>5</sup>- احمد إسماعيل الجبوري : الحضارة و النظم الإسلامية، دار الفكر، ط1 بيروت، 2013، ص90.

<sup>6</sup>-عفاف سيدة صبرة: المرجع السابق، ص 125.

ومن الأنظمة التي ترجع جذورها أثناء ولاية عبد العزيز بن عمر على مصر نظام الإطفاء والإنقاذ" حين أعدت فرقة مكونة من خمسمائة رجل للمساعدة في إطفاء الحرائق وأعمال الإنقاذ.<sup>1</sup>

هذا وظهرت نظم شريطة أخرى كنظام "جوازات مرور" ووثائق السفر والمرتبطة بنظام السجلات، كما استحدث أيضا نظام الإقامة الجبرية في مكان معين بالعاصمة الخلافة للمشبهين والخطرين على نظام الحكم لا يغادرونه إلا بأذن وهذا ما يعرف اليوم.<sup>2</sup>

وعليه من خلال استعراضنا لاختصاصات الشرطة في العصر الأموي يمكن القول أنها جاءت ملائمة تبعا لمقتضيات وظروف في ذلك العصر، واستغلت هذه الأنظمة في تحقيق الأمن والنظام العام وضد أي معارضة سياسية خاصة في الفترة معاوية بن أبي سفيان وهشام بن عبد الملك.

<sup>1</sup>- أبو القاسم عبد الله بن عبد الحكم بن عين القرشي المصري: فتوح مصر وأخبارها، تح: محمد الحجري، دار الفكر، ط1، بيروت، 1996، ص102.

<sup>2</sup>- عثمان صالح الدوسري: المرجع السابق، ص56.

## ثانياً: مهام الشرطة في العهد الأموي:

### أ/ دور الشرطة في حماية مؤسسة الخلافة:

إن الشرطة في الإسلام هي وظيفة دينية من وظائف الشرعية كما قال عنها "ابن خلدون" وهي في النهاية مسؤولية الخليفة أي حاكم المسلم.<sup>1</sup> فمن واجباته ومن بين الأمور التي تلزمه كما ذكرها الماوردي في الأحكام السلطانية تحت قوله "حماية البيضة والذب عن الحريم ليتصرف الناس في المعاش و ينشروا في الأسفار أمنينا من تغرير بنفس أو المال."<sup>2</sup> ومن هنا كان جهاز الشرطة هو المسؤول عن حماية وتوفير الأمن و الأمان للناس.

من بين المهام التي أوكلت لشرطة في عهد بني أمية حماية مؤسسة الخلافة وقد ظهر ذلك جلياً في بداية الخلافة معاوية بن أبي سفيان فقد استخدمها لحمايته الشخصية من الاغتيال أثناء صراعه مع الخوارج و غيرها فكانت الشرطة يحرسونه بشكل دائم في حله وترحاله حتى في وقت الصلاة<sup>3</sup> حتى قيل إذا سجد كان على رأسه ثقات شرطته.<sup>4</sup>

ونفس الشيء انطبق على الخليفة عمر بن عبد العزيز الذي كان له ثلاثمائة شرطي وثلاثمائة حرسى كانوا يحرسونه ويدافعون عنه وعن بيت الخلافة الأموية.<sup>5</sup>

وقد ذكر "الأصفهاني" بان هشام بن عبد الملك كان يخرج ومع شرطته مدقدين بجميع الأسلحة خاصة أثناء وفاة مسلمة بن عبد الملك<sup>1</sup> كما كان صاحب الشرطة في مقدمة

<sup>1</sup>- إسحاق رباح: الحضارة العربية الإسلامية في النظم والعلوم والفنون، دار الكنوز، ط1، 2009، الأردن، ص189.

<sup>2</sup>- محمد بن حبيب الماوردي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تح: احمد مبارك البغدادي، دار ابن قتيبة، ط1، الكويت 1984، ص16.

<sup>3</sup>- إسماعيل النقرش: المرجع السابق، ص 39. أنور الرفاعي: المرجع السابق، ص102.

<sup>4</sup>- أبي حنيفة احمد بن داود الدينوري: الأخبار الطوال، تح: عبد المنعم عامر، وزارة الثقافة و الإرشاد القومي، دط، الإسكندرية، دت، ص215.

<sup>5</sup>- سهيل أبو لبدة: المرجع السابق، ص84.

ال خليفة أو الوالي في الأماكن العامة وكان ذلك إلا إشعار بالهيبه والسلطة بين الناس. فكانت الشرطة أداة بين الخليفة و الأمير لحمايته وفرض سلطة الدولة وإقرار النظام العام قد ذكر أن زياد بن أبيه انشأ حرسا خاصا به عدد أفراده خمسمائة رجل لحمايته.<sup>2</sup> كما أن الحاج بن يوسف لم يتهاون في هذه الأمور فكان في موكبه إلا معه شرطته.<sup>3</sup>

وهذا ولم تقتصر مهمة الشرطة على حماية فقط من عملية البحث والتحري والتجسس لدولة، للبحث عن المتمردين والخارجين عن القانون، وكانوا على استعداد تام للاتصال بالأشخاص الذي يستطيعون تقديم أي معلومات حول المشبوهين والمتمردين وكان المغيرة بن شعبة كثيرا ما يطلب منه الوالي بمداومة البيوت.<sup>4</sup>

ومنذ ذلك الحين اتسعت مهام الشرطة لحراسة الخليفة والولاية والعمال وكبار رجال الدولة وكافة المؤسسات الحكومية وخاصة "الدواوين" كديوان الخراج الذي يعد بمثابة الخزانة العامة للدولة وديوان الرسائل الذي يحفظ السجلات والرسائل الرسمية وقد تنافس خلفاء الدولة الأموية على الإكثار من الشرطة حول قصر الخلافة وبداخله وفي كافة الأماكن التي يتردد عليها الخليفة أو السلطان.<sup>5</sup>

#### ب- المحافظة على الأمن الداخلي ومعاقبة الخارجين عن القانون:

من بين المهام الأخرى التي كانت تقوم بها الشرطة هي المحافظة على النظام العام فقد توسعت مهامها نظرا لما آلت إليه الدولة الأموية فقد ظهر تبرج النساء وكثرت المخنثين

<sup>1</sup>- أبو الفرج الأصفهاني على بن الحسين: الأغاني، إعداد: مكتب تحقيق دار الإحياء التراث العلمي، ط1، بيروت، 1987، ج7، ص08.

<sup>2</sup>- الطبري: تاريخ الرسل و الملوك، ج5، ص233. إسماعيل النقرش: المرجع السابق، ص40.

<sup>3</sup>- آبي عثمان عمرو بن الجاحظ: رسائل الجاحظ، تح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، د ط ، القاهرة ، دت ، ج2 ، ص295.

<sup>4</sup>- إسماعيل النقرش: المرجع السابق، ص40.

<sup>5</sup>- محمد إبراهيم الاصبعي: المرجع السابق، ص143.

وغيرها من الأشياء الهامة التي تميز في المجتمع فكان لازما على الشرطة القضاء على مثل هذه الظواهر ومقاومة الفوضى ونصرة الضعيف و كبح جماح الظلم.

على العموم برز زياد بن أبيه في المحافظة على امن الدولة وكلف زياد الشرطة بواجبات الأمن ومطاردة اللصوص وقطاع الطرق و الأشقياء والمتمردين، فقد القي خطبة مليئة بالتهديدات أثناء ولايته على البصرة حيث قال فيها "أيها الناس انه قد بلغني ما لا صبر عليه، قد أجلتكم في أن يبلغ شاهدكم غائبكم ثلاثا، إن وجدنا احد بعد صلاة العتمة ضربنا عنقه<sup>1</sup> لهذا قتل كل من يوجد خارج منزله ليلا<sup>2</sup> وهذا ما نتج عن الأمن وفي البصرة بعدما حالة فوضى سابقا.

وفي هذا العهد كانت الإجراءات التي تؤدي إلى تحقيق الأمن خاصة نالت اهتماما كثيرا من قبل الحجاج بن يوسف فحاول أن يوفر سلامة أموال المواطنين وأرواحهم ويوفر الأمان لمسافرين، وخشية من وقوع الاضطرابات وانحلال بالأمن كان يأمر بمنع التجوال ليلا، و لتأكد من ذلك كان يكلف الشرطة بذلك وكان المخالف ينال نصيبه من العفو أو العقاب لهذا كانت فترة امن واستقرار خاصة في العراق واليمن وسائر الجزيرة العربية.<sup>3</sup>

ومما لاشك فيه أن الولاة أمثال زياد بن أبيه والحجاج بن يوسف التقفي فقد استطاعوا فرض الأمن والاستقرار من خلال مؤسسة الشرطة.<sup>4</sup>

هذه المهام التي أوكلت لشرطة لم تكن تقتصر بعض معين أو مكان معين وإنما استمرت لفترة طويلة وفي الموصل من واجبات الشرطة المحافظة على الأمن والنظام العام، ويقال

<sup>1</sup>- احمد بن يحيى بن جابر البلاذري: جمل من انساب الأشراف، تح: سهيل زكار، دار الفكر، ط1، بيروت، 1996، ج3، 293.

<sup>2</sup>- ابن عبد ربه: المصدر السابق، ج5، ص259. إسماعيل النقرش: المرجع السابق، ص 46.

<sup>3</sup>- عبد الواحد ظنون طه: المرجع السابق، ص132.

<sup>4</sup>- عبد الشافي محمد عبد اللطيف: العالم الإسلامي في العصر الأموي، دراسة سياسة، دار السلام، ط1، القاهرة 2008، ص 471.

الذي فرش الموصل ابن تليد صاحب شرطة محمد بن مروان ذلك عام 75 هـ / 695 م<sup>1</sup> وفي الكوفة في عهد عبد الله بن معاوية سنة 127 هـ/845م يقوم بحراسة الطرقات ليلا ولم يكن يتردد إطلاقا في قتل كل من يجده خارج منزله.<sup>2</sup>

كما أمر الخليفة عمر بن العزيز الشرطة بمهمة تتبع أهل الذمة لكي لا يدخلوا في الأمصار الإسلامية.<sup>3</sup>

وهذا بالإضافة إلى تحقيق الأمن ظهرت أهمية الشرطة ودورها في معاقبة المجرمين وتطبيق الشريعة الإسلامية فيروى أحد الشعراء في عهد بني أمية عاقر الخمر مع رفقة له، وحين علمت الشرطة بأمر اجتماعهم هجموا عليهم على حين غرة وقبض على الشاعر وهو في حالة سكر وكذلك أحد رفقائه وأخذتهم الشرطة إلى الولي، وأقيم عليهم الحد ثمانون جلدة، كما طيف بهم في الطرقات ليكونوا عبرة.<sup>4</sup>

وعلى ما يظهر أن صاحب الشرطة وأعوانه لا يعاقب السكران بمجرد الشواهد الظاهرية، بل يقوم بفحص السكر ليتأكد من معاقبته الخمر وأنه سكر فعلا، وكانت الطريقة المتبعة لإثبات السكر أنه يطلب من المتهم بعض الآيات من القرآن الكريم، فان تعثر قام بجلده وفقا لأحكام الشرعية.<sup>5</sup>

1-حورية عبد السلام: إقليم الموصل في العصر الأموي دراسة حضارية، دار العالم العربي، ط 1، القاهرة، 2009، ص54.

2-الأصفهاني: المصدر السابق، ج2، ص232.

3- رشيد أرسن موسى: المرجع السابق، ص25.

4- الأصفهاني: المصدر السابق، ج2، ص247.

5- إسماعيل النقرش: المرجع السابق، ص47.

ج/ اضطلاعهم بالمهام العسكرية ضد القوى المناوئة:

قامت الشرطة بدورهم من خلال مسانדתه لجيش خارج نطاق المدن حيث دافعت الشرطة مع الجيش الأموي ضد حسين بن علي وأتباعه في موقعه كربلاء، وذلك أن الشرطة قد قدموا مع الجيش قبل المعركة وكانوا لما بلغته وكان على شرطته - فأمره أن يترك القادسية<sup>1</sup> وأن يضع المصالح فينظم ما بين القطاطانة<sup>2</sup> إلى خفان<sup>3</sup>.

وفي خلافة هشام بن عبد الملك ظهرت دور الشرطة في مساعدة الجيش الأموي في القتال مع الخوارج سنة (119 هـ - 737م) أثناء ولاية خالد القسري في العراق، حيث ضم إليه مائتين من شرطة الكوفة فالتقوا على الفرات.<sup>4</sup>

ووصف الشرطة في عهد الخليفة هشام بن عبد الملك بأنها كانت نصف حربية ونصف بوليسية<sup>5</sup> وهذه الشرطة تعد خطوة وسطى بين الشرطة العادية والجند النظامية.<sup>6</sup>

هذا ومارست الشرطة عملاً مهماً ألا وهو تنظيم وضبط نزول جيوش الخلافة ورحليها أثناء الحملات العسكرية وقلد الخليفة الحجاج بن يوسف الثقفي هذه المهمة فنجح فيها في

1- نفسه، ج5، ص401.

2- القطاطانة قيل موضع بقرب الكوفة، حيث قال الشاعر من يسأل عن منزلنا فقط قطانة منزلنا. ابن منظور: المصدر السابق، ج7، ص384.

3- خفان اسم موضع قريب ينبع بينهما وبين المدينة أي اسم ارض. إسماعيل عباد: المحيط في اللغة، تح: محمد ال حسين، عالم الكتب، دط، بيروت، 2011، ج1، ص360.

4- الطبري، تاريخ الرسل و الملوك، ج7، ص131.

5- سيد أمير علي: مختصر تاريخ العرب، دار العلم لملايين، ط1، بيروت، 1961، ص181.

6- إبراهيم الفحام: المرجع السابق، ص57.

عدة مناسبات وتمكن من ضبط جيش الخليفة وتأديته مهمته على أحسن وجه.<sup>1</sup> كما أرسل ألفاً من الشرطة إضافة إلى الجنود لمحاربة شيب الخارجي.<sup>2</sup>

كما ظهر دور الشرطة في مساعدة الجيش ضد القوات العباسية سنة 130 هـ / 748 م، ما للشرطة من دور في القتال الذي دار بين أبي مسلم الخراساني والجيش الأموي، حيث هاجم أبو مسلم المخيم الأموي على حين غرة، وكان أول ما فعله إلقاء القبض على صاحب الشرطة الذي استطاع الفرار قبل الهجوم.<sup>3</sup>

#### د- دور الشرطة في تحقيق أهداف القضاء والحسبة والمظالم:

كما نعلم أن القضاء من أسمى الوظائف الدينية وارفعا لكونها من الوظائف الداخلة تحت الخلافة لأنه منصب الفصل بين الناس في الخصومات.<sup>4</sup> فالقضاء عنصر مهم في كيان الدولة الإسلامية باعتباره خطة وركن مهم في مرحلة بناء الدولة، على هذا كانت الشرطة من توابع القضاء في الدولة الأموية فكان الغرض منها تنفيذ أحكام القضاء، أو فرض العقوبات الزاجرة قبل ثبوت الجرائم وإقامة التعزيز، وتأديب في حق من لم ينته من الجريمة ومساعدة القاضي في إثبات الذنب على مرتكبيه، كذلك كان صاحبها يتولى إقامة الحدود كحد الزنا وشرب الخمر وغيرها من الأمور الشرعية وأكثر من هذا فان القضاء كان يعتمد على الشرطة ليراعي هيئته.<sup>5</sup>

1 - ناصر بن محمد بن عبد الله احمد: حركة الجهاد والفتح الإسلامي في عهد الدولة الأموية، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الدراسات الإسلامية، لبنان، 2008، ص39.

2- ابن خلدون: المصدر السابق ج3، ص 336.

3 - إسماعيل النقرش: المرجع السابق، ص41.

4- ابن خلدون: المصدر السابق، ج2، ص220.

5- حكمت عبد الكريم فرحات: مدخل إلى تاريخ الحضارة الإسلامية، دار الشروق، ط1، 1989 ص 90.

تبيين الوقائع أن القاضي في الدولة الأموية كثيرا ما كان يتخذ الجلاوزة<sup>1</sup> الذي هو جزء من الشرطة القضائية الذي كان مكلفا بتأديب بالجلد أو ما شابهه.<sup>2</sup>

وروي كذلك أن قاضي البصرة الياس ابن معاوية دائما ما كان يخرج ومعه الشرطة حتى انه قضى سبعين قضية وكانت الشرطة دائما معه.<sup>3</sup>

أكثر من هذا فتشير المصادر التاريخية<sup>4</sup> بأن صاحب الشرطة قد مارس وظيفة القضاء في الدولة الأموية ومن بينهم مصعب بن عبد الرحمان بن عوف<sup>5</sup> ولما جاء عبد الرحمان بن عتبة بن الفهري أميرا على مصر أقر عباسا على الشرطة والقضاء<sup>6</sup> وذكر أن والي مصر مسلمة بن مخلد والي مصر عين عباس بن سعيد المزدي وجمع له الشرطة والقضاء وفي سنة 65هـ/685م جاء عبد العزيز بن مروان واليا على مصر أقر عباسا على الشرطة والقضاء وبقي عباس بمصر إلى أن مات 87هـ/706م.<sup>7</sup>

أما عن الحسبة فهي وظيفة دينية تقوم على فكرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر<sup>8</sup> أو هي وظيفة تتولى بحفظ المجتمع المدني وتصونه وترعى الآداب العامة فيه وتسهر على وجودها بعين ثاقبة، وأمره بالمعروف إذا اختفى واستقر وناهية عن المنكر إذا

1- الجلاوزة: بالكسر. الشرطي أو الثورور. ج م جلاوزته وجلوزته. أي خفيته بين أيدي العامل في ذممه ومجيئه. ابن منظور: المصدر السابق، ج5، ص322. الفيروزآبادي: المصدر السابق، ج2، ص175.

2- ظافر قاسمي: نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي، السلطة القضائية، دار النفائس، ط1، بيروت، 1978، ص416.

3- نفسه، ص417.

4- ابن كثير: المصدر السابق، ص135. ابن خياط: المصدر سابق، ص309. ابن عبد الحكم: المصدر سابق، ص250.

5- مصعب بن عبد الرحمان بن عوف ابن أبي زهرة ويكنى بن أبي زرارة. ابن سعد: المصدر السابق، ص151.

6- محمد الزحيلي: تاريخ القضاء في الإسلام، دار الفكر، ط1، دمشق، 1990، ص199-200.

7- أبو عمر محمد بن يوسف الكندي: الولاية والقضاء، مكتبة المثنى، دط، بغداد، 1908، ص30.

8- محمد بن محمد بن أحمد القرشي: معالم القرية في أحكام الحسبة، تح: محمد محمود، الهيئة المصرية العامة لكتاب، د ط، مصر، 1987، ص25.

نشأ وانتشر فبالنسبة للحسبة في عهد الدولة الأموية جاءت تحت مسمى ولاية السوق، وأطلق على القائم عليها بعامل السوق.<sup>1</sup>

حديثنا عن دور الشرطي في تحقيق هدف المحتسب في عهد الدولة الأموية فمعلومات قليلة باعتبار طبيعة عمل الشرطة والمحتسب نجدها معظم الأحيان متوافقة فمهام الذي يقوم بها المحتسب كمرقبة والمخالفات المرتكبة منها بالأمور الدينية أو ما يتعلق بالأمور المالية، أو ما يختص بآداب العامة والشؤون الاجتماعية، وما يقوم في مجال الاقتصادي من مراقبة الموازين والمكاييل والأسعار في الأسواق، أو يراقب العاملين وغيرها ... شبيهة بعمل الشرطة.

لكن يمكن الوقوف على بعض الأحداث التي ظهرت فيها صاحب الشرطة إلى جانب المحتسب لتشمل معاقبة كل من يقوم بإغواء النساء عن طريق التزين وتصفيف الشعر، ومن أدلة ذلك أن صاحب الشرطة في العراق سنة 120هـ/743م قام بحلاقة رأس ابن طمحان الأسدي لأنه يصف شعره بطريقة خاصة لإغواء النساء.<sup>2</sup>

أما عن ولاية المظالم ودور الشرطة في تحقيق غايتها هناك إشارات تدل على أن الخلفاء الأمويين كانوا يجلسون لنظر في المظالم بداية من الخليفة عبد الملك ابن مروان ووصولاً إلى عمر عبد العزيز<sup>3</sup> على هذا كان خلفاء يجلسون لنظر في المظالم ولتحقيق ذلك كان لابد من أعوان يحقق هيبة لهذا المجلس فكانت الشرطة هي التي تحقق ذلك من التغلب على كل من يلجأ إلى القوة والفرار من وجه القضاء.<sup>4</sup>

<sup>1</sup>-صادق فيحان عزوز: الحسبة في الدولة العربية الإسلامية، مجلة أروك للأبحاث الإنسانية، العدد الثاني، أبريل، 2009، ص04.

<sup>2</sup>-سهيل أحمد أبو لبدة: المرجع السابق، ص164.

<sup>3</sup>-عثمان صالح الدويسري: المرجع السابق، ص55.

<sup>4</sup>-نفسه، ص56.

ثالثاً: انعكاسات نظام الشرطة على الدولة الأموية:

تحدثنا سلفاً عن أهمية نظام الشرطة واختصاصات وعن المهام والواجبات التي قامت بها في سبيل المحافظة على أمن الدولة الأموية لكن في هذا العنصر بذاته آخر التجاوزات والفساد الذي ظهر في مؤسسة الشرطة من تلاعب وقتل وظهور القسوة الزائدة حتى بعض الولاة وأصحاب الشرطة بصورة لم تكن معروفة أمام الخلفاء الراشدين.

إذا مس الخلل الحكام فلا غرابة أن يكون أفراد السلك الإداري على هذا المنوال من الفساد والتلاعب والقتل والقسوة والتجاوزات، إذ كان للحقد والكيد محله في نفوس بعض عمال الدولة وعلى مختلف المستويات، فهذا زياد بن أبيه فبرغم من أن فترته شهدت أمناً في مختلف الأمصار، إلا ما رواه "الطبري" في تاريخه أنه استعمل على شرطته عبد الله بن حصن فأهمل الناس حتى بلغ الخبر الكوفة وعاد إليه وصول الخبر إلى الكوفة، وكان يؤخر العشاء حتى يكون آخر من يصلي ثم يصلي، يأمر رجلاً فيقرأ سورة البقرة ومثلها، ويرتل القرآن، فإذا فرغ إهمال بقدر ما يرى أن إنساناً يبلغ ثم يأمر صاحب الشرطة بالخروج، فيخرج ولا يرى إنساناً إلا قتله.<sup>1</sup>

ولا عجب من زمن ولاية الحجاج بن يوسف، فقد ذكرت كتب التاريخ صوراً عديدة لمظالمه حيث ملأ السجون وقتل الآلاف<sup>2</sup> وقتله سنة 49هـ / 670م لتابعي الجليل سعيد بن جبير الذي جعله على نفقات الجند حينما بعثه مع ابن الأشعث غالى قتال ملك الترك<sup>3</sup> حتى قيل أنه ضربه على عنقه وسلط عليه عذاب أليم، هكذا دب الفساد في هيكلية الشرطة أيضاً

<sup>1</sup>- الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج5، ص222.

<sup>2</sup>- ابن كثير: المصدر السابق، ج5، ص135. مروان الغوراني: قتلة عبر التاريخ، دار العالمية، ط1، الإسكندرية، 2015، ص78.

<sup>3</sup>- ابن كثير: المصدر السابق، ج5، ص97.

على الرغم من أصحاب هذه المهنة يجب أن يتصفوا بالهيبة وحفظ الأمن وملاحقة المخالفين وكمثال عن ذلك سرقة صاحب الشرطة قتيبية بن مسلم وكيع بن حسان للأموال.<sup>1</sup>

وكان البعض منهم لم يراع مكانة هذه المهنة فارتشى من المسلمين الذي أدمنوا الخمر وشربه.<sup>2</sup>

وما يجلب الإشارة في أواخر العصر الأموي أن الكوثر بن الأسود العنوي كان على شرطة مروان بن محمد آخر خلفاء بني أمية فطلب منه مروان أن ينزل ويقاوم لكنه رفض ذلك<sup>3</sup> وهذا يدل ضياع طاعة الولاء للشرطة. بالإضافة إلى تهريبهم للسجناء مقابل رشاوى ومع ذلك ما أخذه ابن عبد العزيز<sup>4</sup>، وحتى عرفاء القبائل الذين أمروا بتوزيع العطاء على قبائلهم قاموا بالتلاعب بهذا العطاء.<sup>5</sup>

كل هذا يجعلنا ندرك على الفساد الذي ألي إليه نظام الشرطة في العصر الأموي يكفي في الأخير ان نستدل ما ذكره أحد أمراء بني أمية عندما سئل ما كان سبب زوال ملكهم؟ فقال: قلة التيقظ وشغلنا بذاتنا من التفرغ لمهماتنا، ووثقنا بولاتنا فأثروا موافقتهم علينا، وظلم عمالنا رعينا ففسدت نياتهم لنا، وحمل على أهل خراجنا فعل دخلنا وبطل عطاء جنودنا فزال طاعتهم لنا، واستدعاهم أعدائنا، وقصدنا بغائنا فعجزنا عن دفاعهم لقلّة نصرانا، وكان أول زوال ملكنا انتشار الأخبار عنا، فزال ملكنا عنا بنا.<sup>6</sup>

<sup>1</sup> - عبد ربه: المصدر السابق، ج1، ص49.

<sup>2</sup> - طهوب: المرجع السابق، ص165.

<sup>3</sup> - فاروق عمر فوزي: تاريخ النظم الإسلامية، دراسة لتطور المؤسسات المركزية في الدولة في القرون الإسلامية الأولى، دار الشروق، ط1، عمان، 2009، ص214-215.

<sup>4</sup> - البلاذري: جمل من أنساب الأشراف، ج8، ص293.

<sup>5</sup> - أبي محمد عبد الله بن عبد الحكيم: سيرة عمر بن عبد العزيز، تع: أحمد عبد، دار الكتب والوثائق، ط3، مصر، 2012، ص35.

<sup>6</sup> - المسعودي: المصدر السابق، ج3، ص189.

## الفصل الثالث:

### نظام الشرطة في العصر العباسي الأول

(232/132هـ - 845/750م)

أولاً: تنظيم جهاز الشرطة:

أ- تعيين صاحب الشرطة.

ب- تهيئة الشرطة وتدريبهم.

ج- أعوان صاحب الشرطة.

ثانياً: رسوم رجال الشرطة ومخصصاته المالية:

أ- دار الشرطة.

ب- لباس وإشارات صاحب الشرطة وصفاته.

ج- المخصصات المالية للشرطة.

ثالثاً: وظائف الشرطة وعلاقتها بالخطط الأخرى:

أ- وظائف الشرطة في العصر العباسي الأول.

1- حراسة الخلفاء وولاية الأقاليم.

2- دور الشرطة في تحقيق الأمن والاستقرار.

3- إقامة الحدود الشرعية.

4- مساعدة الجيش ضد أعداء الدولة العباسية.

ب- علاقة الشرطة بالخطط الأخرى

1- القضاء.

2- الحسبة.

3- المظالم.

4- الحجابة.

لقد شهد نظام الشرطة كغيره من الأنظمة في العصر العباسي عامة والعصر العباسي الأول خاصة تطور كبيراً وزادها أحكاماً وضبطاً<sup>1</sup>. لهذا اهتم العباسيون بالشرطة اهتماماً كبيراً حتى ذهب بعض المؤرخين إلى إرجاع أصل الشرطة لهذه الدولة<sup>2</sup>. ولعل القائلين بهذا القول التفتوا إلى التطور الكبير الذي حصل لشرطة في العصر العباسي، فقد كانوا يعدونها من أركان الملك الذي لا يصلح الملك إلا بها فقد كان أبو جعفر المنصور لا يسير بين الناس إلا وصاحب الشرطة بين يديه<sup>3</sup>.

حيث كان يقول: "ما أحوجني إلى أن يكون على بابي أربعة نفر لا يكون على بابي اعف منهم"، فقليل له: "يا أمير المؤمنين من هم؟"، قال: "هم أركان الملك ولا يصلح الملك إلا بهم، كما أن السرير لا يصلح إلا بأربع قوائم إن نقصت واحدة، أما احدهم فقاضي لا تأخذه في الله لومة لائم، والأخر صاحب الشرطة، يتصف الضعيف من القوي، وثالث صاحب خراج يستقضى ولا يظلم رعية فني عن ظلمها عني، والرابع غض على إصبعه السبابة ثلاث مرات يقول في كل مرة آه آه فقليل له ومن هو يا أمير المؤمنين قال صاحب البريد هؤلاء على الصحة<sup>4</sup>.

ولأهمية منصب صاحب الشرطة قد أولى الخلفاء والولاة بجهاز الشرطة أهمية كبيرة لما له من اثر في حفظ الأمن الداخلي، مقرراً لأمن الخارجي بتحسين الثغور لهذا نستعرض في هذا العنصر بنّات على كيفية تنظيم جهاز الشرطة في العصر العباسي الأول.

<sup>1</sup> - بلدي علي: إقامة الحدود في الدولة العباسية 132-656 هـ / 749-1258 م، رسالة دكتوراه، جامعة الحاج لخضر

باتنة، قسم التاريخ وعلم الآثار، 2011، ص151.

<sup>2</sup> - ابن خلدون: المصدر السابق، ج1، ص321.

<sup>3</sup> - الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج8، ص54.

<sup>4</sup> - الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج8، ص67. ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج5، ص221. عبد العزيز الدوري:

العصر العباسي الأول، دراسة التاريخ السياسي والإداري والمالي، مركز الدراسات الوحدة العربية، ط1، لبنان، 2006،

ص154.

أولاً: تنظيم جهاز الشرطة:

أ- تعيين صاحب الشرطة:

إذا تحدثنا عن كيفية تنظيم وتعيين صاحب الشرطة في العصر العباسي الأول لا بد أن نشير إلى وجود في العصر العباسي شرطتان الأولى شرطة العاصمة<sup>1</sup>، وتحفظ لنا كتب التاريخ على أن هذا المنصب كان يماثل درجة الأمير أو الوالي<sup>2</sup>، وكان الخليفة يختار بنفسه ويشترط أن يكون ذات كفاءة عالية وأمانة وموثوق فيه ومن كبار القواد العسكريين ومبرزين في النواحي الإدارية تمهيدا لتوليه منصب الوزارة أو الحجابة كما قال ابن خلدون " ونزهوا هذه المرتبة - أي الشرطة - وقلدوها كبار القواد و العظماء من مواليهم وكانت ولايتها للأكابر من رجالات الدولة ترشيحا للوزارة أو الحجابة<sup>3</sup>.

ويمكن نرى أن أول مدير للشرطة في العراق كان عبد الرحمن بن عبد الرحمن الازدي<sup>4</sup>، الذي تولى الشرطة في عهد أبي العباس السفاح سنة 132 هـ / 749 م، وقد ظل متوليا لشرطة العراق حتى وفاة السفاح ثم اقره الخليفة المنصور سنة 136 هـ / 754 م على الشرطة أيضا. ومما يؤكد ذلك يذكر "ابن الحبيب" أن الخليفة كان يتولى بنفسه تعيين منصب صاحب الشرطة لمن يراه فيه مناسبا لهذه المرتبة<sup>5</sup>.

وشهد العصر العباسي الأول تعيين الخلفاء أصحاب شرطة أمثال أعقب عبد الجبار و أبو العباس الطوسي في خلافة أبو جعفر المنصور وفي عهد المهدي سنة 158 هـ / 775 م تولى منصب رئاسة الشرطة القاسم بن نصر بن مالك وغيرهم، وفي عهد الأمين

<sup>1</sup>- عبد الجبار الجرمود: هارون الرشيد، المكتبة العمومية، د ط، بيروت، 1956، م2، ص348.

<sup>2</sup>- أبي الحسن الهلال بن الحسن الصابي: تحفة الأمراء في تاريخ الوزراء، تح: عبد الستار أحمد فراج، مكتبة الأعيان، دط، ص20.

<sup>3</sup>- ابن خلدون: المصدر السابق، ج3، ص18.

<sup>4</sup>- دريد عبد القادر نوري: المرجع السابق، ص217.

<sup>5</sup>- أبو جعفر محمد بن حبيب: المحبر، تح: ايلزة ليختن شيتز، دار الأفاق الجديدة، ط1، بيروت، 2009، ص375.

## الفصل الثالث .... نظام الشرطة في العصر العباسي الأول (132/232هـ - 750/845م)

192 هـ / 809 م، تولى المنصب محمد بن المسيب بن زهير الذي نال بعد توليه الشرطة ونجاحه في المنصب ولاية ارمينية وفي خلافة المأمون استعمل طاهر بن حسين<sup>1</sup>.

هؤلاء هم بعض رؤساء الشرطة حتى نهاية العصر العباسي الأول وكما ذكرنا سلفا الخليفة هو الذي يعين صاحب الشرطة لأهمية المنصب وخطورته<sup>2</sup>.

كما كان الوزير كان له دور في تعيين صاحب الشرطة وما قام به وزير آل محمد أبو سلمة الخلال بتوليه أبي غانم الشرطة وعبيد الله بن بسام الحرس في الكوفة<sup>3</sup>.

هذا ووجدت الشرطة خاصة في الأقاليم فكان كل والي هو الذي يعين صاحب الشرطة وكثير ما كان الوالي هو صاحب الشرطة وكان يقع الاختيار على رجال ذات ثقة<sup>4</sup>، ومن ذوي العصبية والحزم في الأمور إضافة إلى ما يتوفر فيه من كفاءة عسكرية وحنكة إدارية تؤهله للقيام بواجباته المنوط عليها<sup>5</sup>.

وعند تعيين صاحب الشرطة كان يكتب اسمه على الأعلام والترسة والمطارد والأدوات الخاصة بمؤسسة الشرطة، وكذلك عند عزل صاحب الشرطة من منصبه، كان يطرح اسمه عليها<sup>6</sup>.

<sup>1</sup> - صالح احمد العلي: معالم بغداد الإدارية والعمرانية، دراسة تخطيطية، دار الشؤون الثقافية، ط1، بغداد 1988، ص 176.

<sup>2</sup> - نفسه، ص 218.

<sup>3</sup> - مؤلف مجهول: أخبار الدولة العباسية، تح: عبد العزيز الدوري، دار الطليعة، دط، بيروت، 1981، ص 375.

<sup>4</sup> - خالد عبد الله أبو مخدة: الأعمال الشرطةية دراسة فقهية مقارنة، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في فقه القانون، الجامعة الإسلامية، غزة، 2012، ص36.

<sup>5</sup> - محمد إبراهيم الإصبعي: المرجع السابق، ص71.

<sup>6</sup> - إسماعيل النقرش: المرجع السابق، ص53.

هكذا سار الخلفاء والولاة يعينون صاحب الشرطة وكانت في الغالب هذه الوظيفة تؤدي إلى وظيفة أكبر منها فكثير من أصحاب الشرطة أصبحوا حكاماً لأجزاء هامة في ولايات الدولة الإسلامية وهذا ما نستعرضه في العناصر الأخرى.

#### ب - تهيئة الشرطة وتدريبها:

الإعداد و التدريب لأي أفراد جهاز إداري أمر ضروري لإيجاد العناصر القادرة على القيام بالمهام والواجبات الكبرى وذلك تأكيداً لما ورد في القرآن الكريم حيث قال الله تعالى: { وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفِلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً }<sup>1</sup>، لهذا اهتم العباسيون بأعداد أفراد جهاز الشرطة والعمل على إيجاد العناصر ذات كفاءة عالية والتدريب هو أهم وسائل تلك الكفاءة.

يمكن القول بان تهيئة الشرطي العباسي لا يختلف كثيراً عن الجيش حيث كانوا يخضعون لنفس التدريبات العسكرية التي يخضع لها الجند المحاربون ،و من مبادئ التدريب إتقان التدريب واستمراره وتطوير السلاح والتدريب عليه، واستخدام الأسلحة الجديدة، مع مراعاة الحذر أثناء التدريب واخذ الاحتياطات الأمن حتى لا يصاب احد<sup>2</sup>.

كما يشمل التدريب اللياقة البدنية والفروسية من خلال ركوب الخيل والمداورة بالسيوف وغيرها<sup>3</sup>، بالإضافة إلى بعض الحيل والخطط الحربية والمهنية التي امتاز بها رجل الشرطة عن غيره من عناصر الجيش النظامي في الدولة<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> - سورة النساء: الآية 102.

<sup>2</sup> - محمد جمال الدين محفوظ: مدخل إلى العقيدة الإستراتيجية والعسكرية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، دط ، القاهرة، 1976 ، ص 278.

<sup>3</sup> - محمد مصطفى الهاللي: الفتوح والفروسية العربية الإسلامية، مجلة المورد ، م 12 ، العدد 4 ، بغداد، 1983، ص 35.

<sup>4</sup> - مصطفى إسماعيل النقرش: الشرطة في العصر العباسي، أطروحة لنيل درجة دكتوراه في التاريخ الإسلامي و الحضارة الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، ص 190 .

كما كان أصحاب الشرطة وأعاونهم يخضعون إلى إشراف ومتابعة ومراقبة مكثفة من رؤسائهم في الدولة بشكل مباشر من خلال المقابلات اليومية التي تتم بين صاحب الشرطة و الخليفة أو والي، أو بشكل غير مباشر من خلال المتابعة من كبار رجال الدولة ومنهم ومنهم صاحب الشرطة وأعاونه وكشف جميع الممارسات الخاطئة التي قد تمارس عن أفراد الرعية.<sup>1</sup>

ويتم كذلك تدريب الشرطة على متابعة القضائية و تنفيذ الأحكام و إدارة البحوث وتفحص أحوال المسجونين حتى وجدت مجلسين لشرطة واحد في الجانب الشرقي والآخر في الجانب الغربي في مدينة بغداد وكان صاحب الشرطة يجلس فيه، ويشرف على أمور الشرطة.<sup>2</sup>

وللتأكد من جاهزية الشرطة وحسن تدريبهم لجأ العباسيون لاستعراض أفراد الشرطة<sup>3</sup>. وقد كان المنصور يستعرض الشرطة ، إما واقفا على مصطبة أو جالسا على عرش كان ينصب لهذا العرض أما الرشيد و المأمون و المعتصم فكانوا يستعرضون جيوشهم وهم راكبون على صهوات خيولهم ويسيروا برفق<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> - مصطفى إسماعيل النقش: الشرطة في العصر العباسي، ص 191.

<sup>2</sup> - أيمن سليمان خالد التميمي: السجون في العصر العباسي 132 - 334 هـ / 750 - 945 م، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الإسلامي ، الجامعة الأردنية، 1997 ، ص 97.

<sup>3</sup> - الحسن بن عبد الله العباسي: أثار الأول في ترتيب الدول، تح: عبد الرحمان عيرة ،دار الجيل، ط1، بيروت، 1989، ص 70.

<sup>4</sup> - أيمن سليمان خالد التميمي: المرجع السابق، ص 98.

يتضح مما سبق أن العباسيون كانوا يقومون بتأهيل جهاز الشرطة ليقوم الجهاز بمهامه على أكمل وجه ولذلك يقول الماوردي: "وليكن الاعتناء بسير حماة البلاد وولاية الأطراف الذين فوض إليهم أمانات ربهم، واستخلفهم على رعاية خلقه فيذب لذلك من أمنائه من حاز خصال التفويض واستحق بحزمه وشهامته الولاية والتقليد<sup>1</sup>."

### ج - أعوان الشرطة في العصر العباسي الأول:

كما ذكرنا سلفاً على تعيين الخلفاء و الولاة أصحاب الشرطة أمثال: أبو العباس الطوسي، القاسم بن نصير وحزيمة بن حازم، وعبد الله بن مالك.....<sup>2</sup>، وجلهم من الأكفاء المبرزين في النواحي الإدارية، ومدراء ورؤساء لشرطة، وتدل لنا كتب التاريخ على أن هؤلاء كانت لهم أعوان وحرس خاص تتحصر مهماتهم في مساعدتهم وبحسب كل وظيفة منهم لهذا كان رئيس الشرطة، نائباً له، صاحب الأرباع، صاحب السجون، التوابون، عرفاء، نقباء، كُتَّاب ... ، اللذين كانوا يشكلون جهاز الشرطة في العصر العباسي الأول.

### 1 - نائب الشرطة:

يعد هذا المنصب الثاني بعد رئيس الشرطة وكان يستخلف صاحب الشرطة في بعض الأوقات إذا كان في مهمة رسمية كقيادة الجيوش أو إخماد ثورة خارج الحدود وما شابه ذلك<sup>3</sup>.

<sup>1</sup>- أبي الحسن علي بن محمد الماوردي: تسهيل النظر وتعجيل الظفر في الأخلاق الملك وسياسة الملك، تح: محي هلال السرحان، دار النهضة العربية، دط، بيروت، 1981، ص237.

<sup>2</sup>- محمد إبراهيم الإصبعي: المرجع السابق، ص71.

<sup>3</sup>- إسماعيل النقرش: نشأة وتطور الشرطة في الدولة الإسلامية، ص71.

## الفصل الثالث .... نظام الشرطة في العصر العباسي الأول (132/232هـ - 750/845م)

فقد أكدت لنا المصادر التاريخية<sup>1</sup>، على اتخاذ أصحاب الشرطة نواب لهم و استخلافهم، فلما وجه الخليفة أبو عباس السفاح صاحب شرطته موسى بن كعب<sup>2</sup> إلى قتال منصور بن جمهور<sup>3</sup> 142 هـ/753 م في الهند، استخلف مكانة المسيب بن زهير<sup>4</sup>.

ويشير "الذهبي في كتابه العبر" على أن الخليفة المأمون 206 هـ/822م استعمل عبد الله بن طاهر صاحب الشرطة لمحاربة نصر بن شيب فلما ذهب استخلفه إسحاق بن إبراهيم الخزاعي<sup>5</sup>.

هذا وكان تحت نائبا لشرطة في العصر العباسي الأول تعين من يفتش من اجل الوصول إلى حقيقة الخبر وكان مسؤولا عن مائة رجل و يدعى العريف<sup>6</sup>.

ومن الواضح أن نائب الشرطة كان في اغلب الأحيان يتم اختياره من بين أقارب صاحب الشرطة فقد يكون من بين أبنائه، وان أبناء عمومه، إذ ولي عبيد بن عبد الله بن طاهر ابنه محمد نائب له على الشرطة في بغداد.<sup>7</sup>

1- الطبري: "تاريخ الرسل والملوك"، ج7، ص464. ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج7، ص363.

2- موسى بن كعب التميمي المروزي احد النقاء لاثني عشر القائمين بظهور الدولة العباسية ولاء منصور أمر مصر فولياها سبعة أشهر ومات، وكان منصور يعظمه ويجله لما يرى في طاعته ونصحه له. الذهبي : المصدر السابق، ج3 ص301.

3- منصور بن جمهور الكلبي من فرسان العرب المعدودين في عصر بني أمية ولاء يزيد العراق و خراسان ، وأطلقت عليه مدينة المنصورة باسمه من القرن الأول هجري. نوري عباس العلواني: دراسات في تاريخ المدن الإسلامية، بغداد، دط، 1987، ص326.

4- الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج7، ص464.

5- الذهبي: العبر من خير من غير، تح: أبو المهاجر محمد السعيد، دار الكتب العلمية، دط ، بيروت، دت ، ص273.

6- دريد عبد القادر: المرجع السابق، ص223.

7- ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج7 ، ص397.

## 2 - أصحاب الأرباع:

فكر العباسيون في اتخاذ عاصمة جديدة لهم لملكهم بدلا من دمشق مقر بني أمية التي فيها عصبيتهم من العنصر العربي الذي يناصرهم لذا نقل العباسيون حضارة دولتهم إلى العراق قريبا من الفرس الذين أقاموا مملكتهم على أكتافهم إضافة لبعث العراق عن غارات البيزنطيين وغنى العراق بالموارد الطبيعية<sup>1</sup>.

على هذا بنا المنصور المدينة المعروفة بمدينة السلام أو بغداد و بني لها أربعة أبواب، فإذا جاء احد من الحجاز دخل باب الكوفة، وإذا جاء من المغرب دخل من باب الشام، وإذا جاء من الأهواز والبصرة وواسط واليمامة دخل من باب البصرة، وإذا جاء الجائي من المشرق دخل من باب خرسان<sup>2</sup>، وقد كان جهاز الشرطة يقومون بدوريات راجلة في الدروب الليلية، وكانوا موزعين على جميع أنحاء بغداد وكانوا مقسمين إلى جماعات، فكان صاحب الشرطة يقسم المدينة إلى أرباع ولكل ربع صاحب وأطلق على أصحاب الأرباع<sup>3</sup>.

وقد ساعدت أصحاب الأرباع الشرطة في تقديم تقارير عن الأحداث والمشاكل التي تحدث في كل ربع<sup>4</sup>، وكان صاحب الربع متيقظا لسكنات الليل وحفلات النهار مراقبا للحرس في مكائد اللصوص والدوار<sup>5</sup>.

1- إسماعيل النقرش: نشأة وتطور الشرطة الإسلامية، ص74.

2- أبي بكر احمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي: تاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها وذكر قاطناتها العلماء من غير أهلها ووارديها، تح: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، 2001، ج1، ص281.

3- عمل صاحب الشرطة إلى تقسيم المدينة إلى أرباع، ولكل ربع صاحب تحت إمرته حراس كان يسمى الواحد منهم حارس الدرب أي حارس الطريق. المحسن بن علي التتوخي: نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة، تح: عبود الشالحي، دار صادر، ط2، بيروت، 1995، ص341.

4- أيمن سليمان خالد التميمي: المرجع السابق، ص106.

5- القلقشندي: المصدر السابق، ج10، ص251.

ففي أيام المأمون وصلت رقاع أصحاب الشرط في الأرباع إلى إسحاق ابن إبراهيم المصعبي صاحب شرطة بغداد، تتضمن هذه الرقاع كبسات وقعت على نساء وجدت عليهن من بنات الوزراء والرؤساء من الكتاب والقواد وهن محبوسات في أمرهن.<sup>1</sup>

وينبغي لصاحب الشرطة أن يرسم لكل ربع أرباع عمله صاحباً له، عفيف الطمعة، عارفاً بأحكام الشرطة، ويقرن به عارضاً يكتب قصص المرفوعين إليه ويعمل ما يجتمع من هذه القصص التي يرفعها عراض الأرباع إليه.<sup>2</sup>

### 3- صاحب السجون:

لقد كانت لشرطة سجون خاصة بهم يحبسون فيها من يقبضون عليهم من المخالفين أو المجرمين كما أن حراسة وحماية هذه السجون من أهم واجبات الشرطة خاصة حماية أسوارها وأبوابها وكل ما بأمر السجناء<sup>3</sup> و للمحافظة على الأمن الداخلي للسجون عهد لصاحب السجون أو والي السجون تقرير الأمن بطريقة سرية وكان صاحب البريد هو كذلك مسؤولاً عن ذلك، ففي أيام المأمون كتب صاحب البريد إلى الخليفة بخبر عن ابن عائشة الذي أثار السجناء المطبق عندما حبس فيه<sup>4</sup>. ويضيف "الطبري" على أنه كانت عمليات الحبس تجري بطريقة منظمة فقد كان لها سجلات خاصة بها. كان يكتب فيها أسماء المحبوسين وكانت هذه السجلات توضح في ديوان خاص يسمى ديوان قصص المحبوسين.<sup>5</sup>

وكان الإشراف على السجناء من حيث توزيع الطعام واللباس على السجناء يقوم به أفراد الشرطة الجلوزة، ويساعد والي السجن مساعدون أقل منه الحراس الذين أوكلت لهم في

<sup>1</sup>-التتوخي: الفرج بعد الشدة، تح: عبود الشالجي، دار صادر، دط، بيروت، 1978، ج4، ص05.

<sup>2</sup>- أبي الحسين إسحاق ابن إبراهيم بن سليمان بن وهب: البرهان في وجوه البيان، تح: خفني محمد الشريف، مكتبة مطبعة الرسالة، دط، القاهرة، دت، ص326.

<sup>3</sup>-تاج الدين عبد الوهاب السبكي: معيد النعم ومبيد النقم، مؤسسة الكتب الثقافية، ط1، بيروت، 1987، ص109.

<sup>4</sup>- البلاذري: انساب الأشراف، ج3، ص128.

<sup>5</sup>- الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج3، ص252.

بعض الأحيان ضرب بسوط ومن أدلة ذلك انه حبس الواصل بالله الكتاب فذفع احمد بن إسرائيل إلى إسحاق بن يحيى بن معاذ صاحب الحرس وأمر بضربه كل يوم عشرة اسواط.<sup>1</sup> ونفس الشيء مع المهدي حيث أمر صاحب شرطته عبد الله بن مالك الخزاعي بضرب وحبس ندماء ومغنى الهادي صيانة له عنهم.<sup>2</sup>

#### 4 - التوابون:

ظهرت في العصر العباسي الأول ما كان يعرف بالتوابين الذي يعاونون الشرطة والتوابون هم شيوخ أنواع اللصوص الذين قد كبروا وتابوا، فإذا جرت حادثة علموا من فعل من هي فدلوا عليه.<sup>3</sup> فكان رجال الشرطة والحرس يعرفون مواقعهم وأماكن سكنهم، وذلك بهدف استخدام خبراتهم و تجارتهم السابقة في المجال اللصوصية، و ساعدوا الشرطة بشكل بارز في الوصول إلى الحقيقة.<sup>4</sup>

#### 5 - كاتب الشرطة:

كان لصاحب الشرطة كاتب خاص بمؤسسته ويقوم بتدوين محاضره وكتبه وإحكامه وأوامره ويطلق عليه العراض<sup>5</sup>، وينبغي أن يكون على معرفة بالحدود والديات والجنايات والقصاص والعمد والخطأ والنزاهة والأمانة والعفة والعدالة<sup>6</sup>، ويتمتعوا بسعة العلم وعمق

<sup>1</sup> - نفسه، ج9، ص125.

<sup>2</sup> - الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ص216. ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج6، ص102.

<sup>3</sup> - المسعودي: المصدر السابق ج4، ص255. إسماعيل النقرش: المرجع السابق، ص98. خالد عبد الله أبو مخدة: المرجع السابق، ص47.

<sup>4</sup> - المسعودي، المصدر السابق، ج4، ص255.

<sup>5</sup> - محمد وهب: المصدر السابق، ص326.

<sup>6</sup> - أبي محمد عبد الله بن محمد البطليوسي: الاقتضاب في شرح أدب الكتاب، تح: مصطفى الشوارد، دار الكتب المصرية، دط، القاهرة، 1996، ج1، ص159.

## الفصل الثالث .... نظام الشرطة في العصر العباسي الأول (132/232هـ - 750/845م)

الثقافة<sup>1</sup> والجدير بالذكر ان الكاتب كان يشير على صاحب الشرطة بالرأي صائب فيأخذ به<sup>2</sup>. هذا وبالإضافة عناصر أخرى جديدة وهو استخدام النساء في أعمال البحث والتحري لكشف ما يدور في بيوت المناهضين للدولة، حيث كان للمنصور امة امتهنت الحجابة واجري لها معاشا شهريا لتعرف أخبار النساء<sup>3</sup>.

<sup>1</sup>- صبحي صالح: النظم الإسلامية(نشأتها وتطورها)، منشورات شريف الريفي، ط1، إيران، 1417هـ، ص304.

<sup>2</sup>-التتوخي: الفرج بعد الشدة، ج1، ص96.

<sup>3</sup>- نمر محمد الحميداني: المرجع السابق، ص131.

ثانيا : رسوم رجال الشرطة و مخصصاته المالية :

١ - دار الشرطة :

من بين الأحداث المهمة في تاريخ الدولة العباسية هو بناء الخليفة العباسي أبو جعفر المنصور مدينة بغداد و حرص الخليفة على بناءها بدقة عالية حتى وصفها بأنها مشروع الدنيا .

فقد اهتم الخليفة بحصانه موقعها ، وقيل له " و أنت بين أنهارها لا يصل إليك عدوك إلا جسر أو قنطرة ، فإذا قطعت الجسر وأخرجت القناطر ثم لم يصل إليك عدوك<sup>1</sup> . و هذا وقد أحاطها بسورين يدور حولها خندق ، و جعل على كل من أبوابها الأربعة برجاً للجرس ، ووضع لها أبواب حديدية محكمة وزاد في حذره كان أحاط قصره و دواوينه بسور داخلي ثالث ليكون بمأمن من شعب الرعية<sup>2</sup> و بنا الرحبة و في وسط القصر الذي سمي باب الذهب و إلى جانب القصر المسجد الجامع ، و ليس حول القصر بناء و لا دار و لا مسكن إلا دار من ناحية الشام للحرس و الشرطة<sup>3</sup> ، لكن ما يهم هو "دار الشرطة " حيث حرص الخليفة ببناء منازل أولاده و من يقترب من خدمته و بني السكك<sup>4</sup>، و جعل من باب البصرة إلى باب الكوفة سكة للشرطة<sup>5</sup> ، و الحديث عن مقر الشرطة أو دار الشرطة وجد في بغداد مجلس الشرطة<sup>6</sup>.

<sup>1</sup>- الطبري: تاريخ الرسل و الملوك، ج9، ص240 . عبد العزيز الدوري: المرجع السابق، ص104.

<sup>2</sup>- البغدادي: المصدر السابق، ج1، ص14.

<sup>3</sup>- اليعقوبي: البلدان، تح: محمد الأمين ضناوي، دار الكتب العلمية، دط، بيروت، دت، ص27.

<sup>4</sup>- السكك ، ج م سكة الطريق المستوي، أو الزقاق الواسعة. جبران محمود: معجم الرائد، دار العلم لملايين، ط7، بيروت، 1992، ص 445.

<sup>5</sup>- سامي بن عبد الله بن احمد المغلوث: أطلس تاريخ الدولة العباسية، مكتبة العبيكان، ط1، الرياض، 2012، ص59.

<sup>6</sup>- التتوخي، نشوار المحاضرة، ج2، ص116.

وأخرى فرعية على الجانب الشرقي و الغربي ، و هناك و كان يتابع هذا المجلس سجن متوسط الحجم ، عبارة عن سجن مؤقت للمحبوسين<sup>1</sup>.

بالنسبة لدار الشرطة فقد وجدت في الجاني الشرقي أيام الخليفة المنصور 151هـ/768م و ثم بعدها بنا المنصور في الجانب الغربي قصر لابنه المهدي و فيه دار الشرطة لكي يكون هذا المركز مسيطرا و مشرفا عن أمن الطريق المؤدية من الرصافة إلى الجسر<sup>2</sup>.

وهذا لم أحس أبو جعفر المنصور بأهمية " دار الشرطة " من جهة ، و من جهة أخرى لا يؤمن أن يكون فيها جواسيس و تفتح أبواب المدينة ليلا لموضع السوق أخرج التجار من المدينة إلى الكرخ<sup>3</sup> ، و أمر بإخراج السوق من المدينة و جعلها لشرطة و الحرس<sup>4</sup>.

في هذه المراكز المخصصة لشرطة جرى التحقيق مع المجرمين في القضايا المختلفة و في الكثير من الأحيان تنفذ أيضا العقوبة في " دار الشرطة " و من أمثلة ذلك أن رجلا ادعى النبوة فأتى له مجلس عبد الله بن حازم صاحب الشرطة في بغداد و جرت محاكمته هناك<sup>5</sup>.

#### ب - لباس و إشارات صاحب الشرطة و صفاته:

تأكيدا على ما ذكر سابقا لما اتفقت عليه معاجم اللغة و بما انفرد به المؤرخون بأن مفهوم كلمة الشرطة بأنها مأخوذة من الشرط أو الاشرط و هي العلامات التي تميزها عن غيرها كي يعرفهم بها الناس، على هذا شهد العصر العباسي الأول تطورا في لباس و أزياء

<sup>1</sup> - نفسه ، ج2، ص 117.

<sup>2</sup> - اليعقوبي: البلدان، ص251.

<sup>3</sup> - الكرخ بالفتحة ثم السكن و هي ليست عربية و المناهج نبطية و هو يقولون كرخت الماء و غيره من البقر و الغنم إلى موضع كذا أي جمعه فيه، في كل موضع وكلها بالعراق و كرخ منا كراخ عراق. ياقوت الحموي : المصدر السابق، ص507.

<sup>4</sup> - أبي علي احمد بن محمد بن يعقوب مسكوية: تجارب الأمم و تعاقب الهمم، تح: كسري حسن، دار الكتب العلمية، ط1، 1424هـ ، بيروت، ج3، ص110.

<sup>5</sup> - إسماعيل النقرش: الشرطة في العصر العباسي، ص188.

## الفصل الثالث .... نظام الشرطة في العصر العباسي الأول (132/232هـ - 750/845م)

الشرطة، حين كان لباس صاحب الشرطة خاصا يميزه عن باقي الموظفين<sup>1</sup> حيث يتكون من القباء الأسود<sup>2</sup>، لكن لماذا لبس قباء أسود بدلا من الأحمر أو الأخضر أو ..؟ يمكن القول أن العباسيين اتخذوا السواد شعارا لهم منذ نشأة الدولة العباسية، فقد أخذ أبو جعفر المنصور بالسواد و كان شاملا على جميع الطبقات الاجتماعية و السياسية والإدارية<sup>3</sup>.

لكن ما كان يميز صاحب الشرطة عن غيره من عامة الناس ، و الثانية تميزه عن الخواص كالقضاة و المحتسب و عن غيره عن أعوان الدولة هو انه كان يتقلد سيفاً<sup>4</sup>، هذا و بالإضافة إلى حملة الحربة في المناسبات يلبسون عادة في المواكب فيمرون بلبس الثياب الفخمة و كان ذلك في عهد الهادي<sup>5</sup>. ويضيف آدم ميتر في كتابه "الحضارة الإسلامية" عبارة عن سكين طويلة تحمل معلقة في أواسط رجال الشرطة<sup>6</sup>. وكلاب البوليسية<sup>7</sup>، وحملة المطارد و ترسة تحمل كتابات باسمه .

ونظرا لأهمية منصب صاحب الشرطة في العصر العباسي الأول فقد اشترط الخلفاء العباسيون أن يكون له عدة صفات معينة و يجب أن تتوفر فيهم صفات جيدة لأنهم حفظة الأمن ومنعه الظلم و يمكن أن تتوفر في الشرطة ورئيسها أنهم يجب أن يكونوا متعلمين

<sup>1</sup>- شوقي ضيف: تاريخ الأدب العربي العصر العباسي الأول، دار المعارف، ط16، بيروت، 2004، ص25.

<sup>2</sup>-القباء: القباء بفتح الفاء والباء، هي كلمة فارسية معربة، و تعني في الفارسية ثوب مفتوح من الأمام، وفي العربية القباء بالفتحة، من الثياب الذي يلبس ويجمع، والقباء هو ثوب فارسي قصير. رجب عبد الجواد إبراهيم: المعجم العربي لأسماء الملابس، دار الأفاق العربية، ط1، القاهرة، 2012 ص379.

<sup>3</sup>-الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج8، ص641.

<sup>4</sup>-محمد عبد الله القدحات: الملابس الرسمية في الدولة العباسية 132 - 656هـ / 749 - 1258م. مجلة جامعة الملك سعود، م24، العدد1، الرياض، ص132.

<sup>5</sup> -صليحة رحمة الله: الملابس في العراق خلال العصور العباسية، جامعة بغداد، 2012، ص 217.

<sup>6</sup> - آدم ميتر: الحضارة العربية الإسلامية في القرن الرابع هجري، تر: محمد عبد الهادي أبو ريدة، دار الكتاب العربي، ط5، بيروت، دت، م1، ص329.

<sup>7</sup>-عفاف سيد صبرة: المرجع السابق، ص 138.

## الفصل الثالث .... نظام الشرطة في العصر العباسي الأول (132/232هـ - 750/845م)

الذين عندهم تجربة و لديهم عناية مع سيطرة في الأمور و العدالة في ضبط حالات الإجرام و هذه العدالة لا تكون إلا و خضوع النفس عن الغضب<sup>1</sup>.

و من الصفات الأخرى التي تنطبق على صاحب الشرطة و الحرس و التي ذكرها "الجاحظ" وجعلها من تماما آليته أن يكون أبيض اللحية اقني اجنى يتكلم الفارسية<sup>2</sup> لكون الفارسية كانت من أهم اللغات التي يجب أن يتقنها صاحب الشرطة لكثرة الجناة و المفسدين من الفرس .

و مما يؤكد وجوب أن يكون صاحب الشرطة من أهل التقوى و الإيمان ما انفرد به "الطبري" دليل على ذلك حيث كان عبد الله بن مالك صاحب شرطة الخليفة الهادي انه حج ماشيا 170هـ/787م من بغداد لأنه اخذ برأي الفقهاء في إيمانه التي حلف بها لبيعه جعفر بولاية العهد بعد أبيه الهادي إذ قال له الفقهاء: "كل لمين لك تخرج ماشيا إلى بيت الله ليس في حيلة"<sup>3</sup>.

الجدير بذكر أن قدامه بن جعفر" أورد عشرين صفة التي يجب أن يكون مع خدام الملك و القريبين منه و منهم صاحب الشرطة، أولهما العقل فانه رأس الفضائل و عنصر محامد، و الثانية العلم فانه من ثمار العقل والثالثة الود لناس فانه خلق من أخلاق النفس و الرابعة النصيحة الخالصة من أفراد الود، و الخامسة كتمان السر، والسادسة الفقه عن الشهوات و الأموال والسابعة مجانية الحسد و الثامنة الصرامة و العاشرة التغافل والصفح عن أكثر ما يوجب الغضب من أفعال و الحادية عشر حسن الزى والهيئة والثانية عشر البشر الإجمال و الثالثة عشر أن يكون صاحب الشرطة له رافة لا تصده عن امتثال من الخليفة و الملك و الرابعة عشر أن يكون التأنق مع أصحاب الملك و رجالات الدولة الكبار و الخامسة

<sup>1</sup>-دريد عبد القادر نوري: المرجع السابق، ص 219.

<sup>2</sup>-الجاحظ: البيان والتبيين، ج1، ص90.

<sup>3</sup>-الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج8، ص213.

عشر الأمانة و السادسة عشر أن يكون من أهل الإيثار في المعاملة والعدل و السابعة عشر الابتعاد عن المحك لان ذلك يضر بالأفعال و الثامنة عشر إن يكون متكثرا و التاسعة عشر أن يكون شديد الإفراط في الحرص وأخيرا العشرون أن يكون وخيما و لا ثقيل الروح<sup>1</sup>.

وهناك صفات حميدة ظهرت عند أصحاب الشرطة في العصر العباسي الأول خاصة العلمية و الأدبية والعقلية و كان من أولئك الشرطة من الأدباء و هو عبد الله بن عبد الله بن طاهر الخزاعي صاحب شرطة بغداد أيام المأمون كان شاعرا و أديبا وله شعر أديب في العديد من المناسبات نذكر منها:

إذ ما أصابت ذا حياة مصيبة فقابلها منه التجمل و الصبر<sup>2</sup>

و هناك شروط حددها الفقهاء أثناء تولي هذا المنصب الإسلام ، الذكورة ، التكليف و البلوغ ، النزاهة والشجاعة و العدل و عدم قبول الهدايا العلم بأحكام الشرع و قوانين الأمة ويكون عالما بمنكرات الظاهرة و معرفة بأساليب الفاسقة و الغشاشين والمدنيين<sup>3</sup>.

### ج - المخصصات المالية للشرطة:

لا شك أن الإدارة المركزية في الدولة الإسلامية قد شغلت عدد كبيرا من الموظفين في مجالات الخدمة سواء كانت في دار الخلافة أو الوزارة أو الدواوين المختلفة أو القضاء أو الحسبة أو الشرطة أو غيرها من المؤسسات الإدارية والعسكرية الأخرى.

<sup>1</sup>-قدمه بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، تح: محمد حسين الزبيدي، دار الرشيد، دط، العراق، 1999، ص465 - 466.

<sup>2</sup>-دريد عبد القادر نوري: المرجع السابق، ص 220.

<sup>3</sup>-أبي حامد محمد بن محمد الغزالي: إحياء علوم الدين، دار ابن الحزم، ط1، بيروت، 2005، ص 866 - 890، المارودي: الأحكام السلطانية، ص 24.

## الفصل الثالث .... نظام الشرطة في العصر العباسي الأول (132/232هـ - 750/845م)

لهذا تعد الشرطة مرفقا هام من مرافق امن الدولة خلال العصر العباسي الأول وكانت الدولة تتفق عليهم سبعة ومن الراجح أنها تمنحهم الرواتب الكبيرة، حتى كان منصب صاحب الشرطة في بغداد لا يقل عن منصب صاحب العمل في الإقليم.<sup>1</sup>

بالنسبة لرواتب الشرطة خلال العصر العباسي الأول فإنني لم اعثر على كم هائل من المعلومات ما كان يتقاضه الشرطة، لكن هناك إشارات قليلة تدل على ضخامة الرواتب، فقد خصص له راتب في عهد الخليفة أبو جعفر المنصور قدره 500.000 درهم في السنة، واستمر في عهد هارون الرشيد.<sup>2</sup>

وتشير المصادر على أن الخليفة المهدي قد وصل صاحب شرطته عبد الله ابن مالك الخزاعي 40.000 درهم في السنة.<sup>3</sup>

إذا نظرنا إلى هذه الرواتب يمكن القول أنها ضخمة جدا ربما يكون هذا المبلغ قد خصص لمستلزمات الشرطة من عتاد وسيوف ووسائل ودواب.

ذكر كذلك "ابن الجوزي" أن راتب صاحب الحرس في عهد الخليفة هارون الرشيد بلغ خمسمائة ألف درهم في السنة.<sup>4</sup> ويجمع الصابي "في كتابه تحفة الأمراء في تاريخ الوزراء" أن الشرطة والخلفاء والأعوان والسجانين وأصحاب الطوف والموكلين بأبواب المدينة وأيام شهرهم مائة و عشرين يوما من جملة ستة آلاف دينار في المشاهدة.<sup>5</sup>

<sup>1</sup>-ضيف الله يحي الزهراني: النفقات وإدارتها في الدولة العباسية، مكتبة الطالب الجامعي، ط1، الأردن، 1986، ص372.

<sup>2</sup>-نفسه، ص373.

<sup>3</sup>-الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج 8، ص167.

<sup>4</sup>-ابن الجوزي: الأذكياء، تح: أسامة عبد الكريم الرفاعي، مؤسسة عز الدين، دط، بيروت، 1986، ص214.

<sup>5</sup>-الصابي: المصدر السابق، ص20.

ويشير كذلك على أن صاحب الشرطة كان يحمل الأعلام في العيدين عيد الفطر والأضحى حيث يتقاضى اثنين و أربعين ألفا و سبعة دنانير.<sup>1</sup>

بالإضافة إلى ذلك أن العاملين في مؤسسة الشرطة كانت تمنح لهم إعطيات كالمنح و الهبات في الدولة العباسية حيث أن أصحاب وظائفهم الإدارية والعسكرية.....، تمنح لهم هبات نظير وظائفهم .

وثمة نوع آخر كان يمنح لشرطة بحكم عملهم في الدولة العباسية كبديل على النفقات وهي منحهم أقطاعات المدنية وهي الأراضي يقتطعها لوزراء و الكتاب و أصحاب المراتب الإدارية، من أمثلة ذلك منح الخليفة الهادي أقطاعات لحرسه الخاص<sup>2</sup>.

لكن يبقى في الأخير الراتب الحقيقي لشرطي في العصر العباسي الأول محل شك نظرا لما انفردت به المصادر التاريخية لأنه راتب كبيرا جدا وانه ما قيل ربما كان ما أنفقت عليه الدولة العباسية خلال سنة من مستلزمات جهاز الشرطة بأكمله وليس راتب الشرطي لوحده .

<sup>1</sup>- الصابي رسوم دار الخلافة، تح: ميخائيل عواد، دار الرائد العربي، ط1، بيروت، 1986، ص25.

<sup>2</sup>- حسين احمد محمود: العالم الإسلامي في العصر العباسي، دار الفكر، ط4، بيروت، د ت، ص224.

ثالثاً: وظائف الشرطة وعلاقتها بالخطط الأخرى:

أ - وظائف الشرطة:

### 1- حراسة الخلفاء وولاية الأقاليم:

لقد أبقى العباسيون على نظام "الحراس" الخاص بخلفاء الذي استحدثه معاوية، وكان الفرس يكونون الحرس في عهد الخلفيتين أبو العباس السفاح و أبو جعفر المنصور أما الخليفة المهدي فكان أول خليفة مشيت الرجال بين يديه بالسيوف و المسلة والعمد و القسي و المؤثرة<sup>1</sup>، فقد اختار خمسمائة رجل من أنصار المدينة ليكونوا حرسه الخاص<sup>2</sup>.

ومن أمثلة ما أورده المؤرخون حول حراسة صاحب الشرطة للخلفاء في العصر العباسي الأول انه دعا الخليفة أبو جعفر المنصور أبا إسحاق صاحب الحرس بعد مقتل أبو مسلم الخراساني تجمع الجنود حول القصر فمكنا أبا إسحاق إلا وأمرهم بالانصراف<sup>3</sup>، وأوكل لصحاب الشرطة حماية الخليفة في المساجد وذكر أيضا أن الخليفة المهدي عندما كان يسير بين أبيات مدينة جرجان و بساتينها سمع صوتا من رجل يغني وبصوت عالي فقال: لصاحب الشرطة عليك بصاحب الصوت فأتي به<sup>4</sup>.

نلاحظ من خلال هذه الروايات على أهمية صاحب الشرطة في حراسة الخليفة وفي الحرص على حمايته في حله وترحاله و الوقوف إلى جنبه في كل صغيرة وكبيرة .

<sup>1</sup>- اليعقوبي: مشاكله الناس لزمانهم وما ينقلب عليهم في كل عمر، تح: مضيوف الفراء، مركز وثائق الدراسات الإنسانية، ط1، قطر، 1993، ص25.

<sup>2</sup>- عثمان بن صالح الدوسري: المرجع السابق، ص48.

<sup>3</sup>- ابن الجوزي: المنتظم في أخبار الملوك، ج8، ص64.

<sup>4</sup>- الطبري: تاريخ الرسل و الملوك، ج8، ص214.

كما كانت الشرطة تسهر على حماية ولاية الأقاليم فهو المسؤول الأول عن سلامة الوالي وكان من المقربين إليه وقد اشتد بعض الولاة وأتباع من أصحاب الشرطة في ضرب على أيدي العابثين وأشاعوا السكنينة والاستقرار في كافة أنحاء البلاد.

## 2 - دور الشرطة في تحقيق الأمن والاستقرار:

قدمت الشرطة وظائف مهمة جدا في سبيل المحافظة على الأمن والداخلي للدولة العباسية في عهدها الأول وكان من اختصاصاتها المحافظة، حراسة أحياء الدولة وأسواقها وقمع أهل الشر<sup>1</sup>، وقد ظهر جليا في التخلص من أفراد البيت الأموي والطامعين بالخلافة وكانت ذلك في البداية أبو العباس السفاح الذي أمر بقتل أبو سلمى حفص بن سليمان خلال الذي كان يقال له وزير آل محمد<sup>2</sup>، بعدما خطط للتخلص منه<sup>3</sup>، وحسب اطلاعي على كتب يمكن القول أن الشرطة هي التي قتلتها.

لا يغرنك ما ترى من أناس      إن تحت الضلوع داء دويا

فضع السيف وارفع السوط حتى      لا ترى فوق ظهرها أمويا<sup>4</sup>

إن معرفة هذه الأحداث التي كانت في عهد الخليفة أبو عباس السفاح هو معرفة الدور الذي لعبته الشرطة في المحافظة على استقرار امن الدولة العباسية من بعض أشخاص البيت الأموي.

<sup>1</sup>- شوكت محمد عليان: المرجع السابق، ص 02.

<sup>2</sup>- بدر عبد الرحمن محمد: الدولة العباسية دراسة في سياستها الداخلية من أوائل القرن الثاني هجري إلى سقوط السلاجقة، دار العلم العربي، ط1، القاهرة، 2012، ص 36.

<sup>3</sup>- الازدي: المصدر السابق، ج 2، ص 195.

<sup>4</sup>- حامد حضري بك: محاضرات تاريخ الأمم الإسلامية، الدولة العباسية، تح: محمد العثماني، دار القلم، ط1، بيروت، 1987، ص 60.

هذا ومارست الشرطة دورا بفاعلية عالية في اغلب الأحيان في استقرار الدولة العباسية وكانت من أشهرها قضائها على الثورة الرواندية التي ظهرت في عهد الخليفة أبو جعفر المنصور<sup>1</sup>.

ويرد "الطبري" بان الشرطة كانت لها دور كبير في القضاء على هذه الثورة حيث كان حازم بن خريمة صاحب الشرطة على فرس وقال يا أمير المؤمنين أقاتلهم، فقال نعم، فحمل عليهم جميعا إلى حائط المدينة فطردهم وصار من ورائهم فقتلوا جميعا<sup>2</sup>.

وهذا يشير إلى الوظائف التي كانت تقوم بها الشرطة في سبيل الأمن بل وأكثر من هذا فانه دليل على مكانة الشرطة في عهد الخليفة أبو جعفر المنصور ضف إلى ذلك فقد أمر الخليفة أصحاب شرطته وهم أربعة نفر واكنهم خلف الرواق وقال لهم: إذا صفقت بيدي فاتوا بابي مسلم فاستدعاه ولما جاء به بدا المنصور يعاقبه ويذكر ثغراته، فجعل أبو مسلم يعتذر إليه ويقبل الأرض بيده، فقال المنصور، قتلني الله إن لم أقتلك وشفق بيديه فخرج الحرس يضربونه بسيوفهم<sup>3</sup>.

وسهرت الشرطة في حماية السجون من حيث كان من أهم واجباتهم وخاصة حماية أسوارها وأبوابها من هجمات المشاغبين ومثيري الاضطرابات ومنع السجناء من الهرب وتفتيش الأطعمة التي تدخل مع الزوار، وحراسة الطرقات والممرات التي تؤدي إليها من أول الليل إلى أول الصباح<sup>4</sup>.

<sup>1</sup>-ثورة الرواندية: قوم من أهل خراسان يسموا بذلك نسبة إلى قرية رواندا القريبة من أصفهان وكانوا من أتباع أبي مسلم الخراساني، وأنهم زعموا إن ربهم الذي يرزقهم ويطعمهم ويسقيهم هو المنصور وأعلنوا إيمانهم بفكرة تناسخ الأرواح واستطاعوا أن يصل إلى أبواب بغداد. أبي الفرج غريغوريوس بن مرور الملطي ابن العبري: مختصر تاريخ الدول، تح: خليل منصور، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1997، ص108.

<sup>2</sup>-الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج7، ص506.

<sup>3</sup>-ابن العبري: المصدر السابق، ص108.

<sup>4</sup>-أيمن سليمان خالد التميمي: المرجع السابق، ص105.

كما ظهرت دور الشرطة في قضية خلق القرآن<sup>1</sup> حينما أمر المأمون صاحب شرطته بامتحان القضاة والمحدثين.

### 3- إقامة الحدود الشرعية:

نظرا لظهور في العصر العباسي الأول العديد من المحرمات كالزنا وشرب الخمر والردة واللصوص عهد الشرطة لتطبيق الحدود الشرعية وتعزيز المجرمين والخارجين عن النظام وتأديبهم ولذا كان صاحب الشرطة أن سيستعين بأعوان خصصوا لهذا الأمر وأطلق عليهم صاحب العذاب والجلادون.<sup>2</sup>

فذكرت المصادر التاريخية أن احد الشعراء في العصر العباسي وهو الملقب بابن هرمة، كان كثير الرغبة في الخمر، فوفد على الخليفة أبو جعفر المنصور، وأنشده شعرا أعجب به الخليفة، وسأل الشاعر الخليفة أن يكتب إلى عامل المدينة المنورة، أن لا يجده سكران فقال الخليفة: لا أعطل حدا من حدود الله، فاحتال له الخليفة وكتب إلى عامله في المدينة من أتاك بابن هرمة سكران فاجلده مائة جلدة وجلد ابن هرمة ثمانين جلدة من طرف رجل الشرطة وقال من يشتري مائة بثمانين فيتركه ويمضي.<sup>3</sup>

وفي خلافة المهدي أمر صاحب الشرطة عبد الله بن مالك الخزاعي برفض الشفاعات التي تصل إليه من الهادي من المغنين وحبسهم وطبق عليهم الحد.<sup>4</sup>

<sup>1</sup>- كانت المعتزلة تقول بنفي صفات المعاني عن الله تعالى ومنها كلام لأنه إثبات يؤدي إلى التشبيه والتي تعدد القديم، وذلك ينافي التوحيد، وكان من النتائج اللازمة لذلك أن قالوا بان القرآن كلام الله مخلوق لهذا قالوا بخلق القرآن. احمد زكي صفوة: جمهرة رسائل العرب في العصور العربية، دار المكتبة العلمية، دط، بيروت، دت، ج3، ص454 انظر ملحق رقم2ص.

<sup>2</sup>-التتوخي: نشوار المحاضرة، ج1، ص69.

<sup>3</sup>- إسماعيل النقرش: المرجع السابق، ص111.

<sup>4</sup>- ابن الأثير: كامل بالتاريخ، ج6، ص34-35.

وكذاك عاقب الشرطة في عهد الخليفة هارون الرشيد 190هـ/806م مرتكب الزنا ومن أمثلة ذلك أن يحيى بن الأشعة الطائي تزوج ابنة عمه فأقام بمدينة السلام، فتركها بسمرقند، فلما طال، وبلغها أنه قد اتخذت أمهات الأولاد، التمتست بشيء لتتخلص منه وبلغ رافعا خبرها، فطمع بها وبمالها وقال لها: انه لا سبيل لها إلا التخلص من صاحبها وتشرك بالله ثم تتوب فتحل للأزواج، ففعلت وتزوجت رافع، وبلغ الخبر ليحيى بن الأشعث، فرفع ذلك إلى الرشيد، فكتب إلى علي بن عيسى بأمره، أن يفرق بينهما وأن يعاقب رافع وأن يجلدنه الحد، وتقييده ويطوف به في مدينة سمرقند مقيدا على حمار.<sup>1</sup>

#### 4- مساعدة الجيش ضد أعداء الدولة العباسية:

لقد ساعدت الشرطة الجيش في العصر العباسي الأول ضد كل من يقف ضد الدولة العباسية بداية أثناء مسانقتها للجيش ضد الحركة الخرمية<sup>2</sup> وكانت مؤسسة الشرطة دور كبير في القضاء عليها حينما بويج المعتصم بالخلافة أرسل جيشا الأول بقيادة بغا الكبير إلا أن بابك<sup>3</sup> انتصر عليهم أيضا واستمر أمر بابك الخرمي في الظهور سنة 219هـ إذ أرسل

<sup>1</sup>-الطبري: تاريخ الرسل والملوك، ج8، ص319.

<sup>2</sup>- الحركة الخرمية: هي إحدى الحركات التي قامت ضد الدولة العباسية وتحديد زمن المأمون، واستمرت 20 عاما، وظهرت في إيران وكان دور سلمي في إضعاف الدولة العباسية كان هدفها الوحيد تدمير الحكم العباسي وإعادة لديانات الفارسية والخرمية لم تكن فئة واحدة، بل كان منها الخرمية المحمرة وهم ينادون باللذات والانعكاف على بلوغ الشهوات، والأكل والشرب، ومشاركة في الحرم والأهل وسموا بالبابية نسبة لبابك الخرمي، وكان يطلق عليها قبل ذلك الخرمية، كما كانوا يزعمون أن الرسل كلهم على اختلاف شرائعهم أديانهم يحصلون على روح واحدة. المطهر بن طاهر المقدسي: البدء والتاريخ، مكتبة الثقافة الدينية، د ط، بغداد، د ت، ج4، ص30.

<sup>3</sup>- بابك الخرمي يرجع عدد المؤرخين أن أصل بابك إلى أبي مسلم الخراساني، بأنه من ولد مطهر من فاطمة بن أبي مسلم، عاش يتيما وقضى طفولته من شبابه يعمل أعمال جسمانية وعند بلوغه الثامنة عشر عن عمره والتحق بجامعة جاويدان الخرمية، وعمل بابك معه إلى أن استلم قيادة الحركة الخرمية وبدأ تنظيمها في عهد الخليفة العباسي المأمون 816هـ/201م. شيرين سليم حمودي: الحركة الخرمية في العصر العباسي علاقتها وأثارها، مجلة جامعة البحث، المجلة 37، العدد 7، 2015، ص45-46.

## الفصل الثالث .... نظام الشرطة في العصر العباسي الأول (132/232هـ - 750/845م)

المعتصم جيشا بقيادة حيدر بن كاوسا الأشروسي المعروف بالأفشين<sup>1</sup>، وجيش وقوة عسكرية التي كان يترأسها صاحب الشرطة إسحاق بن إبراهيم بن مصعب إذ عقد له المعتصم على جبال ، وقاد جيشا عظيما، وقتل خلقا كثيرا من الخرمين قدر مائة ألف مقاتل رغم فشله في قتل بابك الخرمي، الذي يعود الفضل للقتلة لأفشين<sup>2</sup> لكن برغم من ذلك إلا أن الشرطة كانت لها الفضل في مساهمة بشكل كبير في القضاء على الثروة الخرمية سنة 121هـ/739م.

لكن أكبر من ذلك فإن الشرطة مارست مهام عسكرية حيث اعتمد عليها في القضاء على الزندقة.<sup>3</sup>

لقد أدرك الخلفاء العباسيون نيات الزنادقة الخبيثة وأهدافهم فتصدوا لهم وجاهدوهم جهادا صارما قابضين عليهم، ومحاكمين لهم وقابلين من ثبت عليه التهمة منهم، وناصرين العلماء لمجادلتهم وواضعين الشرطة لمحاربتهم بالسيف وبدأ الخليفة المنصور بهم، ثم خلفه ابن المهدي حيث قبض على آدم بن العزيز الأموي الذي كان زنديقا وضرب لخلاعه ومجونه ثلاثمائة سوط على أن يقر بالزندقة، وقد بطش الكثير منهم في بغداد.<sup>4</sup>

<sup>1</sup>-الأفشين حيدر بن كاوس قائد عسكري موهوب في أيام المأمون، تصدى لعدد من الغزوات في مصر واستطاع أن يقضي على الحركة الخرمية. عبد القادر بن طاهر البغدادي، الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناتجة منهم، تح: لجنة احياء التراث العربي، دار الأفاق، ط3، 1982، ص269. اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج3، ص192. الكندي: المصدر السابق، ص142.

<sup>2</sup>- إسماعيل النقرش: المرجع السابق، ص112.

<sup>3</sup>- الزندقة: لفظ فارسي معرب عن زنديك فان الكلمة تطلق بمعانها الأصلي على المؤمن المخلص من الزرادشتية وهم ملحدون ظهرت في القرن الأول للهجري وفي العصر العباسي كثرت خاصة من أصحاب الموالي و الفرس .حسين عطوان: الزندقة و الشعوبية في العصر العباسي الأول ،دار جيل ،دط ،بيروت، 1992، ص16، 12.

<sup>4</sup>- الأصفهاني: الأغاني، ج1، ص278.

ثم أعقبه الهادي فاشتد في تعقبهم لا تاخده لومت في إهلاكهم<sup>1</sup> واستمر هارون الرشيد يلاحقهم في أرجاء الدولة وأمر الشرطة بملاحقتهم في خراسان، وسار المأمون يسره أسلافه معهم ففتك بهم وقتل غير القليل منهم<sup>2</sup>

على هذا مارست الشرطة مهمة عسكرية في ذلك على العصر وهو مطاردة الزنادقة حتى أصبح متولي رئاسة الشرطة وأطلق عليه اسم جديد صاحب الزنادقة نظرا لفضل الشرطة في القضاء على هؤلاء<sup>3</sup>.

يمكن القول أن المهدي قد استعان كثيرا برجال الشرطة على رأسهم أبا العباس طوسي الذي أمره المهدي بقتل الزنادقة وفعلا قتل من قتله ودفن من دفن وأحضر من أحضر للمهدي<sup>4</sup>.

ب- علاقة الشرطة بخطط الأخرى (القضاء، الحسبة، المظالم، الحجابة):

### 1- الشرطة و القضاء:

منذ بدأ العهد العباسي سنة 132هـ/750م تغيرت معظم المقومات والأسس الإدارية الأموية، بل أزيلت كل آثارها في العهد الجديد إلا أن القضاء فقد استمر وتطور، هذا لأن العباسيين استدركوا الوهن الذي أصاب الخلافة الأموية، فاصلوا في الإدارة وعمادها التنظيم

<sup>1</sup> - محمد بن علي بن طباطبا ابن الطقطقي: الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، دار صادر، د ط، بيروت، 1990، ص179، حسن عطوان: المرجع السابق، ص25.

<sup>2</sup> - المسعودي: المصدر السابق، ج4، ص9.

<sup>3</sup> - دريد عبد القادر: المرجع السابق، 3، ص22، عبد العزيز الدوري: المرجع السابق، ص120.

<sup>4</sup> - أبي عبد الله بن محمد بن عبدوس الجهشياري: الوزارة والكتاب، تع: مصطفى الصقا، مطبعة مصطفى الباني الحلبي وأولاده، ط1، القاهرة، 1938م، ص153. محمد زبير: الدولة الإسلامية في ظل الخلافة العباسية، عصرا الخلفاء الكبار، 132-232هـ / 750-847م، دار النشر المغربية، دار البيضاء، 1984، ص170.

## الفصل الثالث .... نظام الشرطة في العصر العباسي الأول (132/232هـ - 750/845م)

القضائي، وأولوا عناية خاصة وأهمية كبيرة، وازداد اهتمامهم بقضاء المظالم وأوجدوا نظاما خاصا للقضاء الحسبة والمظالم.<sup>1</sup>

لقد تصادمت علاقة بين الشرطة والقضاء في العصر العباسي الأول في كثير من الأحيان فتوسع نظر الشرطة عن القضاء<sup>2</sup> مع أن الشرطة بقيت الجهاز التنفيذي للقضاء<sup>3</sup> حيث كان صاحب الشرطة وأعوانه يتولون إقامة الحدود والنظر في الجرائم، فكان يتخذ صفة الحاكم غير محدود من الجرح يعاقب عليه أمنيا ويراقب المجرمين ويحضرهم للقاضي وبهذا أصبحت الشرطة مرتبطة بالقضاء وتابعة له.<sup>4</sup> فلما كان القاضي يجلس في مجلسه (القضاء) كان لابد أن يراعي هيئته فانه بحاجة إلى أعوان الشرطة من جلواز الذي كان يقف على رأس القاضي ويديه الصوت لمنع الناس من التقدم إلى القاضي، وانه يحتاج تأديب السفهاء وبيقم بين يديه الشهود ومعاونون وحرس يقومون في تنظيم أعمال القضاة والمحافظة على النظام وترتيب الخصوم بان يجلس الرجال من ناحية والنساء من ناحية، وحفظ أدب في مجلس القضاء والمحافظة على هيئة القاضي.<sup>5</sup> وان لا يمشي معه بالسوق إلا ومعه الحرس<sup>6</sup>

هكذا صارت العلاقة بين صاحب الشرطة والقاضي في العصر العباسي الأول حينما أصبح صاحب شرطة أداة في يد القاضي ولما تطورت الشرطة تعددت أعمالها العباسية أصبح

<sup>1</sup> - رحمت حسين علي إبراهيم: مجلس القضاء في العهد العباسي، مجلة أساتذة، العدد 303، 2012، ص551-552.

<sup>2</sup> - ابن خلدون: المصدر السابق، ص445. إبراهيم أيوب: التاريخ العباسي السياسي الحضاري، الشركة العالمية للكتاب، ط1، بيروت، 1989، ص224.

<sup>3</sup> - إسماعيل النقرش: المرجع السابق، ص157.

<sup>4</sup> - صبحي صالح: المرجع السابق، ص334.

<sup>5</sup> - حسام الدين عمر بن عبد العزيز البخاري: شرح أدب القاضي تح: سحر هلال السرحان، مطبعة الإرشاد، دط، بغداد، 1983، ج2، ص79.

<sup>6</sup> - رحمان حسين علي إبراهيم: المرجع السابق، ص559.

## الفصل الثالث .... نظام الشرطة في العصر العباسي الأول (132/232هـ-845/750م)

رجال الشرطة من يقومون بعمل القاضي مما يعني قوة الصلة بين صاحب الشرطة والقاضي<sup>1</sup>

لكن هذه العلاقة في بعض الأوقات كانت متوترة نظرا لما كان يفعله صاحب الشرطة للسجناء أثناء إشرافه على السجن، فقد نبه قاضي القضاة أيام الرشيد أبو يوسف ما آلت إليه السجن حتى كانت تصل شكاوي من قبل السجناء من وجود سرقات الأرزاق وتوزيعها وهم الشرطة، واقترح القاضي ضرورة تخصيص عشرة دراهم في الشهر لكل سجين طعامه وخبزه الذي تعين من قبل أفراد الشرطة.<sup>2</sup>

### 2- الشرطة والحسبة:

أما بالنسبة للحسبة فقد اشتركت مع القضاة في تطبيق الحقوق السياسية من عدل ومساواة وتطبيق الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.<sup>3</sup> كما اشتركت مع الشرطة ويظهر ذلك في اختصاص كل منهما في المحافظة على الأمن والنظام في الدولة العباسية إلا أنهما ذات صلة وثيقة.<sup>4</sup> كما تعطي أعلى أن جميع الوسائل التي يستخدمها رجال الشرطة و المحتسب واحدة من سوط وترسة<sup>5</sup> وهذا دليل على اشتراكهما في معظم الأحيان كما كان لهم أعوان هي نفسها.

هذا فان صاحب الشرطة في العصر العباسي الأول كثيرا ما كان يقوم بعمل المحتسب كالتصدي لأهل البدع والانحرافات والمحافظة عن الأخلاق والالتزام بالأدب.<sup>6</sup>

<sup>1</sup>- شوكت محمد عليان، المرجع السابق، ص35.

<sup>2</sup>- أبو يوسف، المصدر السابق، ص150-151.

<sup>3</sup>- أميمة يوسف وشاح: دور الحسبة والقضاء في تطبيق حقوق الانسان في العصر العباسي الأول، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الإسلامي، غزة، 2016، ص42-75.

<sup>4</sup>- إسماعيل النقرش: المرجع السابق، ص172.

<sup>5</sup>- نفسه، ص173.

<sup>6</sup>- شوكت محمد عليان: المرجع السابق، ص36.

### 3- الشرطة و ولاية المظالم:

كما نعلم أن ولاية المظالم من خطط الهامة في الدولة العباسية وذات صلة وثيقة بالقضاء فالخليفة العباسي كان يدرك أن الحكم في حاجة إلى تعاون أربع خطط هي: القضاء والشرطة والخراج والبريد، ولهذا كان القضاء بدرجاته المتعددة والتي منها قضاء المظالم وأهميته فقد جلس لها خلفاء بني العباس فكان أول من جلس منهم: المهدي ثم الهادي ثم الرشيد والمأمون...<sup>1</sup>

إذا نظرنا إلى العلاقة بين ولاية المظالم والشرطة هي علاقة تكاملية فاغلب الصفات الواجب توفرها في صاحب الشرطة اشترطت في والي المظالم وهذا ما يؤكد أبي الحسن الكاتب بين صفات القضاء وأصحاب المظالم وأصحاب الخراج والشرطة، وهذه العلاقة مبنية على التشابه في الصفات، ولقد جاء عند الحديث عن أعوان والي المظالم أن بينهم الحماة الذي يستطيعون التغلب على من يلجأ إلى القوة والعنف والفرار من القضاء وهؤلاء الأعوان كان جلهم من الشرطة وهكذا يتضح ان علاقة القاضي المظالم بصاحب شرطة تتمثل في: شعور كل منهما بحاجة إلى الآخر، وان والي المظالم يشعر بان صاحب الشرطة هم اعوان الذين ينفذون أوامره<sup>2</sup>، لكن هذا لا يمنع أن شرطة تختلف عنها في بعض الأمور كما حددها المؤلف "إسماعيل النقرش" في مقابلة الوفود و السفارات وحماية الخليفة والولاية مراقبة الطرقات، جمع الأخبار وموافاة الحاكم بها، معاقبة موظفي الدولة والطواف في المدينة وتفقد أحوال الرعية.<sup>3</sup>

<sup>1</sup>- أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء الحنبلي: الأحكام السلطانية، دار الكتب العلمية، دط، بيروت، 2000، ص75.

<sup>2</sup>- سلمان بن محمد بن عبد الله الداود: المرجع السابق ص 337.

<sup>3</sup>- إسماعيل النقرش: المرجع السابق، ص 165.

#### 4- الشرطة و الحجابة :

أما بالنسبة للحجابة وعلاقتها الشرطة في العصر العباسي الأول علاقة وثيقة لكون منصب صاحب الشرطة يمهد له لتولي منصب الحجابة كما قال عنها لابن خلدون " ...ونزهوا هذه المرتبة و قلدوها إلى كبار القواد و عظماء الخاصة من مواليهم ، و كانت ولايتها للأكابر من رجالات الدولة ترشيحا لوزارة أو الحجابة<sup>1</sup>، ومما يؤكد على قوة العلاقة بين الشرطة و الحجابة أشركها و تعاونها ضد أي مكروه يصيب الخلافة العباسية و في خلافة أبو جعفر المنصور كان إبراهيم بن السندي بن شاهك<sup>2</sup> صاحب الشرطة أنه دخل شاب من بني هاشم على المنصور و دعاه إلى الغداء، فلما رأى ابن الربيع صاحب الحجابة دفعه و أثار المشاكل و خرج ، فجاء رجال من عموم الفتى اشتكوا إلى ابن الربيع و شاهد و قفوا ضدهم و هذا دليل على العلاقة التي تجمع بينهم<sup>3</sup>.

و كثيرا ما كان صاحب الشرطة يجمع بين هاتان الخططين فكان ليناخ التركي عندما تحولت الحجابة إلى الأتراك منذ خلافة المعتصم فاستحجب ايناخ التركي الذي كان له من النفوذ من غيره<sup>4</sup>.

<sup>1</sup>- ابن خلدون: المصدر السابق ، ج 8، ص17.

<sup>2</sup>- سندي بن شاهك الأمير أبو نصر، مولى أبي جعفر المنصور، ولي إمارة دمشق لرشيد ومدير الشرطة في عهده ، وكان ذميم الخلف سنديا باسمه يروى انه هدم سوق. محمد علي بن محمد بابن العمراني: الأبناء في تاريخ الخلفاء، نع: قاسم السمراي ، دار الأفاق العربية، ط 1 ، القاهرة، 1999، ص 83. 84.

<sup>3</sup>- الجاحظ: التاج في أخلاق الملوك، نع: احمد زكي بشار، مكتبة النرجس، د ط، القاهرة ، د ت ، ص10.

<sup>4</sup>-إسماعيل النقرش: المرجع السابق، ص 179.

## الفصل الرابع:

### خطة الشرطة في المغرب والأندلس

(232/50هـ - 847/671م)

أولاً: الشرطة في المغرب الإسلامي: (232/50هـ - 847/671م)

أ- الشرطة في عصر الولاة.

ب- الشرطة في عهد الدولة الرستمية.

ج- الشرطة في دولة الأغالبة.

ثانياً: تنظيم خطة الشرطة بالأندلس في عهد الدولة الأموية الثانية

(232/138هـ - 847/756م)

أ- أهمية منصب صاحب الشرطة في الأندلس.

ب- أقسام وأنواع الشرطة في الأندلس

رابعاً: خطة الشرطة في المغرب والأندلس:

مما سبق من هذه الدراسة لنظام الشرطة في المشرق الإسلامي ارتأيت أن أضع فصلاً آخر أتحدث فيه عن الشرطة في المغرب الإسلامي من خلال استعراض لشرطة في عصر الولاية وفي عهد الدولة الرستمية وجزء من دولة الأغالبة، وهذا وبالإضافة إلى الشرطة في الأندلس محاولاً وجاهداً في ضبط جهاز الشرطة في الأندلس خاصة في عهد الدولة الأموية الثانية مركزاً على أهميتها وأنواعها لتكوين دراسة متكاملة حول الموضوع.

أولاً: الشرطة في المغرب الإسلامي (232-50هـ/671-847م)

أ- الشرطة في عصر الولاية.

كما نعلم أن عصر الولاية يقصد به كل بلد من البلدان التي فتحها العرب وهي فترة التي تبدأ من إتمام الفتح 50هـ/670م، إلى قيام أول دولة مستقلة وهي الدولة الرستمية في المغرب الأوسط 164هـ/781م، وقيام دولة الأدرسية 172هـ/788م، وفي أفريقية بقيام دولة بن الأغلب 184هـ/800م.<sup>1</sup>

بالنسبة إلى خطة الشرطة في عصر الولاية فإن المصادر لم تقدم الكثير من المعلومات لكن نجد إشارة هي العسس، وهو بلا شك فرع من فروع الشرطة، وكانوا يطوفون بشوارع القيروان ليلاً<sup>2</sup>، وبعد ذلك بفترة طويلة، يرى أمن الشرطة أداة استخدمها الشيعة لاحقاً اضطهادهم لأهل السنة.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - حسين مؤنس: معالم تاريخ المغرب والأندلس، دار الرشيد، ط2، القاهرة، 1997، ص65.

<sup>2</sup> - أبو العرب محمد بن أحمد التميمي التميم: طبقات علماء أفريقية، دار الكتاب اللبناني، د ط، لبنان، 1987، ص64.

<sup>3</sup> - هوبكنز: النظم الإسلامية في المغرب في القرون الوسطى، تر: أمين توفيق الطيبي، الدار العربية، د ط، تونس،

1980، ص243.

لكن يمكن ذكر أن أول صاحب شرطة يرد ذكره في بلاد المغرب ابن طرحدون 183هـ/799م<sup>1</sup>، ويضيف "ابن عذاري" بأنه رغم الأوضاع السياسية التي عرفتتها عصر الولاية فكان انتقال بعض ولاية مصر والشام عن رأس أفريقية كانت لهم دراية بمعظم التنظيمات الإدارية وخاصة الشرطة، فكان يزيد بن حاتم والي مصر وأفريقية صاحب شرطة محمود السيرة يدعى نصير بن حسن المهلبي<sup>2</sup>.

برغم من الإشارات القليلة لوجود هذه الخطة في عصر الولاية، إلا أنها كانت تقوم بمهمة حفظ الأمن وتنفيذ أوامر والي، مع العلم أن أبواب القيروان تغلق بعد غروب الشمس<sup>3</sup>.

#### ب- الشرطة في عهد الدولة الرستمية:

لقد شهد منتصف القرن الثاني قيام العديد من الدول المستقلة في بلاد المغرب الإسلامي عن الخلافة وكان من أبرزها الحركة الرستمية في المغرب الأوسط بقيادة عبد الرحمان بن رستم 160هـ/786م.

إن المصادر التي تحدثت عن الدولة الرستمية تشير على أن عبد الرحمان بن رستم راعى تعاليم المذهب الإباضي في سياسته الداخلية معتمدا على النظم الفارسية في هذا المجال بحيث كان يختار الوزراء والكتاب والحجاب والشرطة ويؤكد ابن الصغير " في كتابه سير الأئمة الرستميين وقضاته مختارة وبيوت أمواله ممثلئة وأصحاب شرطة والطائفون به قائمون بما يجب<sup>4</sup>.

<sup>1</sup>- هوبكنز: المرجع السابق ، ص242.

<sup>2</sup>- أبي العباس أحمد بن محمد بن محمد بن عذاري المراكشي: البيان المغرب في اختصار أخبار ملوك الأندلس والمغرب، تح: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط1، تونس، 2013، ج1، ص121.

<sup>3</sup>- أبو العرب: المصدر السابق، ص252.

<sup>4</sup>- ابن الصغير: أخبار الأئمة الرستميين، تح: محمد ناصر، دار الغرب الإسلامي، د ط، بيروت، 1987، ص32.

وقد نجد ترتيب هؤلاء العمال والموظفون على شكل التالي: القضاة يمثلون الطبقة الأولى، ويتلوهم أصحاب الشرطة الذين يمثلون نواب القاضي.<sup>1</sup>

وكانت وظيفة الشرطة في الدولة الرستمية هي حماية الأمن العام للمجتمع والمحافظة على النظام، وحراسة المدن ومراقبة السلوكيات، وقد تضمنت الشرطة خلال فترة عبد الرحمان بن رستم تنظيمًا جيدًا إلى درجة أن المدن أصبحت محصنة من الفساد والعبث.<sup>2</sup>

لكن منصب الشرطة حاد عن مهامه المكلف بها في عصر الإمام عبد الوهاب بن عبد الرحمان<sup>3</sup> وخاصة في مدينة تيهرت.<sup>4</sup>

لهذا شكلت جماعة من تبادل المدينة لرؤساء قبيلتي سدراتة ومزاتة فقالت لهما: أن صاحب شرطتنا فاسق وأمامنا لا يغير من ذلك شيئًا وقد جاء الله بكم، فلما دخلوا على الإمام قال احدهم أن رغبتك قد ضجت من قاضيتك وصاحب بيت مالك والقائم بشرطيتك فاعزل عنهم -القبائل- وولي عليهم خيارهم<sup>5</sup>، وقد أصبح منصب صاحب الشرطة في المجتمع الرستمي على عهد الامام افلح بن وهاب ضيقًا ولبس له هيبية، حيث لم يقدر أو يجرؤ صاحب الشرطة الامام دخول أسواق المدينة خوفاً ومهابة من ابن وردة الأعجمي.<sup>6</sup>

1- محمود إسماعيل عبد الرزاق: الخوارج في بلاد المغرب، في منتصف القرن الرابع للهجري، دار الثقافة، ط2، المغرب الأقصى، 1985، ص262.

2- لبيديري بلخير: الشرطة في بلاد المغرب الإسلامي، دوريه كان الإسلامية، العدد الثامن، يونيو 2010، ص 262.

3- وهاب بن عبد الرحمن: (188-167هـ / 784-804م) ثلاث أئمة الدولة الرستمية نشأ في كنف والده وأخذ عن الخصال الحميدة، تعلم علوم الدين واللغة على يديه فكان عالماً يستعمل اللغة العربية والفارسية والبربرية شهد فترة ثوران ثورة النكاز والواصلية. عبد الحميد حسين حمودة: تاريخ المغرب في العصر الإسلامي منذ الفتح الإسلامي إلى غاية وحتى قيام الدولة الفاطمية، دار الثقافة، ط1، القاهرة 2006، ص 328.

4- تهيبرت عاصمة الرستميين في المغرب الأوسط بناها عبد الرحمن بن رستم وقال عنها البكري: وكان موضع تاهرت تملكها القوم مستضعفين من مراد سنة ومنهاجه دارهم عبد الرحمن على البيع فأبوا فوقهم على أن يودوا إليهم الخراج من الأسواق لهم بنيان المساكن فاختلفوا وبنوا وسمي الموضع معسكر عبد الرحمن بن رستم إلى اليوم نفسه، ص 326.

5- ابن الصغير: المصدر السابق، ص42.

6- لبيديري بلخير: المرجع السابق، ص75.

وقد ظهر الفساد وكثرت الفتن في المجتمع خلال عهد الأئمة الرستميّين المتأخرين كالشباب المنحرف وعمت الفواحش وكثر الخمرّيين من الناس، لهذا استشار الإمام أبو حاتم شيخ البلد من الإباضية وغيرهما من يوليه منصب صاحب الشرطة، يقول ابن الصغير انه تم تعيين كل من زكار وإبراهيم بن مسكين، فلما ولي هذان الرجلان قطعا ذلك أسرع من طرفة عين وحملا على الناس بضرب والسجن ... وشردت الغلمان وقطاع الطرق وأمنت السبل، ولم ينتقموا على ابن حاتم شيئا.<sup>1</sup>

ومن هذا يدل على أهمية الشرطة في توفير الأمن والاستقرار في المجتمع الرستمي، على صعيد آخر إذا حددنا أجر صاحب الشرطة وأعوانه فان المصادر لم ترد ذكر ذلك، لكن كان الإمام وأعوانه من الحشم والقضاء وأصحاب الشرطة فكانت أرزاقهم السنوية تقطع من مال الجزية وخراج الأرض<sup>2</sup> يقطع له ما يكفيه في سنة من مال الجزية ومال الخراج.<sup>3</sup> من هنا لعبت الشرطة في عهد الدولة الرستمية دورا مهما في محافظة الأمن وتوفير الاستقرار برغم من الفوضى التي انتشرت والفتن التي كثرت وأصبح المجتمع الرستميّين ضعيفا، ولكن بوجود الشرطة فرضت الهيبة واستطاعت أن تحقق الأمن والطمأنينة خاصة في عهد الأئمة الأواخر أفلح بن وهاب ووهاب بن عبد الرحمن.

### ج- الشرطة في عهد الأغالبة:

أما في عهد الأغالبة استقرت البلاد واجتمعت كلمة أهلها في البداية على إبراهيم بن الأغلب<sup>4</sup>، وأعلن استقلاله الداخلي عن الخلافة العباسية، و انصرف للجميع يعملون لترقيته

<sup>1</sup> - ابن صغير: المصدر السابق، ص 100-102. قدور وهراني: تطور نظام الشرطة في العهد الرستمي، المجلة الخلدونية، عدد خاص، أكتوبر، 2009، ص 100.

<sup>2</sup> - سعد زغلول عبد الحميد: تاريخ المغرب العربي، دار المعارف، د ط، الإسكندرية، د ت، ج 2، ص 307.

<sup>3</sup> - ابن صغير، المصدر السابق، ص 37.

<sup>4</sup> - إبراهيم بن الأغلب التميمي، أمير المغرب، دخل إلى القيروان فالعيون، كان فصيحاً، خطيباً، شاعراً، ذا دين، ذو حزم وشجاعة بنا مدينة سماها بالعباسية، ومهد للمغرب بقيام دولة الاغالبة : سير أعلام النبلاء، ج 9، ص 128 - 129.

البلاد والرفع من شأنها ووضحت المؤسسات الإدارية، وتحددت أدوارها، فكانت الوزارة ومن وظائفها النظر الأعلى لدواوين، والقضاء والحسبة، وكانت الشرطة تحت إشراف صاحب السيف، ومهمتها تنحصر في السهر على استتباب الأمن داخل المدينة، والسهر على راحة أهلها ومراقبة المشبوهين ومطاردة المفسدين تحت موظف سمي صاحب الشرطة، وكانت فرقة منها تقوم بالعسس ليلاً شأنهم شأن رجال العسس في المشرق والداريين أو أصحاب الليل في الأندلس.<sup>1</sup>

وكان في مدينة القيروان سبعة محارس: أربعة خارجها وثلاثة داخلها<sup>2</sup>، منها محرس الأنصار الذي كان فوق مسجدهم، وإذا لاحظنا في المصادر المغرب الإسلامي كخشني، أن على صاحب الشرطة كان يطلق عليه صاحب الحرس نظراً لتكامل الموجودة فيهما في حفظ الأمن والحراسة التي تقع داخل المدينة، وفي المحافظة على أمن الخليفة أو الوالي.<sup>3</sup>

لكن هذا لا يعني من وجود صاحب الشرطة في عهد الاغالبة، فيشير "الرقيق القيرواني" في كتاب رياض النفوس على وجود صاحب الشرطة اسمه عامر بن معمر التيمي<sup>4</sup>، في عهد الإمام إبراهيم بن الأغلب حينما أمره بإخراج أبا محرز من باب المقصورة إلى مسجد الجامع، فأجلسه وأمره بالنظر بين الخصوم بعدما امتنع على توليته القضاء<sup>5</sup>.

ولما وجدت السجون في عصر الاغالبة وعرفت القيروان السجون الفوفية والسطحية وهي التي تصعد إليها بسلم وكان القيروان سجن على مقربة من المسجد الشريف والفنادق

<sup>1</sup> - محمد الشريف الرحموني: نظام الشرطة في الإسلام إلى أواخر القرن الرابع الهجري، الدار العربية الكتاب د ط، بيروت، 1983، ص 91.

<sup>2</sup> - أبي عبيد البكري: المغرب في ذكر بلاد افريقية والمغرب، دار الكتاب الإسلامي، د ط، القاهرة، د ت، ص 24.

<sup>3</sup> - حمد بن الحارث بن أسد الخشني: طبقات علماء افريقية، دار الكتاب اللبناني، د ط، لبنان، د ت، ص 231.

<sup>4</sup> - عامر بن معمر التيمي، صاحب شرطة إبراهيم بن الاغلب، كان يشتهر بالنجدة وإصابة الرأي والشجاعة وهو مع ذلك كان شاعر، كان والياً إلى قدم محمد بن مقاتل العكي. محمد الشريف الرحموني: المرجع السابق، ص 92.

<sup>5</sup> - أبي بكر عبد الله بن محمد المالكي، رياض النفوس، تح: بشير البكوش، دار الغرب الإسلامي، ط 1، بيروت، 1983، ج 1، ص 277.

في المعروف بالزيادة<sup>1</sup>، ومن المعروف أن إدارة سجون خضعت لسلطة الأمراء والوزراء والقضاة والولاة المظالم ثم رجال الشرطة ومعاونيهم<sup>2</sup>.

ويكفي أن نستفيد بان صاحب شرطة القيروان في عهد الاغالبة كان يفوق في الرتبة والي عامل من الإمارة وهذا دليل على أهمية هذا المنصب في عهد الاغالبة وفي الأخير تشير على أن عدد من شغلوا هذه الخطة كانوا شرا على الناس لإفراطهم في القسوة عليهم<sup>3</sup>. حتى إن وجدت جميع وسائل التعذيب في سجون الاغالبة كالضرب بالسياط والصلب، والضرب على الرأس، والتعذيب في الحديد والتشهير ودس السم في الشراب<sup>4</sup>.

---

<sup>1</sup>- عبد الحميد حسين حمودة: المرجع السابق، ص 296.

<sup>2</sup>- نفسه: 298.

<sup>3</sup>- محمد الطالبي: تراجم اغلبية، المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية، د ط، تونس، 1968، ص 283.

<sup>4</sup>- عبد الحميد حسين حمودة: المرجع السابق، ص 300.

### ثانياً: تنظيم خطة الشرطة في الأندلس في عهد الدولة الأموية الثانية:

من المسلم به أن أهم هدف الفتوحات الإسلامية في المشرق أو في المغرب هو نشر رسالة الإسلام في ربوع المعمورة و تبليغ الدعوة الإسلامية وقد استطاع المسلمون أن يفتحوا الأندلس وان ينشروا الإسلام بين أهل الأرض وكما هو معلوم فان الأندلس قد فتحت عام 92 م - 711 هـ وتأسست الدولة الأموية في الأندلس عام 138 هـ - 755 م، على غرار الدولة الأموية في المشرق<sup>1</sup>، وإذا نظرنا في المشرق فإننا نجد أن الخليفة العباسي السفاح ابتداءً دعوته باضطهاد الأمويين وإراقة دمائهم ونتيجة لهذا الاضطهاد استطاع عبد الرحمان الداخل 138 هـ - 755 م<sup>2</sup> من تأسيس دولة أموية ثانية خاصة بعد انتصاره على يوسف الفهري<sup>3</sup> في موقعة المسارة<sup>4</sup>.

وكان أول من اهتم به عبد الرحمان الأول هو أن فكر في تأسيس أول جهاز للشرطة في الدولة الجديدة وكان هذا أول موضع رسمي ينشأ في الدولة الأموية الجديدة لهذا ستعرف على أهمية ومكانة خطة الشرطة في عهد الدولة الأموية الثانية وما طرأ عليها شيء جديد.

<sup>1</sup> - محمد أبو محمد إمام: نظم الحكومة الإسلامية في الأندلس في عهد بني أمية، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحضارة والنظم الإسلامية، جامعة أم القرى، السعودية، 1994، ص 121.

<sup>2</sup> - عبد الرحمان الداخل، معروف بصقر قريش، ولد في عصر هشام بن عبد الملك بن مروان، نشأ وترعرع في كتف الدولة الأموية في دمشق، إلى أن استطاع يجتاز ويتمكن من الدولة العباسية في معركة الزاب، أسس دولة أموية الثانية في الأندلس 138 هـ 755 م، بعد معركة المسارة. عبد الرحمن كحلية: صقر قريش عبد الرحمان الداخل، دار الكتاب العربي، ط، القاهرة، 1968، ص 25-30.

<sup>3</sup> - يوسف الفهري عبد الرحمان بن حبيب الفهري، سليل عقبة بن نافع فاتح افريقية، اخر ولاية الأندلس، عاصر سقوط الدولة الأموية، وقيام الدولة العباسية. نفسه، ص 29.

<sup>4</sup> - معركة المسارة، 138 هـ / 755 م، هي معركة تواجد فيها عبد الرحمان الداخل ضد يوسف الفهري في قرية لدى المسارة في إقليم خنشانة، يفصل بينهما الوادي الكبير، وشهدت هذه المعركة انتصار عبد الرحمان الداخل في العاشر من ذي الحجة سنة 138 هـ / 756 م، وعرفت هذه الموقعة باسم المصارة بالصاد او بالسين، وعرفت في المراجع الاسبانية alemeda. محمد عبد الله عنان: دولة الإسلام في الأندلس، مكتبة الخانجي، ط4، القاهرة، 1996، ص 145.

أ - أهمية منصب صاحب الشرطة:

تشير بعض المصادر أن صاحب الشرطة هو صاحب المدينة نفسه، فنقلا عن رواية المقري يقول: "وأما خطة الشرطة في الأندلس فإنها مضبوطة إلى الآن معروفة بهذه التسمية ويعرف صاحبها في السن العامة بصاحب المدينة أو صاحب الليل وإذا كان عظيم القدر عند السلطان كان له القتل ضمن ما يجب استئذان السلطان وذلك قليل ولا يكون إلا في حضرة السلطان الأعظم وهو الذي على زنا وشرب الخمر وكثير الأمور الشرعية راجع إليه، وقد صارت تلك عادة تقرر عليها رضا القاضي<sup>1</sup>.

ونظمت الشرطة وحددت أسسها في الخلافة عبد الرحمان الأوسط<sup>2</sup> 206 - 238 هـ / 822 م - 853 م فقد فصلها عن خطة السوق وأورد لها أحكاما خاصة بها بنيت عليها أهمية الشرطة إذ يقول ابن سعيد: "وهو الذي ميز ولاية السوق عن أحكام المسماة بولاية المدينة، وصير لواليتها ثلاثين دينارا في الشهر ولوالي المدينة مئة دينار"<sup>3</sup>.

ويمكن القول أن صاحب الشرطة يسمى في إفريقيا الحاكم وفي دولة الأندلس صاحب المدينة<sup>4</sup>، وهذه التسمية تدل على ماله من مكانة رفيعة في المدينة.

<sup>1</sup> - احمد بن محمد المقري التلمساني، نفخ الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تح: احسان عباس، دار صادر، د ط ، بيروت، 1968، ج 1 ، ص 218.

<sup>2</sup> - عبد الرحمان الثاني او الأوسط ثاني الخلفاء الأمويين في الأندلس، 206-238 هـ / 822-852 م، تولى الإمارة سنة 180-206 وهو لا يتجاوز الثلاثين وعرفت الإمارة في عهده العصر الذهبي، تمكن من خلالها القضاء على الفتن والثورات وتدمير اليمينية والقيسية وثورة البرة 213 هـ - 822 م، ويعد أول من وضع أسس الحضارة الأموية في الأندلس وصبغ قرطبة في عصرها الذهبي بمؤثرات حضارية جديدة، سوزيا حمودة: الأندلس في العصر الذهبي، دار النهضة العربية، ط1، بيروت 2009، ص69. محمد ماهر حمودة: وثائق سياسية و الإدارية في الأندلس، مؤسسة الرسالة، ط1، بيروت، 1986، ص38.

<sup>3</sup> - ابن سعيد المغربي: المغرب في حلى المغرب، تح: شوق ضيف ، دار المعارف، ط1، مصر، دت، ج1، ص46.

<sup>4</sup> - سحر المجالي: الشرطة في الأندلس في عهد الدولة الأموية الثانية، مجلة المنارة، المجلد 14، العدد 2008، ص 02، ص 17.

ويظهر خلط العامة بين خطتي صاحب الشرطة وصاحب المدينة قد أوقع بعض المؤرخين في الخلط نفسه فجعلوهما خطة واحدة، وربما دلنا على أن هذا الخلط على التدخل الخطيين تتصلان بالمحافظة على الأمن والنظام العام<sup>1</sup>. وحسب وجهة نظري يظهر الاختلاف بين صاحب الشرطة وصاحب المدينة في أن هذا الأخير أعلى مكانة من صاحب الشرطة لكون مهامه تكمن في الإشراف عاما على كل الأمور.

ومما يدل لنا أن صاحب الشرطة غير صاحب المدينة ما ذكره "ابن حيان" أن صاحب المدينة كان يحجب الحاكم المستتصر عن ذات اليمين في الاحتفالات الرسمية ويجلس تحته أصحاب الشرطة<sup>2</sup>.

وسهرت الشرطة تنظيم الحراسات على أبواب المدن ليلا وهو ما يسمى بخطة الطواف بالليل يقول المقرئ " وأما خطة الطواف بالليل وما يقابل من المغرب أصحاب الأرباع في المشرق فإنهم يعرفون في الأندلس بالدرابين لان بلاد الأندلس لها دروب تغلق بعد القمة ولكل زقاق فيه سراج مغلق وكلب يسهر وسلاح معد<sup>3</sup>.

وقد بالغ اهتمام خلفاء الأندلس بهذه الولاية العظيمة حتى أنهم كانوا يحرصون بأنفسهم أن يختاروا صاحب الشرطة ولا يوكلون ذلك لأحد غيرهم وأول من تولى قيادة الشرطة من أسرة أبي عبيدة هو عبد الغافر بن أبي عبيدة وكانت تبعيته على الشرطة تكريما لنجدته وشجاعته وقتال أصحاب أعداء أمير عبد الرحمان الداخل وخاصة في موقعه المصارة<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> - محمد الشريف رحموني: المرجع السابق، ص 83.

<sup>2</sup> - أبي مروان بن يخلف حيان الأندلسي: المقتبس في أخبار الأندلس، تح: صلاح الدين الهواري، المكتبة العصرية، ط 1، بيروت، 2006، ص 78.

<sup>3</sup> - المقرئ: المصدر السابق، ج 1، ص 219.

<sup>4</sup> - سحر المجالي: المرجع السابق، ص 17.

إضافة إلى ذلك فقد كانت كثيرا من الأحيان تجمع خطة الحسبة إلى صاحب الشرطة نظرا لمكانته وأهميته ، وكان ذلك في عهد عبد الرحمان الداخل الذي أوكلت لصاحب الشرطة مهمته، صاحب السوق (الحسبة) <sup>1</sup>، كما اهتم أمراء بني أمية في الأندلس بخطة البريد وكانت علاقة بينهما أي بين صاحب الشرطة والبريد من خلال تنسيق امني زيادة على الاحتراس وسرية الرسائل الرسمية وإيصالها بأمان<sup>2</sup>.

كما كانت الشرطة خادمة للقضاء أو نشأة مع القضاء ولكنها لم تنفرد بنفسها وتتميز عنه إلا في أيام دولة بني أمية <sup>3</sup>.

هكذا كانت خطة الشرطة في الأندلس في عهد الدولة الأموية الثانية أهمية عظمى عند خلفاء الأندلس وبين المقري فقال عندما ذكر في كتابه بستان الدولة يشتمل على شجيرات: أولها شجرة السلطان، ثم شجرة الوزارة، ثم شجرة الكتابة، ثم شجرة القضاء والصلاة، قم شجرة الشرطة والحسبة ... <sup>4</sup>.

ونفهم من هذا النص بان الشرطة كانت تحتل مرتبة مهمة بعد القضاء والوزارة.

### ب/ أنواع الشرطة في الأندلس:

في بلاد الأندلس كانت الشرطة على درجتين: شرطة كبرى وشرطة صغرى يقول "ابن خلدون" في بيان اختصاص كل من الشرطتين ثم عظمت نباقتها في دولة بني أمية في الأندلس وتنوعت إلى شرطة كبرى وشرطة صغرى<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> - نفسه: ص 18.

<sup>2</sup> - سالم بن عبد الله خلف، نظم حكم الأمويين ورسومهم في الأندلس، الجامعة الإسلامية، ط1، السعودية، 2003، ج1، ص 371.

<sup>3</sup> - سحر المجالي: المرجع السابق، ص 19.

<sup>4</sup> - عبد الحفيظ حلمي: المرجع السابق، ص 148.

<sup>5</sup> - ابن خلدون: المصدر السابق، ج2، ص 451.

واستحدثت الناصر الدين خطة الشرطة الوسطى سنة 929/317هـ.<sup>1</sup>

فبالنسبة لشرطة الكبرى جعل حكمها على الخاصة والدهماء، وجعل له الحكم عن أهل المرتبة السلطانية والضرب على أيديهم في الظلمات وعلى أيدي أقاربهم ومن إليهم من أهل الجاه، ورجال المقاعد الكبرى، وكانت ولايتها للأكابر من رجال ترشيحا للوزارة والحجابة، ويبدو أن هذا المنصب قد أحدثه عبد الرحمان الثاني (206هـ-238هـ).<sup>2</sup>

وأما الشرطة الصغرى فكان مخصوصا للعامة وكانت سلطته تقتصر على عامة من الناس.<sup>3</sup>

وأصبح كل نوع من أنواع الشرطة يختص بطبقة معينة، فكان صاحب الكبرى الحق في تصرف في الشؤون التي يتورط فيها الشخصيات الكبيرة لدولة والصغرى فسلطته تمشي على الدهماء وعامة الناس.

إن هذا التنوع في منصب صاحب الشرطة في الأندلس دليل على اهتمام سلاطين بني أمية على تنظيم هذا الجهاز وجعله من أعلى المراتب.

<sup>1</sup>- ابن حيان: المصدر السابق، ص 80.

<sup>2</sup>- محمد الشريف الرحموني: المرجع السابق، ص 82، كمال عناني مصطفى: المرجع السابق، ص 139.

<sup>3</sup>- سحر المجالي: المرجع السابق، ص 17.

الختام

الخاتمة:

من هذه الدراسة التي تتبعنا فيه نشأة وتطور الشرطة في الدولة الإسلامية نستطيع أن نستخلص ما يلي:

- أن كلمة الشرطة أصلها عربي أصيل وليس أعجمي ومن أوردتها لأصلها الأعجمي لم يقدم دليل صريح على صحة ما قاله، وحتى وان لم يرد لفظ الشرطة في القرآن الكريم إلا أنها جاءت كلمة "أشراط" وهذا كفيلا بأنها عربية صرفه.

- كشفت لنا الدراسة أن الرسول صلى الله عليه وسلم أول من اتخذ صاحب لشرطة لكن دون أن يطلق عليه باسم الشرطة، ويعد أول من اتخذ صاحب لشرطته هو الخليفة الراشدي عثمان بن عفان والذي يدعى عبد الله بن قنفذ التيمي.

- إن ظهور العسس أو الحرس هو البدايات الأولى لنشأة النظام الأمني في الدولة الإسلامية، فقد تولاه الرسول صلى الله عليه وسلم بنفسه، ويعتبر الخليفة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أول من ادخل نظام العسس في الليل وكان يقوم بها بنفسه لتتبع أهل الريب والترف واللهو.

- تطورت الشرطة في عصر علي بن أبي طالب رضي الله عنه حينما أعاد بناء العسس كهيئة فعلية أطلق عليها "الشرطة" ثم أن التأسيس الفعلي لها يعود إلى عهد معاوية ابن أبي سفيان الذي يعد أول من اتخذ الحرس في الحضارة الإسلامية.

- قامت الشرطة في العصر الأموي و العصر العباسي الأول العديد من الأدوار و الوظائف على غرار حراسة الخلفاء وولاية الأقاليم، وإقامتها لحدود الشريعة و عمل على تحقيق الأمن والاستقرار لكن ما يجلب الانتباه هو ما قدمته الشرطة في الدولة الإسلامية هو اضطلاعها بمهام عسكرية ضد أي مكروه يصيب الدولة أو في محاربة الزندقة أو ما شابه لذلك يعتبر من أهم مهام الشرطة وأخطرها.

- تنوعت أو ظهرت اختصاصات جديدة في العهد الأموي كنظام الأحداث و البطاقات الشخصية ونظام المراقبة و كلها أنظمة مستحدثة في الجهاز الشرطة في الدولة الأموية.
- أوضحت لنا الدراسة أيضا عن ظهور بعض التجاوزات التي قامت بها الشرطة في عهد الدولة الأموية وهذا يشير إلى الفساد الإداري في أواخر عهدهم بل وأكثر من هذا انعكست هذه التجاوزات على الخلافة الأموية بالمشرق مما ساهم بسقوطها.
- من النتائج أيضا انه نظرا لأهمية منصب صاحب الشرطة في العهد العباسي الأول فإن الدولة العباسية كانت تدفع تكاليف باهظة على مستلزماتها وعدتها لهذا كان راتب الشرطي كبيرا قريب من راتب القاضي.
- إذا وضحنا العلاقة بين الشرطة وباقي الخطط السلطانية الأخرى فيمكن القول بأنها علاقة تكاملية فشرطة كانت في خدمة القضاء تراعي هيئته وتدخلت في الكثير من اختصاصاته كما أن أعمال الشرطة قريبة من وظائف المحتسب ،إضافة إلى ذلك عادة ما كان يعهد لرجل الشرطي بتولي منصب الحجابة وهذا يكشف بأنها علاقة الشرطة بخطط الأخرى علاقة تكاملية بحتة .
- إن الشرطة في المغرب والأندلس سارت بما كانت عليها في المشرق من الاختصاصات أو الأدوار أو حتى في طريقة تنظيمها وعرفت تطورا كبيرا لكن ما يلفت الانتباه هو ما عرفتته الشرطة في الأندلس هو ظهور عدة مراتب منها الشرطة العليا والسفلى والوسطى.

قائمة

الملاحق

## الملاحق

ملحق رقم (01): عسس المدينة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم و خلفاء الراشدين <sup>1</sup>:

العاصمة	الخليفة	صاحب الشرطة
المدينة	محمد صلى الله عليه وسلم 11-1هـ/623-633م	- أوس بن عرابة - عبد الله بن عمر - رافع بن حديج
المدينة	أبو بكر الصديق رضي الله عنه 11-13هـ/633م	- عبد الله بن مسعود
المدينة	عمر بن الخطاب 13-23هـ/635-644م	تولى العسس بنفسه واستعان: - علي بن أبي طالب - الزبير بن العوام - طلحة بن عبد الله - سعد بن أبي وقاص - عبد الرحمان بن عوف - عبد الله بن مسعود
المدينة	عثمان بن عفان 24-35هـ/645-656م	- المهاجر بن قنفذ
الكوفة	علي بن أبي طالب 35-40هـ/656-661م	- أبو الهياج الاسدي - سعيد بن سارية الخزاعي - قيس بن سعد بن عبادة - معقل بن قيس الرياحي

1- محمد الشريف الرحموني: المرجع السابق، 317-318.

ملحق رقم (02): شرطة خلفاء بني أمية: 2

العاصمة	الخليفة	صاحب الشرطة
دمشق	معاوية بن أبي سفيان 41هـ/662م-680م	- يزيد بن الحر العنسي
دمشق	يزيد بن معاوية 60-64هـ/680-684م	- يزيد بن الحر العنسي وبعد وفاته عين: - حميد بن حريث بن يجدل الكلبي.
دمشق	مروان عبد الحكم 64-64هـ/684-684م	- يحيى بن فليس بن حارثة القساني.
دمشق	عبد الملك بن مروان 65-86هـ/685-705م  الوليد بن عبد الملك 86-96هـ/705-715م  سليمان بن عبد المالك 96-99هـ/715-718م  عمر بن عبد العزيز 99-101هـ/718-724م  يزيد بن عبد المالك 101-105هـ/718-720م  هشام بن عبد المالك 105-125هـ/724-743م  الوليد بن يزيد 125-126هـ/743-744م  يزيد بن الوليد بن عبد الملك 126هـ/744م  إبراهيم بن الوليد 126-127هـ/744-745هـ  مروان بن محمد 127-132هـ/745-750م	عبد الله بن هاني الأروى عزل وتولى بعد: - يزيد بن أبي كبشة السكسكي. - يزيد بن بشير السكسكي. - كعب بن حامد العنسي. - كعب بن حامد العنسي. - أبو رياح بن عبده العساني. - عبد الله بن يزيد الحكمي. - كعب بن مالك العيسي.  - روح بن يزيد بن بشير السكسكي .  - كعب بن حامد العنسي.  - كعب بن حامد العنسي. - يزيد بن يعلى العنسي. - أحمد بن يجدل الكلبي.  - عبد الله بن عامر اليحصبي.  - عبد الله بن عامر اليحصبي.  - الكوثر بن الأسود الغنوي.

1- صلاح الدين التجاني حمودي: المرجع السابق، ص 64-65.

ملحق (04): أصحاب شرطة في العصر العباسي الأول (132 هـ - 232 هـ / 750 م - 845 م):<sup>3</sup>

العاصمة	الخليفة	صاحب الشرطة
الانبار	أبو عباس السفاح 132-136هـ/750-754م	- عبد الجبار بن عبد الرحمان الازدي.
بعد الهاشمية	أبو جعفر المنصور 136-158هـ/754-775م	- عبد الجبار بن عبد الرحمان. - عمر بن عبد الرحمن.
بغداد	أبو جعفر المنصور	- موسى بن كعب. - حمزة بن مالك الخزاعي. - المسيب بن زهير الضبي. - الحكم بن يوسف.
بغداد	المهدي 158-169هـ/775-786م	- نصر بن مالك الخزاعي - حمزة بن مالك - عبد الله بن مالك
بغداد	المهدي 169-170هـ/786-787م	- عبد الله بن مالك
بغداد	هارون الرشيد 170-193هـ/787-809م	- القاسم بن نصر - خزيمة بن حازم - عبد الله بن مالك - عبد الله بن حازم - خزيمة بن حازم - عبد الله بن مالك
بغداد	الأمين 193-198هـ/809-814م  المأمون 198-218هـ/814-834م	- محمد بن المسيب بن زهير. - السندي بن شاهك. - محمد بن حمزة بن مالك. - العباس بن المسيب. - أبو خالد الزيار. - طاهر بن الحسين بن مصعب. - عبد الله بن طاهر. - إسحاق بن إبراهيم بن مصعب. - محمد بن إبراهيم بن مصعب.

1- صلاح الدين تجاني حمودي: المرجع السابق، 67-68.

ملحق رقم (05): رسالة الخليفة المأمون إلى صاحب شرطة إسحاق إبراهيم يطلب منه  
امتحان القضاة والمحدثين في قضية خلق القرآن 218هـ / 834م :

أما بعد فإن حق الله على أمة المسلمين وخلفائهم الاجتهاد في إقامة دين الله  
استحفظهم، ومواريت النبوة التي أورثهم، وأثر العلم الذي استودعهم، والعمل بالحق في  
رعيتهم، والتشعير لطاعة الله، والله يسأل رعيته برحمته ومنيته وقد عرف أمير المؤمنين أن  
الجمهور الأعظم والسواد الأكبر، من حشو الرعية وبسلفه العامة، ممن لا نظر له ولا رؤية،  
لا استدلال له بدلالة الله وهدايته ولا استضاءة بنور العلم وبرهانه في جميع الأقطار والآفاق،  
أهل جهالة بالله وعمى عنه، وضلالة عن حقيقة دينية وتوحيده والإيمان به ونكوب عن  
واضحات أعلامه وواجب سبيله وقصور أن يقدروا الله حق قدره، ويعرفونه كنه معرفته،  
ويعرفوا بينه وبين خلقه، لضعف آرائهم، ونقص عقولهم وجفائهم عن التفكير والتذكر، وذلك  
أنهم ساروا بين الله تبارك وتعالى وبين ما أنزل من القرآن فأطبقوا مجتمعين وانفقوا غير متعا  
جمين، على لأنه قديم أول/ لم يخلقه ويحدثه و يخترعه، وقد قال الله عز وجل في محكم  
كتابه الذي جعله لما في الصدور شفاء والمؤمنين رحمة وهدى "أنا جعلناه قرآنا عربيا" فكل  
ما جعله الله قد خلقه وقال "الحمد لله الذي خلق السموات والأرض، وجعل الظلمات والنور"  
وقال الله عز وجل "كذلك نقص عليك من أبناء ما قد سبق، فأخبر أنه قصص لأمر  
أحدثه بعدها، وتلاه متقدمها وقال "آلر كتاب أحكمت آياته، ثم فصلت من لذي حكيم خبير"

وكل محكم مفصل فله محكم مفصل، والله محكم كتابه ومفصله، فهو خالقه ومبتدعه<sup>4</sup> ثم هو الذين جادلوا بالباطل فدعوا إلى قولهم ، ونسبوا أنفسهم إلى السنة وفي كل فصل من كتاب الله قصص من تلاوته، من ظل قولهم، ومكذب دعواتهم يرد عليهم قولهم وبخلهم ثم اظهروا مع ذلك أنهم أهل الحق والدين والجماعة وان سواهم أهل الباطل والكفر والفرقة فاستطاعوا بذلك على الناس، وغزوا به الجهال، حتى مال قومهم من أهل السميت الكاذب والتخشع لغير الله و التشف لغير الدين، ومواطنتهم اتهم على سيء آرائهم، تزينا بذلك عندهم وتصنعا لرياسة والعدالة فيهم، فتركوا الحق إلى باطلهم واتخذوا دون الله وليجة إلى ضلالتهم فقبلت بتزكيتهم لهم شهادتهم ونفذت بهم أحكام الكتاب بهم على دغل دينهم.

فرأى أمير المؤمنين أن أولئك شر الأمة، ورؤوس الضلالة المنقصون من التوحيد حضا والمخسوسون ،من الإيمان نصيبا ،وأوعية الجهالة، وإعلام الكذب ولسان إبليس الناطق في أوليائه، والهائل على أعدائه من أهل الدين، وأحق أن يتهم في صدقة وتطرح شهادته، ولا يوثق بقوله ولا عمله فانه لا عمل بعد يقين ولا يقين إلا بعد الاستكمال حقيقة الإسلام وإخلاص التوحيد، ومن عمى عن رشده وحظه من الإيمان بالله ويتوحيده...".

فاجمع من بحضرتك من القضاة وأقرا عليهم كتاب أمير المؤمنين هذا، فابدأ بامتحانهم فيما يقولون وتكشفهم عما يعتقدون في خلق القرآن وإحداثه، وأعلمهم أن أمير المؤمنين غير مستعين في عمله، ولا واثق فيما قلده الله واستحلفه من أمور رعيته، بمن لا

1- حمد زكي صفوت: المرجع السابق، ج 3 ، ص 455.

يوثق بدينه وخلص توحيدہ فاذا اقروا ذلك ووافقوا أمير المؤمنين فيه، وكانوا سبيل الهدى  
والنجاه فمرهم بما استقضى في مسأله ، من يحفزهم من الشهود الناس، ومسألتهم عن  
عملهم في القرآن.....وكان من فعل إسحاق بأمر المأمون "5.

---

5-احمد زكي صفوت: المرجع السابق، ج3 ، ص 456.

قائمة

المصادر والمراجع

## 1) قائمة المصادر:

- 1- ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري (ت: 630هـ/1233م)، الكامل في التاريخ، راجعه وصححه محمد يوسف الدقاق، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1977م.
- 2- (-،-)، جامع الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، تحقيق عبد القادر الارناووط، مطبعة الملاح، 1391هـ/1972م.
- 3- (-،-)، أسد الغابة في معرفة الصحابة، دار ابن خرم، ط1، بيروت، 2011م.
- 4- الأصفهاني، أبو الفرج بن علي بن الحسين بن الهيثم المرواني الأموي، (ت: 356هـ/967م)، الأغاني، إعداد مكتب التحقيق، دار الإحياء التراث العلمية، ط1، بيروت، 1987م.
- 5- البرقي، البدر بن أبي جعفر أحمد بن أبي عبد الله (ت: 274هـ/887م) الرجال، مصورات الصدوق، دط، ط1، إيران، دت.
- 6- البرهانفوري، علاء الدين بن حسام الدين ابن القاضي القادري الشاذلي الهندي (ت: 975هـ/1568م)، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، دار المعارف، دط، بيروت، دت.
- 7- البصري، أبي زيد عمر بن شيبه، اخبار المدينة المنورة، تح: عبد العزيز أحمد المتشيع، دار العليان، دط، الرياض، دت.
- 8- البطليوسي، أبو محمد عبد الله بن السيد (ت: 521هـ/1127م)، الاقتضاب في شرح أدب الكتاب، تحقيق مصطفى الشوارد، دار الكتب المصرية، دط، القاهرة، 1996م.
- 9- أبو بكر، أبو عبد الله محمد المالكي، (ت: 543هـ/1149م) رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وافريقية، تحقيق بشير البكوش، دار الغرب الإسلامي، ط1، تونس، 1988م.

- 10- أبو بكر، أحمد بن علي بن ثابت الخطيبي البغدادي، (ت: 643هـ/1071م)، تاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها وذكر قطانها العلماء من غير أهلها ووارديها، تحقيق بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط1، 2001م.
- 11- البكري، أبو عيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد بن أيوب بن عمرو، (ت: 487هـ/1044م)، المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب، دار الكتاب الإسلامي، دط، القاهرة، دت.
- 12- البلاذري، الحسن أحمد بن يحيى بن جابر بن داود (ت: 297هـ/910م) ،فتوح البلدان، تحقيق، عبد الله أنس الطباع، مؤسسة المعارف، دط، بيروت، 1978.
- 13- (-،-)، جمل من أنساب الأشراف، تحقيق سهيل زكام، دار الفكر، ط1، بيروت، 1996م.
- 14- البيهقي، احمد بن حسين بن علي بن موسى الخراساني (ت: 458هـ/1066م)، المحاسن والمساوي، تحقيق أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، دط، القاهرة، دت.
- 15- التنوخي، أبو المحسن بن علي بن محمد بن أبي الفهم داود القاضي البصري، (ت: 384هـ/995م)، نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة، تحقيق عبود الشالجي، دار صادر، ط2، بيروت، 1995م.
- 16- (-،-)، الفرج بعد الشدة، تحقيق عبود الشالجي، بيروت للطباعة والنشر، بيروت، 1978م.
- 17- الجاحظ، أبو عثمان بن عمرو بن بحر بن محبوب بن فزارة الليثي الكتاني ، (ت: 255هـ/869م)، رسائل الجاحظ، تحقيق عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، دط القاهرة، دت.
- 18- (-،-)، التاج في أخبار الملوك، تحقيق أحمد زكي بشار، مكتبة الرشيد، دط، القاهرة، دت.

- 19- **الجهشياري**، عبد الله محمد بن عبدوس بن عبد الله الكوفي ، (ت: 943هـ/1537م)، الوزارة والكتاب، تحقيق مصطفى السقا، مطبعة البابلي الحلبي وأولاده، ط1، القاهرة، 1938م.
- 20- **ابن الجوزي**، أبو الفرج عبد الرحمان بن أبي الحسن بن علي بن محمد الرشى النبي البكري، (ت: 597هـ/1201م)، المنتظم في أخبار الملوك، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العربية، ط1، بيروت، 1992م.
- 21- (-،-)، **الذكي**، تحقيق أسامة عبد الكريم الرفاعي، مؤسسة عز الدين، دط، بيروت، 1986م.
- 22- (-،-)، **كشف المشكل من حديث الصحيحين**، تحقيق علي حسين البواب، دار الوطن، ط1، الرياض، 1997
- 23- **ابن حبيب**، أبو جعفر محمد بن أمية بن عمرو الهاشمي (ت: 238هـ/853م)، المحبر، تحقيق ايلزة ليختن، دار الأفاق الجديدة، دط، بيروت، 2004م.
- 24- **ابن حنبل**، أبو عبد الله احمد بن محمد بن حنبل الشيباني الذهلي (ت: 241هـ/855م)، المسند، دار صادر، ط1، بيروت/ 1969م.
- 25- **ابن حيان**، أبي مروان بن خلف الأندلسي (ت: 745هـ/1344م)، المقتبس في أخبار بلد الأندلس، تحقيق صلاح الدين الهواري، المكتبة العصرية، ط1، بيروت، 2006م.
- 26- **ابن حيان**، لوكيح محمد بن يخلف، (ت: 306هـ / 918م )، أخبار القضاة، عالم الكتب، دط، بيروت، دت.
- 27- **الخراعي**، علي بن محمد أحمد موسى بن الحسن ابن ذي الوزارتين (ت: 789هـ/1388م)، تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية، تحقيق إحسان عباد، دار الغرب الإسلامي، ط1، بيروت، دت.

- 28- **الخشني**، محمد بن الحارث بن أسعد (ت: 366هـ/476م)، طبقات علماء افريقية، تحقيق دار الكتاب اللبناني، دط، لبنان، دت.
- 29- **الخصاف**، حسام الدين عمر بن عبد العزيز بن مازة البخاري ، (ت: 261هـ/875م)، شرح أدب القاضي، تحقيق هلال سرحان، مطبعة الإرشاد، دط، بغداد، 1983م.
- 30- **ابن خلدون**، عبد الرحمان بن محمد (ت: 808م/1406م)، ديوان المبتدأ و الخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، تحقيق خليل شحادة، دار الفكر العربي، ط2، بيروت، 1408هـ/1998م.
- 31- **ابن خياط**، خليفة بن خياط بن أبي هريرة الأخباري، العصفري (ت: 240هـ/850م)، تاريخ الخليفة ابن خياط، تحقيق أكرم ضياء العمري، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط1، الرياض، 1405هـ/1985م.
- 32- **الدينوري**، أبو محمد عبد الله بن مسلم قتيبة (ت: 276هـ/889م)، الأخبار الطوال ، دار الكتب المصرية، دط، مصر، 1925م.
- 33- **الذهبي**، أبو عبد الله محمد بن عثمان بن قايماز شمس الدين (ت: 748هـ/1348م)، تاريخ الإسلام، ووفيات مشاهير والأعلام، تحقيق عمر بن السلام تدمري، دار الكتاب العربي، ط1، بيروت، 1989م.
- 34- (-،-)، العبر في خبر من غير، تحقيق أبو مهاجر محمد السعيد، دار الكتب العلمية، دط، بيروت، دت
- 35- **الرازي** ،أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي ،(ت: 666هـ/1291م) مختار الصحاح ،تحقيق يوسف الشيخ ،المكتبة العصرية ،دط ،بيروت ،1420هـ /1999م
- 36- **الزهري**، محمد بن سعد بن منيع (ت: 230هـ/845م)، الطبقات الكبرى، تحقيق علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، ط1، القاهرة، 2001.

- 37- السبكي، تاج الدين عبد الوهاب، (ت: 771هـ/1737م)، معيد النعم ومبيد النقم، مؤسسة الكتب الثقافية، ط1، بيروت، 1987م.
- 38- ابن سعيد، بن أبي عمران موسى بن محمد بن عبد الملك، (ت: 685هـ/1286م)، المغرب في حلى المغرب، تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف، ط1، مصر، دت.
- 39- السيوطي، عبد الرحمان بن أبي بكر جلال الدين (911هـ/1506م) تاريخ الخلفاء، دار ابن حزم، ط1، بيروت، 2003.
- 40- الصابي، أبو الحسن الهلال بن الحسن، (ت: 445هـ/1056م)، تحفة الأمراء في تاريخ الوزراء، تحقيق عبد الستار أحمد فراج، مكتبة الأعيان، دط، بيروت، دت.
- 41- (-،-)، رسوم دار الخلافة، تحقيق ميخائيل عواد، دار الرائد، ط1، بيروت، 1476م.
- 42- ابن صغير المالكي، (ت: خلال القرن 3 هـ ) أخبار الأئمة الرستميين، تحقيق، محمد ناصري، دار الغراب الإسلامي، دط، بيروت، 1987.
- 43- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ت: 310هـ)، تاريخ الرسل والملوك، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، ط1، القاهرة، 1968م
- 44- (-،-)، جامع البيان في تأويل أي قرآن، تحقيق، محمد علي الصابوني، مكتبة الرحاب، ط1، الجزائر، 1963م.
- 45- ابن الطقطقي، أبو جعفر محمد بن علي بن محمد بن طباطبا، (ت: 704هـ/1309م)، الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، دار صادر، دط، بيروت، 1990م.
- 46- ابن عبد الحكم، أبو القاسم عبد الله بن أعين القرشي المصري، (ت: 257هـ/871م)، فتوح مصر وأخبارها، تحقيق محمد الحجري، دار الفكر، ط1، بيروت، 1996م.

- 47- عبد البر، أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد (ت: 463هـ/1071م)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق محمد علي البجاوي، دار الجميل، ط1، 1992م.
- 48- ابن عبد ربه، أبو عمر شهاب الدين، أحمد بن محمد (ت: 328هـ/940م)، العقد الفريد، تحقيق مفيد محمد قميحة، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، دت.
- 49- ابن العبري، أبي الفرج غريغوريوس بن أبهرور المطلي، (ت: 685هـ/1286م)، مختصر تاريخ الدول، تحقيق خليل المنصور، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1997م.
- 50- ابن عذاري، أبو العباس أحمد بن محمد بن المراكشي، (ت: 695هـ/1295م)، البيان المغرب في اختصار أخبار ملوك الأندلس والمغرب، تحقيق بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط1، تونس، 2013م.
- 51- أبو العرب، أحمد بن التميم التميمي المغربي الإفريقي، (ت: 333هـ/945م)، طبقات علماء إفريقية، دار الكتاب اللبناني، دط، لبنان، دت.
- 52- العسقلاني، أحمد بن علي حجر، (ت: 852هـ/1449م)، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تحقيق عبد القادر شيبية أحمد، مكتبة الملك الوطنية، ط1، السعودية، 2011م.
- 53- (-، -)، الإصابة في تمييز الصحابة، مطبعة السعادة، القاهرة، 1328هـ/1911م.
- 54- ابن العمراني، محمد بن علي محمد (ت: 580هـ/1184م)، الأنباء في تاريخ الخلفاء تحقيق قاسم السمراي، دار الأفق العربية، ط1، القاهرة 1999م
- 55- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي، (ت: 505هـ/1111م)، إحياء علوم الدين، دار ابن حزم، ط1، بيروت، 2005م.
- 56- أبو الفداء، عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود بن محمد ابن عمر (ت: 732هـ/1332م)، المختصر في أخبار البشر، دار القاهرة، ط3، 1325هـ/1908م).

- 57- الفراء، أبو الحسن محمد بن القاضي بن يعلى محمد بن الحسين (ت: 458هـ/1066م)، الأحكام السلطانية، دار الكتب العلمية، ط، بيروت، 2000م.
- 58- ابن قدامة، موقف الدين، أبو محمد بن أحمد بن قدامه (ت: 620هـ/1224م)، المغني، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار عالم الكتب، ط3، بيروت (1417هـ/1997م).
- 59- القلقشندي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن علي بن أحمد (ت: 821هـ/1418م)، صبح الأعشى في صناعة الانشاء، دار الكتاب الحيدوية، ط، القاهرة، 1915م.
- 60- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: 774هـ/1373م)، البداية والنهاية، مكتبة المعارف، ط، بيروت، 1992م.
- 61- الكندي، أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب المصري، (ت: 350هـ/962م)، الولاة والقضاة، مكتبة المنير، ط، بغداد، 1989م.
- 62- ابن العساكر، الجاحظ علي بن الحسن بن عبد الله الشافعي (ت: 571هـ/1176م) تاريخ مدينة دمشق، تحقيق محمد الدين بن ابي السعد العمري، دار الفكر، ط، بيروت، دت.
- 63- الماوردي، علي محمد بن حسن (ت: 450هـ/1058م)، الأحكام السلطانية والولايات الإسلامية، تحقيق أحمد المبارك البغدادي، دار ابن قتيبة، ط1، الكويت، 1989م.
- 64- (-، -)، تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك وسياسة الملك، تحقيق محي هلال سلطان، دار النهضة العربية، ط، بيروت، 1981م.
- 65- المقدسي، المطهر بن طاهر، (ت: 355هـ)، البدء والتاريخ، مكتبة الثقافة الدينية، ط، بغداد، دت.
- 66- المقري، احمد بن محمد التلمساني، (ت: 1041هـ/1631م)، الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تحقيق، احسان عباس، دار صادر، ط، بيروت، 1968م.

- 67- المقرئزى؁ اءمء بن على ءقى الءىن؁ (ء: 845هـ/1442م)؁ مءاع الأسماع بما لرسول من الأنساب والأموال والءفة والمءاع؁ ءءقق مءموء مءمء بن ساءر؁ مطبعة الءىاء الألف؁ ءط؁ القاهرة؁ 1941م.
- 68- (-؁-)؁ المواعظ والاعءبار بءكر الءط والآءار؁ مءكءة الءقافة الءىنية؁ ءط؁ القاهرة ءء.
- 69- النوءرى؁ شهاب الءىن أءمء بن عبء الوهاب (ء: 734هـ/1343م)؁ نهاءة الأرب فى فنون الأءب؁ ءءقق عبء الءمىء ءرءلین؁ ءار الءكب العلمیة؁ ءط؁ بیروء؁ 1978م.
- 70- ابن هءام؁ بن آیوب الءمىرى البصرى (ء: 218هـ/834م)؁ السیره النبویه؁ ءعلیق عمر بن عبء السلام ءءمرى؁ ءار الءكاب العربى؁ ط1؁ بیروء؁ 1990م.
- 71- الواقءى؁ مءمء بن عمرو بن واوء (ء: 207هـ/823م)؁ المغازى؁ ءءقق مارسءن ءونس؁ منشورات مؤسسه الأعلى للمطبوعات؁ ءط؁ بیروء؁ 1966م.
- 72- ابن وهب؁ أبو الءسین بن إبراهیم بن سلیمان الءاب؁ (ء: 97هـ/813م)؁ البرهان فى وءوء البیان؁ ءءقق مءمء الشریف؁ مءكءة الرساله؁ ءط؁ القاهرة؁ ءء.
- 73- الیعقوبى؁ أبو العباس أءمء بن إسءاق بن ءعفر بن وهبى بن واءء (ء: 284هـ/897م)؁ ءاریء الیعقوبى؁ ءءقق عبء الأمین ماهن؁ الشركه الأعلمى لمطبوعات؁ ط4؁ بیروء؁ 2010م.
- 74- (-؁-)؁ البءان؁ ءار الءكب العلمیة؁ ط1؁ بیروء؁ 1422هـ/2011م.
- 75- (-؁-)؁ مشاكلة الناس لزملائهم وما یغلب علیهم فى كل عمر؁ ءءقق مضیوف الفراء؁ مركز الوثائق الءراساء الإنسانیة؁ ط5؁ القاهرة؁ 1993م.
- 76- ابو یوسف؁ بن إبراهیم بن ءبیب بن سعد بن ءءبه الأنصارى (ء: 182هـ/798م)؁ الخراج؁ ءار المءرفة؁ ءط؁ بیروء؁ 1908م.

77- مؤلف مجهول، أخبار الدولة العباسية، تحقيق عبد العزيز الدوري، دار الطليعة، دط، بيروت، دت.

## (2) قائمة المراجع:

- 1- الألباني، محمد ناصر الدين (ت: 1420هـ/1999م)، سلسلة الأحاديث الصحيحة، وشتى من فقها وفوائدها، مكتبة المعارف، ط1، الرياض، 1995م.
- 2- إبراهيم، فوزي كمال، الإدارة الإسلامية، دراسة مقارنة بين النظم الإسلامية والوضعية الحديثة، دار النفائس، ط1، بيروت، 2001م.
- 3- الأصبيعي، محمد إبراهيم، الشرطة في النظم الإسلامية والقوانين الوضعية، دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون، مكتبة العربي، دط، الإسكندرية، دت.
- 4- الأنصاري، ناصر، تاريخ أنظمة الشرطة في مصر، دار الشروق، ط1، القاهرة، 1990م.
- 5- أيوب، إبراهيم، التاريخ العباسي السياسي والحضاري، الشركة العالمية لكتاب، ط1، بيروت، 1989م.
- 6- بارتولد، تاريخ الحضارة الإسلامية، ترجمة حمزة الطاهر، دار المعارف، ط2، مصر، دت.
- 7- الجبوري، أحمد إسماعيل، الحضارة والنظم الإسلامية، دار الفكر، ط1، بيروت، 2013م.
- 8- الجرمود، عبد الجبار، هارون الرشيد، المكتبة العمومية، ط1، بيروت، 1996م.
- 9- الحريري، محمد عيسى، الدولة الرستمية بالمغرب الإسلامي من حضارتها وعلاقتها الخارجية بالمغرب والأندلس، دار القلم، ط3، الكويت، 1987م.

- 10- حسن، إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، دار الجيل، ط1، بيروت، 1992م.
- 11- حسن، بن عبد الله، أثار الأول في ترتيب الدول، تحقيق، عبد الرحمان عبده، دار الجيل، ط1، بيروت، 1484م.
- 12- حضري، بيك محمد، محاضرات تاريخ الأمم الإسلامية، الدولة العباسية، تحقيق محمد العثماني، دار القلم، ط1، بيروت، 1987م.
- 13- حمادة، محمد ماهر، الوثائق السياسية والإدارية العائدة للعصر العباسي الأول، مؤسسة الرسالة، ط4، بيروت، 1985م.
- 14- حمودة محمد ماهر، وثائق سياسية وإدارية في الأندلس، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1486م.
- 15- حمودة، سوزي، الأندلس في العصر الذهبي، دار النهضة العربية، ط1، بيروت، 2009م.
- 16- حمودة، عبد الحميد حسين، تاريخ المغرب في العصر الإسلامي من الفتح الإسلامي الى غاية وحتى قيام الدولة الفاطمية، الدار الثقافة، ط1، القاهرة، 2016م.
- 17- الحميداني، نمر محمد، ولاية الشرطة في الإسلام، دراسة فقهية تطبيقية، دار عالم الكتب، ط1، الرياض، 1993م.
- 18- الخربوطلي، علي حسين، الحضارة العربية الإسلامية حضارة السياسة و الإدارة و القضاء و الحرب والاجتماع والاقتصاد و التربية والتعليم و الثقافة والفنون ، دار بيروت، دط، بيروت، 1969م.
- 19- دروزة، محمد عزة، تاريخ الجيش العربي، منشورات المكتبة العصرية، دط، بيروت، 1962م.

- 20- الدوري، عبد العزيز، *العصر العباسي الأول، دراسة في التاريخ السياسي والإداري والمالي*، مركز الدراسات الوحدة العربية، ط1، لبنان، 2016م.
- 21- الدوسري، عثمان صالح، *منهج إدارة الشرطة في الإسلام*، المركز العربي لدراسات الأمنية، دط، الرياض، 1987م.
- 22- الرفاعي، مصطفى، *حضارة العرب في عهود الإسلامية الزاهرة*، دار الكتاب العربي، دط، لبنان، 1967م.
- 23- الرحمان، بدر الدين محمد، *الدولة العباسية، دراسة في سياستها الداخلية في أوائل القرن الثاني للهجري إلى سقوط السلاجقة*، دار العالم العربي، ط1، القاهرة، 2012م.
- 24- رحمة الله، صليحة، *الملابس في العراق خلال العصر العباسي الأول*، جامعة بغداد، ط1، بغداد، 2012م.
- 25- الرحموني، محمد الشريف، *نظام الشرطة في الإسلام الى أواخر القرن الرابع للهجري*، الدار العربية للكتاب، دط، بيروت، 1983م.
- 26- الرفاعي، احمد يزيد، *عصر بني أمية*، دار الكتب المصرية، ط1، القاهرة، 1987م.
- 27- الرفاعي، أنور، *النظم الإسلامية*، دار الفكر، دط، دمشق، 1973م.
- 28- الرياح، إسحاق، *الحضارة العربية الإسلامية في النظم والعلوم و الفنون*، دار الكنوز، ط1، الأردن، 2009م.
- 29- زبير محمد، *الدولة الإسلامية في ظل الخلافة العباسية عصر الخلفاء الكبار*، 132-232هـ/750-849م، دار النشر العربية، دط، الدار البيضاء، 19984م.
- 30- الزحيلي، محمد، *تاريخ القضاء في الإسلام*، دار الفكر، ط1، دمشق، 1990م.
- 31- الزهراني، ضيف الله بن يحيى، *النفقات وادارتها في الدولة العباسية*، مكتبة الطالب الجامعي، ط1، الأردن، 1986م.

- 32- سيد صبرة، عفاف، *تاريخ الحضارة الإسلامية، النظم الإسلامية العلوم والفنون*، دار الميسرة، دط، لبنان، 1999م.
- 33- شتاج، عبد الستار، *عثمان بن عفان الحي نو النورين*، دار القلم، ط1، دبي، 2014م.
- 34- صالح، صبحي، *النظم الإسلامية، نشأتها وتطورها*، منشورات الشريف، ط1، ايران، 1997م.
- 35- صفوت، أحمد زكي، *جمهرة رسائل العرب في العصور العربية الزاهرة، العصر العباسي الأول*، المكتبة العلمية، دط، بيروت، دت.
- 36- الصيحاني، عبد الرحمان، *نظم الاسلاميه وحاجة البشرية اليها*، دار المأثر، ط1، المدينة المنورة، 2002م.
- 37- ضيف شوقي، *تاريخ الأدب العربي، العصر العباسي الأول*، دار المعارف، ط1، بيروت، 2004م.
- 38- الطابي، محمد، *تراجم أغلبية*، المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية، دط، تونس، 1968م.
- 39- الطهوب، صلاح الدين، *موسوعة التاريخ الإسلامي، العصر الأموي*، دار أسامة، ط1، عمان، 2004م.
- 40- ظنون، عبد الواحد طه، *العراق في عهد الحجاج بن يوسف الثقفي من الناحية السياسية والإدارية*، دار المدار الإسلامي، ط1، بيروت، 2004م.
- 41- عبد الحميد سعد زغلول، *تاريخ المغرب العربي*، دار المعارف، دط، الإسكندرية، دت.
- 42- عبد الرزاق، محمود إسماعيل، *الخوارج في بلاد المغرب*، دار الثقافة، ط2، المغرب الأقصى، 1985م.

- 43- عبد السلام ،فاروق ،*الشرطة ومهامها في الدولة الإسلامية* ،دار الصحوة ط1، القاهرة، 1987.
- 44- عبد السلام، حورية، *إقليم الموصل في العصر الأموي*، دراسة حضارية، دار العلم العربي، ط1، القاهرة، 2009م.
- 45- عطوان، حسين ،*الزندقة والشعبية في العصر العباسي الأول*، دار الجيل، دط، بيروت، 1992م.
- 46- العلواني، نوري عباس، *دراسات في تاريخ المدن الإسلامية*، بغداد، دط، 1487م.
- 47- علي، سيد أمير، *مختصر تاريخ العرب*، دار العلم لملايين، ط1، بيروت، 1961م.
- 48- علي، صالح أحمد، *معالم بغداد الإدارية والعمرانية، دراسة تطبيقية*، دار الشؤون الثقافية، ط1، بغداد، 1988م.
- 49- علي، محمد كرد، *الإدارة الإسلامية في عز العرب*، دط، القاهرة، 1476م.
- 50- (-،-)، *رسائل البلغاء*، دار الكتب العربية ، دط، مصر ، 1913.
- 51- عمر، خالد عمر أحمد، *المدخل لإدارة الشرطة*، مطبعة الفجيرة الوطنية، ط2، دبي، 1990م.
- 52- العمري، أكرم ضياء، *الخلافة الراشدية محاولة لنقد الرواية التاريخية وفق منهج المحدثين*، مكتبة العبيكان، دط، مصر، دت.
- 53- عنان، محمد عبد الله، *دولة الإسلام في الاندلس*، مكتبة الفاتحي، ط2، القاهرة، 1998م.
- 54- الغوراني، مروان، *قتلة عبر التاريخ*، دار العالمية، ط1، الإسكندرية، 2015م.
- 55- فرحات، حكمت عبد الكريم، *مدخل إلى تاريخ الحضارة الإسلامية*، دار الشروق، ط1، 1989م.

- 56- فروخ، عمر، *تاريخ صدر الإسلام والدولة الأموية*، دار العلم لملايين، ط1، بيروت، 1970م.
- 57- فوزي، فاروق عمر، *تاريخ النظم الإسلامية، دراسة لتطور المؤسسات المركزية في الدولة في القرون الإسلامية الأولى*، دار الشروق، ط1، عمان، 2009م.
- 58- قاسمي ظافر، *نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي، السلطة القضائية*، دار النفائس، ط1، بيروت، 1978م.
- 59- القحطاني، محمد بن مشيب بن سليمان، *النموذج الإداري المستخلص من إدارة عمر بن عبد العزيز*، معهد البحوث العلمية، وإحياء التراث الإسلامي، دط، السعودية، 1418م.
- 60- القرشي، محمد بن محمد، *معالم القرية في أحكام الحسبة*، تحقيق محمد محمود، الهيئة المصرية لكتاب، دط، مصر، 1987م.
- 61- الكتاني، السيد محمد بن الحي الإدريسي الفاسي، (ت: 1382هـ/1963م)، *نظام الحكومة النبوية المسمى بالتراتب الإدارية*، تحقيق عبد الله خالد، دار الأرقم، ط1، بيروت، دت.
- 62- كحيلة عبد الرحمان، *صقر قريش عبد الرحمان الداخل*، دار الكتاب العربي، دط، القاهرة، 1968م.
- 63- المجدلاوي، فاروق، *الإدارة في عهد عمر بن الخطاب*، دار روائع المجدلاوي، ط1، عمان، 1999م.
- 64- محفوظ، جمال الدين محمد، *مدخل للعقيدة الإستراتيجية والعسكرية*، الهيئة المصرية الجامعية لكتاب، دط، القاهرة، 1970م.
- 65- محمد عبد اللطيف، عبد الشافي، *العالم الإسلامي في العصر الأموي، دراسة سياسية*، دار السلام، ط1، القاهرة، 2008م.

- 66- محمود، حسين أحمد، *العالم الإسلامي في العصر العباسي*، دار الفكر العربي، ط4، بيروت، دت.
- 67- المعلمي، يحي عبد الله، *الشرطة في الإسلام وتطورها في القرن الرابع عشر*، دار عكاظ، ط1، السعودية، 1982م.
- 68- المغلوث، سامي بن عبد الله بن أحمد، *أطلس تاريخ الدولة العباسية*، مكتبة العبيكان، ط1، الرياض، 2012م.
- 69- موسى، أرسن رشيد: *الشرطة في العصر الأموي*، مكتبة السندس، ط1، الكويت، 1995م.
- 70- مؤنس، حسين، *معالم تاريخ المغرب والأندلس*، دار الرشيد، ط1، القاهرة، 1997م.
- 71- ميترز، آدم، *الحضارة العربية الإسلامية في القرن الرابع هجري*، ترجمه محمد عبد الهادي أبو ريده، دار الكتاب العربي، ط1، بيروت، دت.
- 72- النقرش، إسماعيل مصطفى، *نشأة وتطور الشرطة في الدولة الإسلامية*، وزارة الثقافة، ط1، عمان، 2015م.
- 73- النيبراوي، فتحية، *تاريخ النظم الإسلامية والحضارة*، دار الفكر العربي، ط1، بيروت، 2005م.
- 74- هوبكنز، *النظم الإسلامية في المغرب في القرون الوسطى*، ترجمه أمين توفيق الطيب، الدار العربية، دط، تونس، 1980م.

### (3) المقالات:

- 1- إبراهيم رحمان حسين علي: *مجلس القضاء في العهد العباسي*، مجلة أستاذ، العدد الثامن، 2014م.

- 2- بلخير لبيدري: الشرطة في بلاد المغرب الإسلامي، دورية كان التاريخية، العدد الثامن، يونيو 2010م.
- 3- حمودي سليم: الحركة الخرمية في العصر العباسي وعلاقتها وآثارها، مجلة جامعة البحث، المجلد 37، العدد 7، 2015م.
- 4- الحمودي صلاح الدين التجاني: نشأة وتطور الشرطة في الدولة الإسلامية، المجلة العربية للدراسات الأمنية، العدد الأول، 2011م.
- 5- ابو الرب هاني: السجون في الحجاز في صدر الإسلام، مجلة المجتمع، العدد الثامن، 2014م.
- 6- عيان شوكت محمد، الشرطة ودورها في منع الجريمة، مجلة الأمن والحياة، العدد 11، دت.
- 7- الفحام إبراهيم: الشرطة في عصري الخلفاء الراشدين والأمويين، مجلة الأمن العام، العدد 11، دت.
- 8- الفيحات عزوز صادق: الحسبة في الدولة العربية الإسلامية، مجلة أوروك للأبحاث الإنسانية، العدد الثاني، أبريل، 2009م.
- 9- القدحان محمد عبد الله: الملابس الرسمية في الدولة العباسية، 132-656هـ/744-1258م، مجلة الجامعة الملك سعود، العدد 1، الرياض، 2012م.
- 10- نوري دريد عبد القادر: الشرطة في العراق خلال العصر العباسي الأول، مجلة المؤرخون العرب، العدد 24، بغداد، 1976م.
- 11- الهلالي محمد مصطفى: الفتوح والفروسية العربية الإسلامية، مجلة المورد، المجلد 19، العدد الرابع، بغداد، 1983م.

#### (4) المعاجم والموسوعات:

- 1- الأنصاري، جمال الدين ابن منظور (ت: 711هـ/1311م) لسان العرب، دار صادر، ط3، بيروت، 1414م.
- 2- الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض (ت: 379هـ/990م) تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق مصطفى الحجازي، وزارة الإرشاد والأنباء، دط، 1909م.
- 3- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن احمد جار الله، (ت: 538هـ/1143م)، أساس البلاغة، تحقيق محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1419هـ/1998م.
- 4- الفيروز آبادي، محمد الدين أبو الطاهر محمد بن يعقوب (ت: 817هـ/1466م) القاموس المحيط، تحقيق محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، ط3، 1426هـ/2005م.
- 5- إبراهيم عبد الجواد، المعجم العربي للأسماء الملابس، دار الآفاق العربية، ط1، القاهرة، 2012م.
- 6- البدوي، عبد الرحمان، موسوعة أعلام المسلمين، دار العلم لملايين، ط3، بيروت، 1993م.
- 7- بن عباد إسماعيل، المحيط في اللغة، تعليق محمد آل حسين، عالم الكتب، دط، بيروت، 2011م.
- 8- الخالدي، صلاح الدين، موسوعة أعلام المسلمين، دار القلم، ط1، دمشق، 2003م.
- 9- دوزي رينهارت، تكلمة المعاجم العربية، تحقيق محمد سليم البعتي، دار الرشيد، ط1، 2011م.
- 10- الروضتان، عبد عون، موسوعة الشعراء العصر العباسي، دار أسامة، ط1، عمان، 2011م.

11- مسعود جيران، المعجم الرائد، دار العلم لملايين، ط7، بيروت، 1992م.

### (5) الرسائل الجامعية:

1- أبو مخدة، خالد عبد الله: الأعمال الشرطية دراسة فقهية مقارنة، مذكرة مقدمة لنيل

شهادة ماجستير في فقه القانون، الجامعة الإسلامية، غزة، 2012م.

2- أولاً ضياف رابع: محاضرات بتاريخ النظم الإسلامية، مذكرة بيداغوجية، جامعة 8 ماي

1945م، قالمة، 2015م.

3- التميمي أمين سليمان: خالد السجون في العصر العباسي، (334-132هـ/750-

945م)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الإسلامي، الجامعة الأردنية،

1997م.

4- حيمي عبد الحفيظ: نظام الشرطة في الغرب الإسلامي (6-2هـ/8-12م)، رسالة

مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الوسيط، كلية العلوم الإسلامية والاجتماعية،

جامعة وهران، 2015م.

5- سهيل أحمد أبو لبدة: تطور جهاز الشرطة في صدر الإسلام والعهد الأموي (1-

132هـ/622-752م)، أطروحة مقدمة لنيل درجة الماجستير في التاريخ، الجامعة

الإسلامية، غزة، 2011م.

6- عبد الله أحمد ناصر بن محمد: حركة الجهاد والفتح الإسلامي في عهد الدولة الأموية،

أطروحة لنيل درجة الدكتوراه في التاريخ الإسلامي، لبنان، 2008م.

7- عبد الله الداود سليمان بن محمد: ولاية المظالم في الإسلام، بحث مقدم لنيل درجة

الدكتوراه جامعة الزيتونة، تونس، 1995م.

8- علي بلدي: إقامة الحدود في الدولة العباسية (656-132هـ/744-1258م)، رسالة

دكتوراه، جامعة الحاج لخضر باتنة، قسم التاريخ وعلم الآثار، 2011م.

- 9- النقرش إسماعيل مصطفى: الشرطة في العصر العباسي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن.
- 10- وشاح أميمية يوسف: دور الحسبة والقضاء في تطبيق حقوق الإنسانية في العصر العباسي الأول، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الإسلامي، غزة، 2016م.

## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوعات
	اهداء
	شكر وتقدير
	خطة البحث
أ - ل	المقدمة
36 - 14	الفصل الأول: مفهوم الشرطة وارهاصات نشأتها في الإسلام
18 - 14	أولاً: معنى الشرطة (لغة واصطلاحاً)
16 - 14	أ/ لغة
18 - 16	ب/ اصطلاحاً
24 - 19	ثانياً: ظهور الحاجة الى التنظيم الأمني في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم
36 - 25	ثالثاً: التنظيم الأمني في زمن الخلفاء الراشدين (40/11هـ - 661/633م)
27 - 25	أ- في خلافة أبو بكر الصديق رضي الله عنه
32 - 27	ب- في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه
33 - 32	ج- في خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه
36 - 34	د- في خلافة علي بن ابي طالب رضي الله عنه
56 - 37	الفصل الثاني: خطة الشرطة في العصر الأموي (41/132هـ - 662/750م)
46 - 37	أولاً: إدارة جهاز الشرطة في العهد الأموي
41 - 37	أ- أهمية نظام الشرطة بالنسبة للأمويين
44 - 41	ب- مواصفات صاحب الشرطة
46 - 44	ج- اختصاصات الشرطة
54 - 47	ثانياً: مهام الشرطة في العهد الأموي
48 - 47	أ- دور الشرطة في حماية مؤسسة الخلافة
50 - 48	ب- المحافظة على الأمن الداخلي ومعاقبة الخارجين عن سلطة الدولة
52 - 51	ج- اطلاعه بالمهام العسكرية ضد القوى المناولة
54 - 52	د- دور الشرطة في تحقيق أهداف القضاء والحسبة والمظالم
56 - 55	ثالثاً: انعكاسات نظام الشرطة على الدولة الأموية
87 - 59	الفصل الثالث: نظام الشرطة في العصر العباسي الأول (132/232هـ - 750/845م)

69 - 60	أولاً: تنظيم جهاز الشرطة
62 - 60	أ- تعيين صاحب الشرطة
64 - 62	ب- تهيئة الشرطة وتدريبهم
69 - 64	ج- أعوان صاحب الشرطة
76 - 70	ثانياً: رسوم رجال الشرطة ومخصصاته المالية
71 - 70	أ- دار الشرطة
74 - 71	ب- لباس وإشارات صاحب الشرطة وصفاته
76 - 74	ج- المخصصات المالية للشرطة
87 - 77	ثالثاً: وظائف الشرطة وعلاقتها بالخطط الأخرى
83 - 77	أ- وظائف الشرطة في العصر العباسي الأول
78 - 77	1- حراسة الخلفاء وولاية الأقاليم
80 - 78	2- دور الشرطة في تحقيق الأمن والاستقرار
81 - 80	3- إقامة الحدود الشرعية
83 - 81	4- مساعدة الجيش ضد أعداء الدولة العباسية
87 - 83	ب- علاقة الشرطة بالخطط الأخرى
85 - 83	1- الشرطة والقضاء
85	2- الشرطة والحسبة
86	3- الشرطة وولاية المظالم
87	4- الشرطة والحجابه
99 - 88	الفصل الرابع: خطة الشرطة في المغرب والأندلس
94 - 89	أولاً: الشرطة في المغرب الإسلامي (232/50هـ - 847/671م)
90 - 89	أ- الشرطة في عصر الولاة
92 - 90	ب- الشرطة في عهد الدولة الرستمية
94 - 92	ج- الشرطة في دولة الأغالبة

99 - 95	ثانيا: تنظيم جهاز الشرطة في الاندلس في عهد الدولة الأموية الثانية (232/138هـ - 847/756م)
98 - 96	أ- أهمية منصب صاحب الشرطة في الأندلس
99 - 98	ب- أقسام وأنواع الشرطة في الأندلس
102 - 100	خاتمة
104	الملحق رقم (01): عسس المدينة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم و خلفاء الراشدين.
105	الملحق رقم (02): شرطة خلفاء بني أمية.
106	الملحق (03): أصحاب شرطة في العصر العباسي الأول (132 هـ - 232 هـ / 750 م - 845 م)
109 - 107	ملحق رقم (04): رسالة الخليفة المأمون إلى صاحب شرطة إسحاق إبراهيم يطلب منه امتحان القضاة والمحدثين في قضية خلق القرآن 218هـ / 834م
129 - 110	قائمة المصادر والمراجع
130	فهرس الموضوعات